إتحاف القاري

بالتعليقات على شرح السنة

للإمام أبي محمد الحسن بن علي بن خلف
البربهاري رحمه الله
المتوفى ٣٢٩هـ

لمعالي الشيخ الدكتور
صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

أشرف على إخراجها
محمد بن فهد الحصين

الجزء الثاني

إتحاف القاري

بالتعليقات على شرح السنة

الله

بسم الله الرحمن الرحيم

إتحاف القاري

بالتعليقات على شرح السنة

للإمام أبي محمد الحسن بن علي بن خلف
البربهاري رحمه الله
المتوفى (٣٢٩) هـ

لمعالي الشيخ الدكتور
صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

أشرف على إخراجها
محمد بن فهد الحصين

الجزء الثاني

ح مكتبة الرشد ١٤٢٨ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفوزان، صالح بن فوزان

إتحاف القاري بالتعليقات على شرح السنة / صالح بن فوزان — الرياض

١٤٢٨ — ٢مج

١ — الحديث — شرح ٢ — السنة النبوية — أ. الحصين، محمد بن فهد (معد) ب العنوان

ردمك ٦ — ٤٥٤ — ٥٨ — ٩٩٦٠ ٩٧٨ (مجموعة)

٣—٤٥٥—٥٨— ٩٩٦٠ — ٩٧٨ (ج ١)

ردمك: ٦ — ٤٥٤ — ٥٨ — ٩٩٦٠ — ٩٧٨

٣ — ٤٥٥ — ٥٨ — ٩٩٦٠ (ج ١)

رقم الإيداع ١٤٢٨/٦٢٥٩

الطبعة الثانية ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م

مكتبة الرشد – ناشرون

المملكة العربية السعودية – الرياض

الإدارة: مركز البستان – طريق الملك فهد هاتف ٤٦٠٢٥٩٠

ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ – فاكس ٤٦٠٢٤٩٧

E-mail:rushd@rushd.com

Website:www.rushd.com

فروع المكتبة داخل المملكة

- الرياض: المركز الرئيسي: الناثري الغربي، بين مخرجي ٢٧ و٢٨ هاتف ٤٣٢٩٣٣٢ فاكس ٤٣٢٩٢٧٥
- الرياض: فرع الشمال، طريق عثمان بن عفان، هاتف: ٢٢٥٣٠٥٢
- الرياض: فرع الدائري الشرقي هاتف ٤٩٧١١٩٩ فاكس ٤٩٦١٥٩٩
- فرع مكة المكرمة: شارع الطائف هاتف: ٥٥٨٥٤٠١ فاكس: ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة: شارع أبي ذر الغفاري هاتف: ٨٣٤٠٦٠٠ فاكس ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة: مقابل ميدان الطائرة هاتف: ٦٧٧٦٣٣١ فاكس ٦٧٧٦٣٥٤
- فرع القصيم: بريدة – طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع أبها: شارع الملك فيصل: هاتف ٢٣١٧٣٠٧ فاكس ٢٢٤٢٤٠٢
- فرع الدمام: شارع الخزان هاتف: ٨١٥٠٥٦٦ فاكس ٨٤١٨٤٧٣
- فرع حائل هاتف ٥٣٢٢٢٤٦ فاكس ٥٦٦٢٢٤٦
- فرع الإحساء: هاتف ٥٨١٢٠٢٨ فاكس ٥٨١٣١١٥
- فرع تبوك هاتف ٤٢٤١٦٤٠ فاكس ٤٢٢٨٩٢٧

مكاتبنا بالخارج

- القاهرة: مدينة نصر: هاتف: ٢٧٤٤٦٠٥ – موبايل: ٠١٠١٦٢٢٦٥٣
- بيروت بئر حسن هاتف ٠٥/٤٦٢٨٩٥ موبايل ٠٣٥٥٤٣٥٢ – فاكس ٠٥/٤٦٢٨٩٥

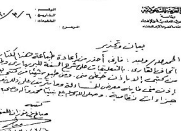
بيان وتحذير من مؤلف الكتاب

الحمدلله / وبعد فإني أحذر من إعادة طباعة هذا الكتاب : إتحاف القاري بالتعليقات على شرح السنة للبربهاري وغيره من كتبي إلا بإذن خطي مني ، ومن طبع شيئاً من كتبي بغير إذن مني فإنه معرض للمساءلة ومايترتب على ذلك من جزاءات نظامية ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

١٤٣٠/٣/٦هـ



المملكة العربية السعودية
رئاسة
إدارة البحوث العلمية والإفتاء
الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

الرقم :
التاريخ : ٦/٣/١٤٣٠
المشفوعات :
الموضوع :

بيان وتحذير

الحمدلله / وبعد : فإني أحذر من إعادة طباعة هذا الكتاب : إتحاف القاري . بالتعليقات على شرح السنة للبربهاري وغيره من كتبي إلا بإذن خطي مني . ومن طبع شيئاً من كتبي بغير إذن مني فإنه معرض للمساءلة وما يترتب على ذلك من جزاءات نظامية . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

١٤٣٠/٣/٦هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
رئاسة
إدارة البحوث العلمية والإفتاء
الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

الرقم
التاريخ
المشفوعات
الموضوع

الحمد لله. وبعد: فقد أذنت للأخ الشيخ: محمد بن فهد الحصين بطبع كتابه: إتحاف القاري بالتعليقات على شرح السنة للإمام البربهاري رحمه الله. وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه
صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء

١٤٢٨/٧/٢١هـ

[٩٨] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ أَهْلَ العِلْمِ لَمْ يَزَالُوا يَرُدُّونَ قَوْلَ الجَهْمِيَّةِ، حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ بَنِي العَبَّاسِ تَكَلَّمَتِ الرُّوَيْبِضَةُ فِي أَمْرِ العَامَّةِ، وَطَعَنُوا عَلَى آثَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَخَذُوا بِالقِيَاسِ وَالرَّأْيِ وَكَفَّرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (وَاعْلَمْ أَنَّ أَهْلَ العِلْمِ لَمْ يَزَالُوا يَرُدُّونَ قَوْلَ الجَهْمِيَّةِ) الجَهْمِيَّةُ سَبَقَ تَعْرِيفُهُمْ: أَنَّهُمْ أَتْبَاعُ الجَهْمِ بنِ صَفْوَانَ الَّذِي نَشَرَ المَقَالَةَ القَبِيحَةَ فِي أَنَّ القُرْآنَ مَخْلُوقٌ، وَجَاهَرَ بِنَفْيِ أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ، وَقَالَ بِالإِرْجَاءِ، وَلَهُ مَذْهَبٌ خَبِيثٌ، فَأَتْبَاعُهُ يُسَمَّوْنَ بِالجَهْمِيَّةِ نِسْبَةً إِلَى الجَهْمِ، وَمِنْ أَشْنَعِ أَقْوَالِهِمُ القَوْلُ بِخَلْقِ القُرْآنِ، وَنَفْيُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَنِ اللهِ. سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. وَتَحْرِيفُ كَلَامِ اللهِ، وَكَلَامِ رَسُولِهِ بِالبَاطِلِ، فَهُمْ أَخْطَرُ الفِرَقِ وَأَقْبَحُ الفِرَقِ؛ وَلِذَلِكَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَأَهْلُ العِلْمِ لَمْ يَتْرُكُوهُمْ بَلْ رَدُّوا شُبُهَاتِهِمْ وَفَنَّدُوا أَقْوَالَهُمْ وَأَبْطَلُوهَا، وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي كُتُبِ أَهْلِ العِلْمِ، مِنْهَا: رَدُّ الإِمَامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ . رَحِمَهُ اللهُ . عَلَى الجَهْمِيَّةِ وَهُوَ مَوْجُودٌ مَطْبُوعٌ، وَمِنْهَا: رَدُّ عُثْمَانَ بنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ عَلَى بِشْرٍ المَرِيسِيِّ العَنِيدِ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ أَيْضاً.

وَمِنْهَا: «بَيَانُ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّةِ» لِشَيْخِ الإِسْلَامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ، وَمِنْهَا: «اجْتِمَاعُ الجُيُوشِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى غَزْوِ المُعَطِّلَةِ وَالجَهْمِيَّةِ» لابنِ القَيِّمِ.

قَوْلُهُ: **(حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ بَنِي الْعَبَّاسِ)** فِي خِلَافَةِ الْمَأْمُونِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ حَدَثَ الشَّرُّ، وَتَكَلَّمَ مَنْ لَيْسَ أَهْلاً لِلْكَلَامِ، تَكَلَّمَ فِي الْعِلْمِ وَالْأُصُولِ مَنْ لَيْسَ أَهْلاً لِلْكَلَامِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ الْإِنْسَانُ فِي غَيْرِ اخْتِصَاصِهِ فَإِنَّ الْأُمُورَ تَفْسُدُ، فَلَابُدَّ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ بِأُمُورِ الدِّينِ وَالْعِلْمِ **إِلَّا أَهْلُ** الِاخْتِصَاصِ وَأَهْلُ الْعِلْمِ، فَلَا يَصْلُحُ الْأَمْرُ فَوْضَى كُلٌّ يَتَكَلَّمُ وَيَدَّعِي الْعِلْمَ؛ كَمَا هُوَ مَوْجُودٌ الْآنَ مِنَ الْمُتَعَالِمِينَ الَّذِينَ يَجْتَرُّونَ مَسَائِلَ الْعَقِيدَةِ وَيَتَكَلَّمُونَ فِيهَا، تَكَلَّمُوا فِي الْإِيمَانِ وَحَقِيقَةِ الْإِيمَانِ، وَتَكَلَّمُوا فِي أَشْيَاءَ وَهُمْ لَيْسُوا فِي الْعِيرِ وَلَا فِي النَّفِيرِ، لَيْسَ عِنْدَهُمْ عِلْمٌ، وَلَا تَعَلَّمُوا عَلَى الْعُلَمَاءِ إِنَّمَا تَعَلَّمُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَاعْتَمَدُوا عَلَى فَهْمِهِمْ، وَصَارُوا يُقَعِّدُونَ قَوَاعِدَ مِنْ عِنْدِهِمْ وَمِنْ فَهْمِهِمْ، فَالْأَمْرُ خَطِيرٌ جِدًّا.

قَوْلُهُ: **(تَكَلَّمَتِ الرُّوَيْبِضَةُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ)** هَذَا فِي الْأَثَرِ، «إِذَا تَكَلَّمَتِ الرُّوَيْبِضَةُ» يَعْنِي مِنْ عَلَامَاتِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ مَنْ لَيْسَ مَعْرُوفاً بِالْعِلْمِ(1)، هَذِهِ هِيَ الرُّوَيْبِضَةُ وَتَكَلُّمُهُمْ مِنْ عَلَامَاتِ السَّاعَةِ، فَلَا يَصْلُحُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ وَالْمَسَائِلِ الْعَامَّةِ **إِلَّا أَهْلُ الْعِلْمِ** الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ، لَا يَتَدَخَّلُ فِيهَا كُلُّ وَاحِدٍ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ **وَإِذَا**

(1) رَوَى الإمامُ أحمدُ في المسند(٣/٢٢٠)، والبزار في مسنده(٧/١٧٤رقم٢٧٤٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار(١/٤٠٥رقم٤٦٤، ٤٦٥)، عن أنس ﷺ قال: قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ خَدَّاعَةً. يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ» قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: «الْفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ». قَالَ الحافظ ابن كثير في النهاية في الفتن والملاحم(ص/٣٣): «إسناد جيد».

جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾[النساء: ٨٣]، فالأُمورُ العامَّةُ لِلأُمَّةِ لا يَتَكلَّم فيهَا إلاَّ أَهْلُ الاخْتِصَاص.

قَوْلُهُ: **(وَطَعَنُوا عَلَى آثَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** تَدخُلوا حَتَّى فِي الأَحَادِيث يَجْرَحُونَ فِيهَا، وَيُؤَلِّفونَ مُؤَلَّفاتٍ وَيُصَحِّحُونَ وَيُضَعِّفُونَ وَهُمْ مَا عُرِفُوا بِالعِلْم وَلا تَعَلَّمُوا وَلَيْسُوا مِنْ رُوَاةِ الحَدِيثِ وَلا مِنْ أَئِمَّةِ الحَدِيث، فَهُمْ رُوَيْبِضَةٌ قَامَتْ وَصَارَتْ تَتَكَلَّمُ فِي أَخْطَرِ شَيْءٍ وَهُوَ عِلْمُ الحَدِيثِ وَعِلْمُ الرِّوَايَةِ.

قَوْلُهُ: **(وَأَخَذُوا بِالقِيَاسِ وَالرَّأْيِ وَكَفَرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ)** المُرَادُ بالقِيَاسِ هُنَا: القِيَاسُ البَاطِلُ، أَمَّا القِيَاسُ الصَّحِيحُ فَهَذَا مِنْ أُصُولِ الأَدِلَّةِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ، لَكِنَّ القِيَاسَ البَاطِلَ؛ كَقِيَاسِ الخَالِقِ عَلَى المَخْلُوقِ أَوْ قِيَاسِ مَسْأَلَةٍ لا تَجْتَمِعُ مَعَ المَسْأَلَةِ المَقِيسِ عَلَيْهَا فِي العِلَّةِ؛ لأَنَّ القِيَاسَ هُوَ: إِلْحَاقُ فَرْعٍ بِأَصْلٍ فِي الحُكْمِ لِعِلَّةٍ جَامِعَةٍ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا لَمْ تَكُنْ هُنَاكَ عِلَّةٌ جَامِعَةٌ فَهَذَا قِيَاسٌ بَاطِلٌ.

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: فَدَخَلَ فِي قَوْلِهِمُ الْجَاهِلُ وَالْمُغَفَّلُ وَالَّذِي لا عِلْمَ لَهُ، حَتَّى كَفَرُوا مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ، فَهَلَكَتِ الأُمَّةُ مِنْ وُجُوهٍ، وَكَفَرَتْ مِنْ وُجُوهٍ، وَتَزَنْدَقَتْ مِنْ وُجُوهٍ، وَضَلَّتْ مِنْ وُجُوهٍ، وَتَفَرَّقَتْ وَابْتَدَعَتْ مِنْ وُجُوهٍ، إِلاَّ مَنْ ثَبَتَ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَمْرِهِ وَأَمْرِ أَصْحَابِهِ، وَلَمْ يَتَخَطَّ أَحَداً مِنْهُمْ، وَلَمْ يُجَاوِزْ أَمْرَهُمْ، وَوَسِعَهُ مَا وَسِعَهُمْ، وَلَمْ يَرْغَبْ عَنْ طَرِيقَتِهِمْ وَمَذْهَبِهِمْ، وَعَلِمَ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الإِسْلامِ الصَّحِيحِ، وَالإِيمَانِ الصَّحِيحِ فَقَلَّدَهُمْ دِينَهُ وَاسْتَرَاحَ، وَعَلِمَ أَنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ بِالتَّقْلِيدِ، وَالتَّقْلِيدُ لأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(فَدَخَلَ فِي قَوْلِهِمُ الْجَاهِلُ وَالْمُغَفَّلُ وَالَّذِي لا عِلْمَ لَهُ)** أي: انْفَتَحَ الْبَابُ لِكُلِّ مَنْ هَبَّ وَدَبَّ، صَارُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي مَسَائِلِ الْعِلْمِ، وَحَتَّى الآنَ. كَمَا تَعْلَمُونَ. بِسَبَبِ هَذِهِ الْفَضَائِيَّاتِ، وَهَذَا الْكَلامِ وَالْفَوْضَى الْعِلْمِيَّةُ صَارَ حَتَّى الْعَوَامُّ يَتَكَلَّمُونَ فِي مَسَائِلِ الْعِلْمِ وَيُشَكِّكُونَ فِيهَا، يُشَكِّكُونَ فِي الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، يُشَكِّكُونَ فِي فَتَاوَى الأَئِمَّةِ؛ وَكَمَا سَبَقَ أَنَّهُمْ كَفَّرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى أَنَّهُم كَفَّرُوا الأَئِمَّةَ السَّابِقِينَ وَجَهَّلُوهُمْ، حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ يَقُولُ: «أَنَا إِنْسَانٌ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ إِنْسَانٌ، نَحْنُ رِجَالٌ وَهُمْ رِجَالٌ، وَمَالِكٌ رَجُلٌ وَأَنَا رَجُلٌ». وَصَلَ بِهِمُ الْحَالُ إِلَى هَذَا، وَأَنَّهُ لا مِيزَةَ لِقَوْلِ الأَئِمَّةِ.

قَوْلُهُ: **(حَتَّى كَفَرُوا مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ)** كَفَرُوا مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُون، فَالإِنسانُ قَدْ يَقُولُ مَقالَةً كُفْرِيَّةً وَهُوَ لا يَدْرِي أَنَّها كُفْرِيَّةٌ بِسَبَبِ جَهْلِهِ، فَهُوَ يَقُولُ الكُفْرَ وَيُرَوِّجُ الكُفْرَ وَهُوَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ كُفْرٌ. بِسَبَبِ أَنَّهُ تَدَخَّلَ فِي شَيْءٍ لا يُحْسِنُهُ، فَالخَطَرُ عَظِيمٌ عَلَيْهِ وَعَلَى الأُمَّةِ، هُوَ لَوِ اقْتَصَرَ الخَطَرُ عَلَيْهِ كَانَ أَخَفَّ، وَلَكِنَّ المُشْكِلَةَ أَنَّ هَذا يَنْتَشِرُ عَلَى الأُمَّةِ.

قَوْلُهُ: **(فَهَلَكَتِ الأُمَّةُ مِنْ وُجُوهٍ، وَكَفَرَتْ مِنْ وُجُوهٍ)** يَعْنِي لَبَّسُوا عَلَى الأُمَّةِ، وَأَدْخَلُوا عَلَيْهَا الخَلَلَ حَتَّى إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُ الأَقْوالَ الكُفْرِيَّةَ وَيَقُولُ: هَذِهِ أَقْوالُ عُلَماءٍ، كَما يَقُولُونَ عَنْ قَوْلِ الجَهْمِ والمُعْتَزِلَةِ، هَذِهِ أَقْوالُ عُلَماءٍ. حَتَّى أَنَّهُمْ كَتَبُوا فِي الصُّحُفِ يَقُولُونَ لِلْعُلَماءِ: إِنَّكُمْ أَنْتُمْ تَحْجُرُونَ الحَقَّ لَكُمْ، وَتُهْدِرُونَ أَقْوالَ الأَئِمَّةِ مِثْلَ: ابنِ سِينَا، وابنِ عَرَبِيٍّ، والجَهْمِ بنِ صَفْوانَ، وَهَؤُلاءِ العُلَماءُ لَهُمْ قِيمَتُهُمْ!!

قَوْلُهُ: **(وَتَزَنْدَقَتْ مِنْ وُجُوهٍ، وَضَلَّتْ مِنْ وُجُوهٍ، وَتَفَرَّقَتْ وَابْتَدَعَتْ مِنْ وُجُوهٍ)** كُلُّ هَذِهِ الآفاتِ بِسَبَبِ تَدَخُّلِ الجُهَّالِ فِي مَسائِلِ العِلْمِ، وَقِلَّةِ الخَوْفِ مِنَ اللهِ سُبْحانَهُ وَتَعالَى، لَمَّا قَلَّ خَوْفُهُمْ مِنَ اللهِ دَخَلُوا فِي هَذِهِ الأُمُورِ، وَلِهَذا يَقُولُ بَعْضُ السَّلَفِ: «قَلَّ وَرَعُهُمْ فَتَكَلَّمُوا» أَمَّا الَّذِي يَخافُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فَإِنَّهُ لا يَدْخُلُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُهُ، لا يَدْخُلُ فِي شَيْءٍ وَهُوَ لا يُحْسِنُهُ وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ، خُصُوصاً أُمُورَ الدِّينِ.

قَوْلُهُ: **(إلاَّ مَنْ ثَبَتَ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَمْرِهِ وَأَمْرِ أَصْحَابِهِ، وَلَمْ يَتَخَطَّى أَحَدًا مِنْهُمْ)** لَمْ يَسْلَمْ مِنْ هَذِهِ الآفَاتِ: الكُفْرِ، وَالزَّيْغِ، وَالضَّلالِ، وَالانْحِرَافِ، وَالتَّعَادِي، وَالتَّقَاطُعِ، إلاَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ؛ كَمَا قَالَ ﷺ: **«وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إلاَّ وَاحِدَةً». قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»**[1].

قَوْلُهُ: **(وَوَسِعَهُ مَا وَسِعَهُمْ)** وَهُوَ الكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَمَا عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالقُرُونِ المُفَضَّلَةِ وَالأَئِمَّةِ، لَكِنَّ المُشْكِلَ فِي الَّذِي يَقُولُ: «هُمْ رِجَالٌ وَنَحْنُ رِجَالٌ، وَلَيْسَ لِكَلامِهِمْ مِيزَةٌ عَلَى كَلامِنَا».

قَوْلُهُ: **(وَعَلِمَ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الإِسْلامِ الصَّحِيحِ، وَالإِيمَانِ الصَّحِيحِ)**؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ [التَّوبَة: ١٠٠]، قَالَ - عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلام -: **«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي»** فَالَّذِي يُرِيدُ النَّجَاةَ هَذَا طَرِيقُهَا، وَالَّذِي لا يُرِيدُ النَّجَاةَ لَهُ مَا اخْتَارَ لِنَفْسِهِ، وَلَيْسَ الضَّرَرُ يَقْتَصِرُ عَلَيْهِ، بَلْ إِنَّهُ يَتَحَمَّلُ آثَامَ النَّاسِ مَعَ إِثْمِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوٓاْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ (١/ ٦٧).

يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴾[النحل: ٢٥] إنَّه بلا شكٍّ أنَّ الصَّحابةَ والقرونَ المُفضَّلةَ هُمُ الَّذِينَ عَلَى الإسْلامِ الصَّحيحِ والدِّينِ الصَّحيحِ، فكَيْفَ تَتْرُكُهُمْ وتَذْهَبُ إِلَى مَنْ لا يُضْمَنُ أَنَّهُ عَلَى الدِّينِ الصَّحيحِ ولا عَلَى الحَقِّ.

قَوْلُهُ: (**فَقَلَّدَهُمْ دِينَهُ واسْتَرَاحَ**) قَلَّدَهُمْ: يَعْني اتَّبَعَهُمْ، ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ ﴾ المُرادُ بالتَّقْليدِ هُنا الاتِّباعُ.

قَوْلُهُ: (**وَعَلِمَ أَنَّ الدِّينَ إِنَّما هُوَ بالتَّقْليدِ، والتَّقْليدُ لأصْحابِ مُحَمَّدٍ ﷺ**)؛ كَما ذَكَرْنا: المُرادُ بالتَّقْليدِ: التَّقْليدُ الصَّحيحُ وهُوَ الاتِّباعُ؛ كَما قالَ يُوسُفُ - عَلَيْهِ السَّلامُ -: ﴿ إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَهُم بِٱلْآخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ۝ وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ [يوسف: ٣٧، ٣٨]، فاتِّباعُ السَّلَفِ الصَّالِحِ هذا هُوَ الحَقُّ، وَلَيْسَ فِيهِ لَوْمٌ إِذا اتَّبَعْتَ هَؤُلاءِ، إِنَّما اللَّوْمُ إِذا اتَّبَعْتَ مَنْ لا يَصْلُحُ لِلاتِّباعِ، واقْتَدَيْتَ بِمَنْ لا يَصْلُحُ لِلقُدْوَةِ.

❀ ❀ ❀

[٩٩] وَمَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالقُرْآنِ مَخْلُوقٌ. فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ سَكَتَ فَلَمْ يَقُلْ: مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَهَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ. وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً، فَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّهَا ضَلالَةٌ، وَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ».

الشَّرْحُ:

أَثْبَتَ اللهُ لِنَفْسِهِ الكَلامَ في آياتٍ كَثِيرةٍ، مِنْها: قَوْلُهُ: ﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى ﴾ [الكهف: ١٠٩]، أي: كَلِماتُ اللهِ الَّتي يَأْمُرُ بِها ويَنْهى، ويُدَبِّرُ بِها الكَوْنَ، مَنْ يُحْصي كَلِماتِ اللهِ - سُبْحانَهُ وَتَعالَى - ما تَكْتُبُها البِحارُ، ولا الأَقْلامُ كُلُّها.

وكَلامُ اللهِ - كَما يَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَماعَةِ - قَدِيمُ النَّوْعِ حادِثُ الآحادِ، فالقُرْآنُ مِنْ آحادِ كَلامِ اللهِ، ومِنْ أَفْرادِ كَلامِ اللهِ سُبْحانَهُ وتَعالَى، فَكَلامُ اللهِ ثابِتٌ بِكِتابِ اللهِ وسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، ولا شَكَّ أَنَّ العُقُولَ السَّلِيمَةَ تُثْبِتُ الكَلامَ للهِ؛ لأَنَّهُ صِفَةُ كَمالٍ ونَفْيُهُ صِفَةُ نَقْصٍ، لَكِنَّ الجَهْمِيَّةَ وَهُمْ أَتْباعُ الجَهْمِ بنِ صَفْوانَ وَهُوَ خَبِيثٌ ظَهَرَ عَلَى النَّاسِ يُشَكِّكُهُمْ في دِينِ اللهِ، ويَأْمُرُهُمْ بِالإِلْحادِ والكُفْرِ، ومِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ شَكَّكَهُمْ في أَنَّ اللهَ يَتَكَلَّمُ، وقالَ: كَلامُ اللهِ المَوْجُودُ مَخْلُوقٌ، خَلَقَهُ في اللَّوْحِ، أَوْ خَلَقَهُ في جِبْرِيلَ، أَوْ خَلَقَهُ في مُحَمَّدٍ ﷺ، فَهُوَ مِنْ إِضافَةِ المَخْلُوقِ إِلَى خالِقِهِ، مِثْلُ: بَيْتِ

اللهِ، نَاقَةُ اللهِ ؛ هكذا يَقُولُ قَبَّحَهُ اللهُ، يَقُولُ: اللهُ لا يَتَكَلَّمُ، وإضافةُ الكلامِ إِلَيْهِ إِضافَةُ مَخْلُوقٍ إِلَى خَالِقِهِ. هَذَا مِنْ مَذْهَبِهِ، وَلَهُ مَذْهَبُ الجَبْرِ فِي القَدَرِ، وَلَهُ مَذْهَبٌ فِي نَفْيِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَلَهُ مَذْهَبٌ أيضاً فِي التَّكْذِيبِ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، والتَّكْذِيبِ بالقُرْآنِ أيضاً، فَهُوَ مُلْحِدٌ خَبِيثٌ ظَهَرَ بِهَذِهِ الفِرْيَةِ، وَهَذَا المَذْهَبُ مُنْحَدِرٌ عَنِ اليَهُودِ ؛ كَمَا ذَكَرَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ فِي مُقَدِّمَةِ الحَمَوِيَّةِ، والجَهْمُ لَيْسَ هُوَ الَّذِي ابْتَدَأَ هَذَا المَذْهَبَ، قَبْلَهُ الجَعْدُ بنُ دِرْهَمٍ هُوَ الَّذِي ابْتَدَأَ هَذِهِ المَقَالَةَ الشَّنِيعَةَ وأَخَذَهَا عَنْ طَالُوتَ اليَهُودِيِّ، وَطَالُوتُ أَخَذَهَا عَنْ لَبِيدِ بنِ الأَعْصَمِ اليَهُودِيِّ الَّذِي سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَهَذِهِ المَقَالَةُ مُنْحَدِرَةٌ مِنَ اليَهُودِ الَّذِينَ يُحَرِّفُونَ كَلامَ اللهِ عَنْ مَوَاضِعِهِ، فَلا يُسْتَغْرَبُ هَذَا المَذْهَبُ الخَبِيثُ، إِذَا عُرِفَ مَصْدَرُهُ أَنَّهُ مِنَ اليَهُودِ، دَسُّوهُ عَلَى المُسْلِمِينَ بِوَاسِطَةِ هَذَا الرَّجُلِ الخَبِيثِ الجَعْدِ بنِ دِرْهَمٍ الَّذِي قَتَلَهُ خَالِدٌ القَسْرِيُّ يَوْمَ عِيدِ الأَضْحَى ؛ كَمَا ذَكَرَ ابنُ القَيِّمِ:

وَلأَجْلِ ذَا ضَحَّى بِجَعْدٍ خَالِدُ … القَسْرِيُّ يَوْمَ ذَبَائِحِ القُرْبَانِ

إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَيْسَ خَلِيلَهُ … كَلاَّ وَلا مُوسَى الكَلِيمُ الدَّانِي

شَكَرَ الضَّحِيَّةَ كُلُّ صَاحِبِ سُنَّةٍ … للهِ دَرُّكَ مِنْ أَخِي قُرْبَانِ

أَخَذَ هَذِهِ المَقَالَةَ عَنْهُ الجَهْمُ بنُ صَفْوَانَ، فَنُسِبَتْ إِلَيْهِ ؛ لأَنَّهُ هُوَ الَّذِي نَشَرَهَا وَلَيْسَ هُوَ الَّذِي ابْتَدَأَهَا.

وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِم أَهْلُ السُّنَّةِ إِنْكَاراً شَدِيداً وَغَلَّظُوا القَوْلَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا سَيَأْتِي - إِنْ شَاءَ اللهُ - فِي المَقْطَعِ الَّذِي بَعْدَ هَذَا، وَلَكِنْ مَعَنَا الآنَ

جُزْئِيَّةٌ مِنْ هَذَا المَذْهَبِ الخَبِيثِ، وَهُوَ نَفْيُ الكَلامِ عَنِ اللهِ، وَلَكِنْ حَصَلَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ إِشْكَالٌ وَهُوَ: هَلْ يُقَالُ: (إِنَّ لَفْظِي بِالقُرْآنِ مَخْلُوقٌ أَوْ غَيْرُ مَخْلُوقٍ)؟ هَذِهِ دَسُّوهَا عَلَى المُسْلِمِينَ أَيْضاً، هَلْ تَقُولُ: إِنَّ لَفْظِي بِالقُرْآنِ مَخْلُوقٌ أَوْ تَقُولُ: لَفْظِي بِالقُرْآنِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، أَوْ تَتَوَقَّفُ إِنْ كَانَ المُرَادُ بِهِ المَلْفُوظَ بِهِ فَهُوَ كَلامُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ التَّلَفُّظُ بِالقُرْآنِ، فَالتَّلَفُّظُ مَخْلُوقٌ والصَّوتُ مَخْلُوقٌ. فَلابُدَّ مِنَ التَّفْصِيلِ، هَذَا هُوَ التَّفْصِيلُ الَّذِي قَالَ بِهِ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالبُخَارِيُّ، وَجَمْعٌ مِنَ المُحَقِّقِينَ، فَلا تَقُلْ: «لَفْظِي بِالقُرْآنِ مَخْلُوقٌ» مُطْلَقاً، وَلا «غَيْرُ مَخْلُوقٍ» مُطْلَقاً، وَلا تَتَوَقَّفْ، بَلْ تُفَصِّلُ فِي ذَلِكَ.

[١٠٠] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّهُ إِنَّمَا جَاءَ هَلَاكُ الجَهْمِيَّةِ: أَنَّهُمْ فَكَّرُوا فِي الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَدْخَلُوا: لِمَ ؟ وَكَيْفَ ؟ وَتَرَكُوا الأَثَرَ، وَوَضَعُوا القِيَاسَ، وَقَاسُوا الدِّينَ عَلَى رَأْيِهِمْ، فَجَاؤُوا بِالكُفْرِ عِيَاناً لا يَخْفَى، فَكَفَّرُوا وَكَفَّرُوا الخَلْقَ، وَاضْطَرَّهُمُ الأَمْرُ إِلَى أَنْ قَالُوا بِالتَّعْطِيلِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَاعْلَمْ أَنَّهُ إِنَّمَا جَاءَ هَلَاكُ الجَهْمِيَّةِ: أَنَّهُمْ فَكَّرُوا فِي الرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ)** السَّبَبُ الَّذِي جَعَلَ الجَهْمِيَّةَ ضَلُّوا هَذَا الضَّلَالَ البَعِيدَ أَنَّهُمْ تَدَخَّلُوا فِي شَأْنِ الرَّبِّ، صَارُوا يَبْحَثُونَ فِيهِ، فَلَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَبْحَثَ فِي شَأْنِ الرَّبِّ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يُؤْمِنَ بِهِ وَبِأَسْمَائِهِ وَأَوْصَافِهِ وَلَا يَتَدَخَّلُ فِي الكَيْفِيَّةِ، اللهُ - جَلَّ وَعَلَا - لا يَعْلَمُ ذَاتَهُ وَكَيْفِيَّةَ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٠]، فَلَا أَحَدَ يُحِيطُ بِاللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - هُوَ أَعْلَمُ بِنَفْسِهِ وَبِغَيْرِهِ، فَنَحْنُ لا نَتَكَلَّمُ فِي شَأْنِ اللهِ إِلَّا بِمَا جَاءَ بِالدَّلِيلِ مِنَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَنَتَوَقَّفُ عَمَّا لَمْ يَرِدْ. الجَهْمِيَّةُ أَنْكَرُوا القُرْآنَ وَالسُّنَّةَ وَتَدَخَّلُوا بِعُقُولِهِمْ فِي شَأْنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، حَتَّى قَالُوا: إِنَّهُ لا دَاخِلَ العَالَمِ وَلا خَارِجَ العَالَمِ، وَلَا فَوْقَ وَلَا تَحْتَ وَلَا يَمْنَةَ وَلَا يَسْرَةَ. إِذاً يَكُونُ مَعْدُوماً، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُونَ، قَالُوا: لَيْسَ لَهُ سَمْعٌ وَلَا بَصَرٌ وَلَا عِلْمٌ وَلَا إِرَادَةٌ. إِذاً يَكُونُ جَمَاداً؛ لأَنَّ الجَمَادَ هُوَ الَّذِي يُوصَفُ بِهَذِهِ الأَشْيَاءِ يَكُونُ مِثْلَ الأَصْنَامِ تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ.

قَوْلُهُ: (**وَقَاسُوا الدِّينَ عَلَى رَأْيِهِم**) اتَّبَعُوا القِيَاسَ البَاطِلَ، قَاسُوا اللهَ بِخَلْقِهِ، فَنَفَوْا أَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ ؛ لأَنَّهَا عِنْدَهُمْ تَقْتَضِي التَّشْبِيهَ، وَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ أَسْمَاءَ اللهِ وَصِفَاتِهِ خَاصَّةٌ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنَّ أَسْمَاءَ المَخْلُوقِينَ وَصِفَاتِ المَخْلُوقِينَ خَاصَّةٌ بِهِمْ وَلَا تَشَابُهَ بَيْنَ هَذَا وَهَذَا ؛ فَكَمَا أَنَّ للهِ ذَاتًا لا تُشْبِهُ الذَّوَاتِ فَكَذَلِكَ لَهُ أَسْمَاءٌ وَصِفَاتٌ لا تُشْبِهُ الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ الَّتِي لِلْمَخْلُوقِينَ، مَنْ أَخَذَ هَذَا اسْتَرَاحَ وَسَارَ عَلَى الجَادَّةِ الصَّحِيحَةِ.

قَوْلُهُ: (**فَجَاؤُوا بِالكُفْرِ عِيَاناً لا يَخْفَى**) كَفَرُوا بِاللهِ بِسَبَبِ هَذِهِ المَقَالاتِ الشَّنِيعَةِ فِي حَقِّ اللهِ جَلَّ وَعَلا.

قَوْلُهُ: (**فَكَفَّرُوا وَكَفَّرُوا الخَلْقَ**) كَفَّرُوا الَّذِينَ يَصِفُونَ اللهَ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، لأَنَّهُم يَقُولُونَ: هَذَا مُشَبِّهٌ، وَالتَّشْبِيهُ كُفْرٌ، نَقُولُ: لا، لَيْسَ هَذَا تَشْبِيهاً، اللهُ ـ جَلَّ وَعَلا ـ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾ [الشورى:١١]، نَفَى عَنْ نَفْسِهِ التَّشْبِيهَ وَأَثْبَتَ لِنَفْسِهِ السَّمْعَ وَالبَصَرَ، مَعَ أَنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ مَوْجُودَانِ فِي المَخْلُوقِينَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لا يَتَشَابَهُ هَذَا مَعَ هَذَا.

قَوْلُهُ: (**وَاضْطَرَّهُمُ الأَمْرُ إِلَى أَنْ قَالُوا بِالتَّعْطِيلِ**) التَّعْطِيلُ: هُوَ جُحُودُ الخَالِقِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ؛ لأَنَّ هَذَا يَؤُولُ إِلَى التَّعْطِيلِ، لأَنَّ الَّذِي لا يَسْمَعُ، وَلا يُبْصِرُ، وَلا يَتَكَلَّمُ، وَلَيْسَ لَهُ إِرَادَةٌ، وَلا مَشِيئَةٌ، وَأَيْضاً لَيْسَ دَاخِلَ العَالَمِ، وَلا خَارِجَ العَالَمِ، وَلا فَوْقَ وَلا تَحْتَ، إِذاً لا يَكُونُ فِيهِ إِلَهٌ يُعْبَدُ، فَآلَ بِهِمُ الأَمْرُ إِلَى الإِلْحَادِ وَالتَّعْطِيلِ.

[١٠١] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وقَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ -مِنْهُمُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ-: الجَهْمِيُّ كَافِرٌ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ، حلالُ الدَّمِ، لا يَرِثُ، ولا يُورَثُ، لأَنَّهُ قَالَ: لا جُمْعَةَ ولا جَمَاعَةَ ولا عِيدَيْنِ ولا صَدَقَةَ، وقَالُوا: مَنْ لَمْ يَقُلْ: القُرْآنُ مَخْلُوقٌ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُ العُلَمَاءِ: **«الجَهْمِيُّ كَافِرٌ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ» أيْ:** كَافِرٌ بِمَجْمُوعِ مَقَالاتِهِ؛ لأَنَّهُ عَطَّلَ اللهَ - جَلَّ وَعَلا -، ولاشَكَّ أَنَّ هَذَا أَشَدُّ الكُفْرِ.

مَقَالاتُهُمُ الكُفْرِيَّةُ تُفْضِي إِلَى التَّعْطِيلِ - كَمَا قَالَ الشَّيْخُ - وهُوَ إِنْكَارُ وُجُودِ اللهِ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى، وقَدْ رَدَّ عَلَيْهِمُ الإِمَامُ أَحْمَدُ - رَحِمَهُ اللهُ - في كِتَابِهِ «الرَّدُّ عَلَى الجَهْمِيَّةِ» وهُوَ مَطْبُوعٌ ومُحَقَّقٌ ولله الحَمْدُ، رَدَّ عَلَيْهِمْ غَيْرُ وَاحِدٍ، رَدَّ عَلَيْهِمْ شَيْخُ الإِسْلامِ في كِتَابِهِ الضَّخْمِ «بَيَانُ تَلْبِيسِ الجَهْمِيَّةِ».

قَوْلُهُ: (حَلالُ الدَّمِ، لا يَرِثُ ولا يُورَثُ) لأَنَّهُ مُرْتَدٌّ فَهُوَ حَلالُ الدَّمِ؛ لأَنَّ الَّذِي يَعْصِمُ الدَّمَ هُوَ الإِسْلامُ، والكَافِرُ حَلالُ الدَّمِ.

قَوْلُهُ: (لأَنَّهُ قَالَ: لا جُمْعَةَ ولا جَمَاعَةَ) أيْ: لأَنَّ الجَهْمَ يُنْكِرُ صَلاةَ الجُمْعَةِ، ويُنْكِرُ صَلاةَ الجَمَاعَةِ، وإِنَّمَا تَكْفِي عِنْدَهُ المَعْرِفَةُ باللهِ، فالإِيمَانُ عِنْدَهُ هُوَ المَعْرِفَةُ فَإِذَا عَرَفَ الإِنْسَانُ رَبَّهُ بِقَلْبِهِ صَارَ مُؤْمِنًا كَامِلَ الإِيمَانِ، ولَو لَمْ يُصَلِّ، ولَو لَمْ يَصُمْ، ولَو لَمْ يَفْعَلْ أَيَّ شَيْءٍ مِنَ العِبَادَاتِ.

قَوْلُهُ: **(وَلا عِيْدَيْنِ وَلا صَدَقَة)**؛ لأَنَّهُ يَرَى أَنَّ الأَعْمَالَ لَيْسَتْ مِنَ الإِيْمَانِ، وَلا النُّطْقَ بِاللِّسَانِ، وَلا الاعْتِقَادَ أَيْضاً، وَإِنَّمَا الإِيْمَانُ عِنْدَهُ مُجَرَّدُ الْمَعْرِفَةِ.

قَوْلُهُ: **(وَقَالُوا: مَنْ لَمْ يَقُلْ: القُرْآنُ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ كَافِرٌ)** قَالَتِ الْجَهْمِيَّةُ: مَنْ لَمْ يَقُلِ: القُرْآنُ مَخْلُوقٌ، وَقَالَ: القُرْآنُ كَلامُ اللهِ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لأَنَّهُ شَبَّهَ اللهَ بِخَلْقِهِ، وَالتَّشْبِيهُ كُفْرٌ.

قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاسْتَحَلُّوا السَّيْفَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَخَالَفُوا مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ، وَامْتَحَنُوا النَّاسَ بِشَيْءٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ﷺ، وَأَرَادُوا تَعْطِيلَ المَسَاجِدِ وَالجَوَامِعِ...

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَاسْتَحَلُّوا السَّيْفَ عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ)** اسْتَحَلُّوا قَتْلَ المُسْلِمِينَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَهُمْ فِي العَقِيدَةِ؛ وَلِذَلِكَ لَمَّا تَمَكَّنُوا فِي عَهْدِ المَأْمُونِ مَاذَا صَنَعُوا بِالمُسْلِمِينَ؟ قَتَلُوا مِنَ العُلَمَاءِ مَنْ قَتَلُوا، وَعَذَّبُوا مَنْ عَذَّبُوا؛ لِيُرْغِمُوهُمْ عَلَى القَوْلِ بِمَذْهَبِ الجَهْمِيَّةِ.

قَوْلُهُ: **(وَخَالَفُوا مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ)** مِنَ المُسْلِمِينَ، فَلَمْ تَظْهَرْ هَذِهِ المَقَالاتُ إِلاَّ فِيهِمْ.

قَوْلُهُ: **(وَامْتَحَنُوا النَّاسَ بِشَيْءٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ)** أَرَادُوا أَنْ يُلْزِمُوا النَّاسَ بِقَوْلِهِمْ؛ كَمَا فِي عَهْدِ المَأْمُونِ - وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُ- لَمَّا أَجْبَرَ النَّاسَ عَلَى القَوْلِ بِخَلْقِ القُرْآنِ.

قَوْلُهُ: **(وَأَرَادُوا تَعْطِيلَ المَسَاجِدِ وَالجَوَامِعِ)**؛ لأَنَّ مَذْهَبَهُمْ فِي الإِيمَانِ أَنَّهُ مُجَرَّدُ المَعْرِفَةِ وَلَوْ لَمْ يَعْمَلْ شَيْئاً، وَلَوْ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِلِسَانِهِ، وَلَوْ لَمْ يَعْتَقِدْ بِقَلْبِهِ، فَإِذاً لا حَاجَةَ إِلَى المَسَاجِدِ وَالجَوَامِعِ لأَنَّهَا لا تَجِبُ الصَّلاةُ عِنْدَهُمْ.

❀ ❀ ❀

قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَأَوْهَنُوا الإِسْلامَ، وَعَطَّلُوا الجِهَادَ، وَعَمِلُوا فِي الفُرْقَةِ، وَخَالَفُوا الآثَارَ، وَتَكَلَّمُوا بِالمَنْسُوخِ، وَاحْتَجُّوا بِالمُتَشَابِهِ، فَشَكَّكُوا النَّاسَ فِي أَدْيَانِهِمْ، وَاخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ، وَقَالُوا: لَيْسَ هُنَاكَ عَذَابُ قَبْرٍ، وَلا حَوْضٌ وَلا شَفَاعَةٌ، وَالجَنَّةُ وَالنَّارُ لَمْ يُخْلَقَا، وَأَنْكَرُوا كَثِيرًا مِمَّا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاسْتَحَلَّ مَنِ اسْتَحَلَّ تَكْفِيرَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ مِنْ هَذَا الوَجْهِ؛ لأَنَّهُ مَنْ رَدَّ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ فَقَدْ رَدَّ الكِتَابَ كُلَّهُ، وَمَنْ رَدَّ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَدْ رَدَّ الأَثَرَ كُلَّهُ، وَهُوَ كَافِرٌ بِاللهِ العَظِيمِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَأَوْهَنُوا الإِسْلامَ) أي: الجَهْمِيَّةُ**، أَضْعَفُوا الإِسْلامَ.

قَوْلُهُ: **(وَعَطَّلُوا الجِهَادَ)** عَطَّلُوا الجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ لأَنَّهُمْ لا يَرَوْنَ تَكْفِيرَ الكُفَّارِ، لأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ اللهَ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ فِرْعَوْنَ مُسْلِمٌ؛ لأَنَّهُ يَعْرِفُ اللهَ بِقَلْبِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[الإسراء: ١٠٢]، فَهُوَ يَعْرِفُ اللهَ بِقَلْبِهِ، وَالمُشْرِكُونَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَعْرِفُونَ اللهَ بِقُلُوبِهِمْ بَلْ يَعْبُدُونَهُ بِأَنْوَاعٍ مِنَ العِبَادَاتِ فَهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللهَ -سُبْحَانَهُ- هُوَ الرَّبُّ وَأَنَّهُ يَسْتَحِقُّ العِبَادَةَ، وَلَكِنَّهُمْ أَشْرَكُوا مَعَهُ غَيْرَهُ بِزَعْمِهِمْ أَنَّ هَذَا الغَيْرَ يُقَرِّبُهُمْ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قَوْلُهُ: **(وَخَالَفُوا الآثَارَ)** أَيْ: خَالَفُوا الأَدِلَّةَ وَالسُّنَّةَ.

قَوْلُهُ: **(وتَكَلَّمُوا بالمَنْسُوخِ)** يأخُذُونَ الأدِلَّةَ المَنْسُوخةَ ولا يعْمَلُون بالنَّاسِخِ؛ مِنْ أجْلِ التَّضْلِيلِ؛ كَمَا قَالَ اللهُ - جَلَّ وعَلا -: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٧]، ومِنَ المُتَشابِهِ المَنْسُوخُ؛ لأنَّهُ لابُدَّ أنَّ الإنْسانَ يَعْرِفُ النَّاسِخَ والمَنْسُوخَ، والمطلَقَ والمُقَيَّدَ، والخاصَّ والعَامَّ، يَعْرِفُ عُلُومَ الاسْتِدْلالِ، لا يَسْتَدِلُّ بأيِّ نصٍ وجَدَهُ دونَ أنْ يَرَى هَلْ هُوَ مَنْسُوخٌ، أوْ أنَّهُ مُخَصَّصٌ، أوْ مُقَيَّدٌ، لا يَنْظُرُونَ إلَى هَذَا؛ لأجْلِ الزَّيْغِ، ولأجْلِ إضْلالِ النَّاسِ ويَقُولُونَ: نَحْنُ نَسْتَدِلُّ بالقُرْآنِ. وهُمْ مَا اسْتَدَلُّوا بالقُرْآنِ، القُرْآنُ يَسْتَدِلُّ به مَنْ أخَذَهُ جَمِيعاً، أمَّا مَنْ أخَذَ بَعْضَهُ وتَرَكَ البَعْضَ الآخَرَ فَهَذَا كافِرٌ بِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ﴾ [البقرة: ٨٥]، فالَّذِي لا يَجْمَعُ بَيْنَ المُحْكَمِ والمُتَشابِهِ هَذَا يأخُذ بِبَعْضِ الكِتَابِ ويَتْرُكُ بَعْضَهُ؛ ولِذَلِكَ قَالَ: ﴿ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ ﴾؟ قالوا ﴿ كُلٌّ ﴾؟ يَعْني: المُحْكَمَ والمُتَشابِهَ ﴿ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ﴾ [آل عمران: ٧]، فَيَرُدُّونَ المُتَشابِهَ إلَى المُحْكَمِ فيُفَسِّرُهُ ويُوَضِّحُهُ، لكِنْ هَذا يَحْتَاجُ إلَى عَالِمٍ، لا يَجُوزُ أنْ يَدْخُلَ فيهِ مُتَعالِمٌ، أوْ زَائِغٌ يُرِيدُ التَّضْلِيلَ، فَلا يأخُذُ بالمُتَشابِهِ إلاَّ أحَدُ رَجُلَيْنِ:

- إمَّا زَائِغٌ يُرِيدُ التَّضْلِيلَ، مِثْلُ الجَهْمِيَّةِ، ولِهَذَا قَالَ فِيهِمُ الإمَامُ أحْمَدُ: «يَسْتَدِلُّونَ بالمُتَشابِهِ مِنَ القُرْآنِ»[1].

---

(١) الرد على الزنادقة والجهمية (ص/٦).

قَوْلُهُ: **(لأَنَّهُ مَنْ رَدَّ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ فَقَدْ رَدَّ الكِتَابَ كُلَّهُ)**؛ كَمَا سَبَقَ أَنَّهُ مَنِ اسْتَدَلَّ بِبَعْضِ القُرْآنِ وَتَرَكَ البَعْضَ الآخَرَ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِهِ فَقَدْ آمَنَ بِبَعْضِ الكِتَابِ وَتَرَكَ بَعْضَهُ، فَالَّذِي يَسْتَدِلُّ بِالْمُتَشَابِهِ وَيَتْرُكُ الْمُحْكَمَ، هَذَا مِمَّنْ يُؤْمِنُ بِبَعْضِ الكِتَابِ وَيَكْفُرُ بِبَعْضِهِ.

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ رَدَّ حَدِيثاً عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَدْ رَدَّ الأَثَرَ كُلَّهُ)**؛ كَذَلِكَ السُّنَّةُ فِيهَا مُحْكَمٌ وَفِيهَا مُتَشَابِهٌ، فَمَنْ أَخَذَ الْمُتَشَابِهَ مِنَ السُّنَّةِ وَتَرَكَ الْمُحْكَمَ فَقَدْ رَدَّ السُّنَّةَ كُلَّهَا.

قَوْلُهُ: **(وهو كَافِرٌ بِاللهِ العَظِيمِ)** هَذِهِ هِيَ النَّتِيجَةُ وَالعِيَاذُ بِاللهِ؛ لأَنَّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ يَقُولُ: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، أَمَّا صَاحِبُ الزَّيْغِ فَإِنَّمَا يَأْخُذُ الْمُتَشَابِهَ؛ لأَنَّهُ يَصْلُحُ لَهُ، وَأَمَّا الْمُحْكَمُ فَإِنَّهُ لا يَصْلُحُ لَهُ فَيَتْرُكُهُ، هَذِهِ طَرِيقَةُ أَهْلِ الأَهْوَاءِ دَائِماً وَلَيْسَتْ خَاصَّةً بِالْجَهْمِيَّةِ، وَلَكِنَّ مَصْدَرَهَا مِنَ الْجَهْمِيَّةِ، لَكِنَّ أَهْلَ الأَهْوَاءِ جَمِيعاً فِي أَيِّ وَقْتٍ هَذِهِ طَرِيقَتُهُمْ، يَأْخُذُونَ مِنَ الأَدِلَّةِ مَا يُوَافِقُ رَغْبَتَهُمْ، وَيَتْرُكُونَ مَا يُخَالِفُ رَغْبَتَهُمْ.

قَالَ المُؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ: فَدَامَتْ لَهُمُ المُدَّةُ، وَوَجَدُوا مِنَ السُّلْطَانِ مَعُونَةً عَلَى ذَلِكَ، وَوَضَعُوا السَّيْفَ وَالسَّوْطَ عَلَى مَنْ دُونَ ذَلِكَ، فَدَرَسَ عِلْمُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَأَوْهَنُوهُمَا، وَصَارَتَا مَكْتُومَتَيْنِ لإِظْهَارِ البِدَعِ وَالكَلامِ فِيهَا، وَلِكَثْرَتِهِمْ، وَاتَّخَذُوا المَجَالِسَ وَأَظْهَرُوا رَأْيَهُمْ، وَوَضَعُوا فِيهِ الكُتُبَ، وَأَطْمَعُوا النَّاسَ، وَطَلَبُوا لَهُمُ الرِّئَاسَةَ، فَكَانَتْ فِتْنَةً عَظِيمَةً، لَمْ يَنْجُ مِنْهَا إِلاَّ مَنْ عَصَمَ اللهُ، فَأَدْنَى مَا كَانَ يُصِيبُ الرَّجُلَ مِنْ مُجَالَسَتِهِمْ أَنْ يَشُكَّ فِي دِينِهِ، أَوْ يُتَابِعَهُمْ أَوْ يَرَى رَأْيَهُمْ عَلَى الحَقِّ، وَلا يَدْرِي أَنَّهُ عَلَى الحَقِّ أَوْ عَلَى البَاطِلِ، فَصَارَ شَاكًّا، فَهَلَكَ الخَلْقُ حَتَّى كَانَ أَيَّامَ جَعْفَرٍ الَّذِي يُقَالُ لَهُ المُتَوَكِّلُ؛ فَأَطْفَأَ اللهُ بِهِ البِدَعَ، وَأَظْهَرَ بِهِ الحَقَّ، وَأَظْهَرَ بِهِ أَهْلَ السُّنَّةِ، وَطَالَتْ أَلْسِنَتُهُمْ، مَعَ قِلَّتِهِمْ وَكَثْرَةِ أَهْلِ البِدَعِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(فَدَامَتْ لَهُمُ المُدَّةُ، وَوَجَدُوا مِنَ السُّلْطَانِ مَعُونَةً عَلَى ذَلِكَ)** يُشِيرُ إِلَى عَهْدِ المَأْمُونِ وَذُرِّيَّتِهِ، عَفَا اللهُ عَنَّا وَعَنْهُ حَيْثُ غَرَّرُوا بِهِ وَخَدَعُوهُ.

قَوْلُهُ: **(وَوَضَعُوا السَّيْفَ وَالسَّوْطَ عَلَى مَنْ دُونَ ذَلِكَ)** يَعْنِي تَسَلَّطُوا فِي عَهْدِ المَأْمُونِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَهَذِهِ نَتِيجَةُ البِطَانَةِ الخَبِيثَةِ، فَيَجِبُ عَلَى المُسْلِمِ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ وُلاةِ الأُمُورِ أَوْ مِنْ غَيْرِ وُلاةِ الأُمُورِ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ لا يَتَّخِذَ إِلاَّ بِطَانَةً صَالِحَةً، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ ﴾ يَعْنِي: مِنْ غَيْرِكُمْ، ﴿ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ﴾

[آل عمران: ١١٨]، فَالمُسْلِمُ يَتَّخِذُ بِطَانَةً صَالِحَةً وَيَحْذَرُ مِنَ البِطَانَةِ السَّيِّئَةِ، لا سِيَّمَا وُلاةُ الأُمُورِ، انْظُرُوا مَاذَا أَحْدَثَتِ البِطَانَةُ السَّيِّئَةُ لِلْمَأْمُونِ، مَعَ ذَكَائِهِ وَأَصَالَتِهِ وَأَنَّهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، مَعَ هَذَا غَرَّرُوا بِهِ، وَانْظُرُوا مَاذَا فَعَلَتِ البِطَانَةُ السَّيِّئَةُ فِي آخِرِ بَنِي العَبَّاسِ: ابنُ العَلْقَمِيِّ وَالطُّوسِيُّ، مَاذَا فَعَلُوا بِالخَلِيفَةِ العَبَّاسِيِّ؟ جَرُّوا عَلَيْهِ التَّتَارَ مِنَ المَشْرِقِ، أَتَوْا بِهِمْ، وَفَتَحُوا لَهُمُ الطَّرِيقَ وَيَسَّرُوا لَهُمُ السُّبُلَ حَتَّى قَضَوْا عَلَى بَغْدَادَ وَعَلَى بِلادِ المُسْلِمِينَ، وَقَتَلُوا المَقَاتِلَ العَظِيمَةَ، وَحَرَقُوا الكُتُبَ وَوَضَعُوهَا فِي نَهْرِ دِجْلَةَ وَالفُرَاتِ حَتَّى تَغَيَّرَتْ بِهَا المِيَاهُ، يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ قَضَوْا عَلَى الإِسْلامِ لَكِنَّ الإِسْلامَ مُؤَيَّدٌ مِنَ اللهِ لا يُقْضَى عَلَيْهِ.

قَوْلُهُ: **(فَدَرَسَ عِلْمُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ)** يَعْنِي: انْدَثَرَ، لأَنَّ الدُّرُوسَ: هُوَ الانْدِثَارُ.

قَوْلُهُ: **(وَأَوْهَنُوهُمَا)** يَعْنِي: أَضْعَفُوا عِلْمَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَصَارَ العِلْمُ عِنْدَهُمْ عِلْمَ الجَدَلِ، وَعِلْمَ الكَلامِ، وَعِلْمَ المَنْطِقِ.

قَوْلُهُ: **(وَصَارَتَا مَكْتُومَتَيْنِ لإِظْهَارِ البِدَعِ وَالكَلامِ فِيهَا)** تَرَكُوا السُّنَّةَ وَاشْتَغَلُوا بِالبِدَعِ وَإِظْهَارِ البِدَعِ وَالدَّعْوَةِ لَهَا، وَصَارَ أَهْلُ السُّنَّةِ مَكْتُومِينَ.

قَوْلُهُ: **(وَلِكَثْرَتِهِمْ، وَاتَّخَذُوا المَجَالِسَ وَأَظْهَرُوا رَأْيَهُمْ)** اسْتَغَلُّوا المَجَالِسَ وَالمَدَارِسَ وَالتَّجَمُّعَاتِ، فَصَارُوا يُظْهِرُونَ آرَاءَهُمْ فِيهَا وَيَنْشُرُونَهَا؛ وَهَكَذَا أَهْلُ الشَّرِّ إِذَا مُكِّنَ لَهُمْ فَإِنَّهُمْ لا يَأْلُونَ جُهْداً فِي القَضَاءِ عَلَى الإِسْلامِ.

قَوْلُهُ: **(وَوَضَعُوا فِيهِ الكُتُبَ)** يَعْنِي: أَلفوا الكُتُبَ كُتُبَ الجَهْمِيَّةِ وَالمُعْتَزِلَةِ.

قَوْلُهُ: **(وَأَطْمَعُوا النَّاسَ وَطَلَبُوا لَهُمُ الرِّئَاسَةَ)** أَقْنَعُوا كَثِيراً مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنَ العِلْمِ اقْتَنَعُوا بِرَأْيِهِمْ فَاتَّبَعُوهُمْ؛ لأَنَّ الفِتَنَ إِذَا جَاءَتْ قَلَّ مَنْ يَنْجُو مِنْهَا، لَكِنْ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَأَثَّرُ بِهَا تَأَثُّراً كَثِيراً، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَأَثَّرُ تَأَثُّراً دُونَ ذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْلَمُ مِنْهَا، وَلَكِنْ بَعْدَ الابْتِلاءِ، وَالامْتِحَانِ، أَقْنَعُوا النَّاسَ بِمَذْهَبِهِمْ وَأَغْرَوهُمْ بِالمَالِ، هُمْ تَارَةً يَأْتُونَ بِالتَّهْدِيدِ وَالقَتْلِ وَالضَّرْبِ وَالحَبْسِ، وَتَارَةً يَأْتُونَ بِالتَّرْغِيبِ بِالمَالِ وَالوَظَائِفِ وَالمُسْتَقْبَلِ المُشْرِقِ، فَالجَاهِلُ وَصَاحِبُ الطَّمَعِ يَبِيعُ دِينَهُ بِدُنْيَاهُ وَالعِيَاذُ بِاللهِ.

قَوْلُهُ: **(فَكَانَتْ فِتْنَةً عَظِيمَةً، لَمْ يَنْجُ مِنْهَا إِلاَّ مَنْ عَصَمَ اللهُ)** لَمْ يَنْجُ مِنْهَا إِلاَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَصَبَرَ عَلَى مَا يُصِيبُهُ مِثْلُ الإِمَامِ أَحْمَدَ، وَهُنَاكَ مَنْ قُتِلَ وَهُوَ مُتَمَسِّكٌ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، أَمَّا الَّذِي طَاوَعَهُمْ وَسَارَ مَعَهُمْ فَهَذَا هَلَكَ مَعَهُمْ.

قَوْلُهُ: **(فَأَدْنَى مَا كَانَ يُصِيبُ الرَّجُلَ مِنْ مُجَالَسَتِهِمْ أَنْ يَشُكَّ فِي دِينِهِ)** يَعْنِي: مِنَ النَّاسِ مَنِ انْحَرَفَ عَنْ دِينِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَنْحَرِفْ عَنْ دِينِهِ لَكِنَّهُ حَصَلَ عِنْدَهُ تَشَكُّكٌ فِي بَعْضِ الأُمُورِ؛ لأَنَّ مُجَالَسَتَهُمْ لا تَأْتِي بِخَيْرٍ.

قَوْلُهُ: **(أَوْ يُتَابِعُهُمْ)** مَن جَالَسَهُم إِمَّا أَنْ يُصِيبَه شَيْءٌ كَثِيرٌ وَيَنْحَرِفَ، أَوْ شَيْءٌ مِنَ الانْحِرَافِ، أَوْ عَلَى الأَقَلِّ يَصِيرُ عِنْدَهُ نَوْعُ تَشَكُّكٍ فِي بَعْضِ الأُمُورِ.

قَوْلُهُ: **(يُتَابِعُهُمْ أَوْ يَرَى رَأْيَهُمْ عَلَى الحَقِّ، وَلا يَدْرِي أَنَّهُ عَلَى الحَقِّ أَوْ عَلَى البَاطِلِ، فَصَارَ شَاكًّا)** لاسِيَّمَا وَأَنَّ عِنْدَهُم حُجَجاً مُزَوَّرَةً وَعِنْدَهُمْ بَلاغَةٌ وَفَصَاحَةٌ وَقُوَّةٌ فِي الكَلامِ، فَهُمْ يَحْتَاجُونَ إِلَى عَالِمٍ ثَابِتٍ يُقَاوِمُهُمْ وَيَرُدُّ عَلَيْهِم، مِثْلُ الإِمَامِ أَحْمَدَ، مِثْلُ شَيْخِ الإِسْلامِ ابنِ تَيْمِيَّةَ، مِثْلُ الأَئِمَّةِ الَّذِي قَامُوا فِي وُجُوهِهِمْ وَكَسَرُوهُمْ.

قَوْلُهُ: **(فَهَلَكَ الخَلْقُ حَتَّى كَانَ أَيَّامَ جَعْفَرٍ الَّذِي يُقَالُ لَهُ المُتَوَكِّلُ)** يَعْنِي: اسْتَمَرَّ هَذَا الابْتِلاءُ فِي عَهْدِ المَأْمُونِ، وَعَهْدِ أَخِيهِ المُعْتَصِمِ، وَعَهْدِ الوَاثِقِ بنِ المُعْتَصِمِ، فَلَمَّا هَلَكَ الوَاثِقُ بُويِعَ أَخُوهُ المُتَوَكِّلُ فَنَصَرَ السُّنَّةَ، وَرَفَعَ المِحْنَةَ عَنْ أَهْلِ العِلْمِ، وَجَاءَ الفَرَجُ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَجَزَاهُ اللهُ عَنِ الإِسْلامِ وَالمُسْلِمِينَ خَيْراً، وَعَزَّزَ الإِمَامَ أَحْمَدَ وَأَكْرَمَهُ. **(يُقَالُ لَهُ المُتَوَكِّلُ)** أَي: المُتَوَكِّلُ عَلَى اللهِ هَذَا لَقَبُهُ، أَمَّا اسْمُهُ فَهُوَ: جَعْفَرُ بنُ الوَاثِقِ.

قَوْلُهُ: **(وَطَالَتْ أَلْسِنَتُهُمْ)** يَعْنِي أَهْلَ السُّنَّةِ، يَعْنِي: قَوَوْا عَلَى الكَلامِ، اشْتَدُّوا بِالكَلامِ عَلَى أَهْلِ البِدَعِ، انْعَكَسَ الأَمْرُ.

قَوْلُهُ: **(مَعَ قِلَّتِهِمْ وَكَثْرَةِ أَهْلِ البِدَعِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا)** وَلَكِنَّ البَاطِلَ لا يُقَاوِمُ الحَقَّ أَبَداً، وَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَى البَاطِلِ كَثِيرٌ، فَإِنَّهُمْ لا يُقَاوِمُونَ الحَقَّ وَأَهْلَهُ، وَلَو كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ قَلِيلٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ كَم مِّن فِئَةٍ

﴿قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾[البقرة: ٢٤٩]، الإِمَامُ أَحْمَدُ فَرْدٌ وَاحِدٌ وَانْظُرْ مَاذَا عَمِلَ فِي وَجْهِ الزَّحْفِ المُلْحِدِ، ثَبَتَ بِنَفْسِهِ وَحْدَهُ حَتَّى أَعَزَّ اللهُ به السُّنَّةَ ؛ لِذَلِكَ يُسَمَّى «إِمَامَ أَهْلِ السُّنَّةِ».

قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالرَّسْمُ وَأَعْلامُ الضَّلالَةِ قَدْ بَقِيَ مِنْهُمْ قَوْمٌ يَعْمَلُونَ بِهَا، وَيَدْعُونَ إِلَيْهَا، لا مَانِعَ يَمْنَعُهُمْ، وَلا أَحَدَ يَحْجُزُهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ وَيَعْمَلُونَ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَالرَّسْمُ وَأَعْلامُ الضَّلالَةِ قَدْ بَقِيَ مِنْهُمْ قَوْمٌ يَعْمَلُونَ بِهَا)** الشَّرُّ لا يَنْتَهِي، بَلْ يَبْقَى الخَيْرُ وَالشَّرُّ للابْتِلاءِ وَالامْتِحَانِ، لَكِنْ أَحْيَاناً يَنْتَصِرُ الحَقُّ وَيَظْهَرُ، وَأَحْيَاناً يَظْهَرُ البَاطِلُ، وَلَكِنْ ظُهُورَ البَاطِلِ لا يَسْتَمِرُّ، أَمَّا الحَقُّ فَإِنَّهُ وَإِنْ حَصَلَ عَلَيْهِ مَا حَصَلَ فَإِنَّهُ يَعُودُ بِإِذْنِ اللهِ، وَاللهُ -جَلَّ وَعَلا- يَقُولُ: ﴿ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص: ٨٣]، ﴿ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [طه: ١٣٢]، يَقُولُ الإِمَامُ ابنُ القَيِّمِ -رَحِمَهُ اللهُ-:

وَالحَقُّ مَنْصُورٌ وَمُمْتَحَنٌ فَلا تَعْجَبْ فَهَذِهِ سُنَّةُ الرَّحْمَنِ[1]

❀ ❀ ❀

---

(١) الكافية الشافية (١/١٢٤- مَعَ شرح ابن عيسى).

[١٠٢] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ تَجِئْ زَنْدَقَةٌ قَطُّ إِلاَّ مِنَ الهَمَجِ الرَّعَاعِ أَتْبَاعِ كُلِّ نَاعِقٍ يَمِيلُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ، فَمَنْ كَانَ هَكَذَا، فَلا دِينَ لَهُ، قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿ فَمَا اخْتَلَفُوٓا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيَۢا بَيْنَهُمْ ﴾ [الجاثية: ١٧]، وَهُمْ عُلَمَاءُ السُّوءِ أَصْحَابُ الطَّمَعِ وَالبِدَعِ.

الشرح:

قَوْلُهُ: (وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ تَجِئْ زَنْدَقَةٌ قَطُّ) الزَّنْدَقَةُ: هِيَ النِّفَاقُ؛ وَهُوَ إِظْهَارُ الإِيمَانِ وَإِبْطَانُ الكُفْرِ، فَالزَّنَادِقَةُ: هُمُ الَّذِينَ كَانُوا يُسَمَّوْنَ بـ«المُنَافِقِينَ» فِي صَدْرِ الإِسْلامِ، وَيَعِيشُونَ بَيْنَ النَّاسِ، وَإِذَا سَنَحَتْ لَهُمْ فُرْصَةٌ ظَهَرَ شَرُّهُمْ وَكَشَرَتْ أَنْيَابُهُمْ ضِدَّ الحَقِّ وَأَهْلِهِ؛ كَمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي زَمَانِنَا الآنَ.

قَوْلُهُ: (إِلاَّ مِنَ الهَمَجِ الرَّعَاعِ أَتْبَاعِ كُلِّ نَاعِقٍ يَمِيلُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ) يَعْنِي: دَهْمَاءَ النَّاسِ، يَتْبَعُونَ كُلَّ نَاعِقٍ، لا يَدْرُونَ أَيْنَ يَتَّجِهُونَ، أَمَّا أَهْلُ العِلْمِ - أَهْلُ الرُّسُوخِ وَالثَّبَاتِ - فَإِنَّهُمْ يَتْبَعُونَ الحَقَّ، فَلا تَغْتَرَّ بِالكَثْرَةِ، كَثْرَةِ أَهْلِ الشَّرِّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [الأنعام: ١١٦]، العِبْرَةُ بِمَنْ عَلَى الحَقِّ وَلَو كَانَ قَلِيلاً، قَالَ تَعَالَى: ﴿ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤٩].

قولُهُ: **(فَمَنْ كَانَ هَكَذَا، فَلا دِينَ لَهُ)** الَّذي يتذبذبُ ليسَ لهُ دينٌ، فهُوَ مُنافِقٌ. قالَ تعالَى: ﴿ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴾[النساء: ١٤٣]، فالمُذبذبُ هذا ليسَ لهُ دينٌ.

قولُهُ: **(قالَ اللهُ ـ عزَّ وجلَّ ـ: ﴿ فَمَا ٱخْتَلَفُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ﴾**[الجاثية: ١٩]) فهُمْ لو اختلفُوا عَنْ جهلٍ فإنَّها تهونُ المُصيبةُ، ولكِنِ اختلفُوا وهُمْ يعلمُونَ؛ لأنَّهُمُ اتَّبعُوا هواهُمْ فاختلفُوا، ولو اتَّبعُوا الحقَّ لاتَّفقُوا واجتمعُوا، قالَ تعالَى: ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾[آل عمران: ١٠٣]، فإذا كانَ مُخالفةُ الحقِّ عَنْ جهلٍ فهذِهِ يُرجَى أنَّها تزولُ، أمَّا إذا كانتْ عَنْ علمٍ فصعبٌ زوالُها؛ لأنَّ اللهَ ـ جلَّ وعَلا ـ يقولُ: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ﴾[القصص: ٥٠] لا أحدَ أضلُّ مِنْهُ، وقولُهُ تعالَى: ﴿ فَمَا ٱخْتَلَفُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ﴾ يعني: بني إسرائيلَ، ما اختلفُوا عَنْ جهلٍ، وإنَّما اختلفُوا عَنْ هوًى؛ وكذلكَ مَنْ شابهَهُمْ مِنْ هذِهِ الأُمَّةِ.

[١٠٣] قَالَ المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّهُ لا يَزَالُ النَّاسُ فِي عِصَابَةٍ مِنْ أَهْلِ الحَقِّ وَالسُّنَّةِ، يَهْدِيهِمُ اللهُ، وَيَهْدِي بِهِمْ غَيْرَهُمْ، وَيُحْيِي بِهِمُ السُّنَنَ، فَهُمُ الَّذِينَ وَصَفَهُمُ اللهُ تَعَالَى مَعَ قِلَّتِهِمْ عِنْدَ الاخْتِلافِ فَقَالَ: ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ الْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ﴾. فَاسْتَثْنَاهُمْ فَقَالَ: ﴿ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ وَاللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة: ٢١٣]، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

الشَّرْحُ:

قَالَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَاعْلَمْ» أي: تَعَلَّمْ أَيُّهَا المُسْلِمُ، وَيَا طَالِبَ العِلْمِ تَنَبَّهْ فِي أَنَّ الحَقَّ يَبْقَى، وَيَبْقَى عَلَيْهِ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ لاتِّبَاعِهِ مَهْمَا كَثُرَتِ الفِتَنُ، وَمَهْمَا حَاوَلَ الأَعْدَاءُ أَنْ يَقْضُوا عَلَى الحَقِّ وَأَهْلِهِ فَإِنَّهُمْ لا يَسْتَطِيعُونَ ذَلِكَ؛ لأَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ يَحْمِيهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]؛ وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِى الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَٰدُ ﴾ [غافر: ٥١]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ

خَالَفَهُمْ وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»[1]، فَالْحَقُّ بَاقٍ وَأَهْلُهُ بَاقُونَ وَإِنْ قَلُّوا فِي بَعْضِ السِّنِينَ أَوْ بَعْضِ الأَوْقَاتِ، فَإِنَّ اللهَ لَا يُضَيِّعُ هَذَا الْحَقَّ أَبَداً، وَلَكِنْ يَجِبُ عَلَى مَنْ تَمَسَّكَ بِهَذَا الْحَقِّ أَنْ يَصْبِرَ عَلَيْهِ، وَيَصْبِرَ عَلَى مَا يَلْقَى، وَإِلَّا فَإِنَّ اللهَ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ لَا يُضَيِّعُ هَذَا الْحَقَّ أَبَداً. بَلْ يُقَيِّضُ لَهُ أَنْصَاراً وَأَتْبَاعاً، وَقَدْ يَنْتَقِلُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ فَإِذَا تُرِكَ فِي مَكَانٍ قَيَّضَ اللهُ آخَرِينَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا أَمْثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨]؛ وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤]، فَهَذَا ضَمَانٌ مِنَ اللهِ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ لِبَقَاءِ هَذَا الْحَقِّ، وَأَنَّهُ سَيُقَيِّضُ لَهُ مَنْ يَقُومُ بِهِ وَيَحْمِيهِ، فَالْخَطَرُ لَيْسَ عَلَى الدِّينِ أَنَّهُ يُضَيَّعُ، وَلَكِنَّ الْخَطَرَ عَلَيْنَا نَحْنُ إِنْ لَمْ نَتَمَسَّكْ بِهَذَا الدِّينِ وَنَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ مِنَّا وَيُعْطَى لِغَيْرِنَا، فَعَلَيْنَا أَنْ نَخَافَ عَلَى أَنْفُسِنَا لِئَلَّا يُؤْخَذَ مِنَّا هَذَا الدِّينُ، وَيُعْطَى لِغَيْرِنَا وَنَهْلِكَ.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه(رقم٨٦٨١)، ومسلم في صحيحه(رقم١٩٢١) عن المغيرة ﷺ، ورواه البخاري(رقم٢٩٤٨)، ومسلم(رقم١٠٣٧) من حديث معاوية ﷺ، ورواه مسلم(رقم١٩٢٠) من حديث ثوبان ﷺ، و(رقم١٩٢٣) من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، و(رقم١٩٢٢) من حديث جابر بن سمرة ﷺ.

قَوْلُه: **(أَنَّهُ لا يَزَالُ النَّاسُ فِي عِصَابَةٍ مِنْ أَهْلِ الحَقِّ وَالسُّنَّةِ)** عِصابة يَعْنِي: جَمَاعَةٌ، كَمَا قَالَ ﷺ: **«لا تَزَالُ طَائِفَةٌ»** تُسمَّى طائفة، وتُسمَّى جَمَاعة، وتُسمَّى عِصَابة.

قَوْلُهُ: **(يَهْدِيهِمُ اللهُ)** للتَمسُّكِ بِهَذَا الحَقِّ، **(ويَهْدِي بِهِمْ غَيْرَهُمْ)** فَهُمْ يَهْتَدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَيَهْدُونَ غَيْرَهُمْ، هَذِهِ صِفَةُ العُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، أَنَّهُمْ لا يَقْتَصِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، بَلْ أَيْضاً يَدْعُونَ غَيْرَهُمْ إِلَى الحَقِّ ويُبَصِّرُونَهُمْ بِهِ، ويَهْدُونَهُمْ إِلَيْهِ، بِمَعْنَى أَنَّهُمْ يُرْشِدُونَهُمْ إِلَيْهِ ويُوَضِّحُونَهُ لَهُمْ.

قَوْلُهُ: **(ويُحْيِي بِهِمُ السُّنَنَ)** أي: السُّنَنَ النَّبَوِيَّةَ بَعْدَ أَنْ دُرِسَتْ وَانْدَفَنَتْ فَإِنَّهُم يَبْعَثُونَهَا ويُحْيُونَهَا؛ هَذِهِ طَرِيقَتُهُمْ، أَنَّهُمْ يُحْيُونَ السُّنَنَ وَيُمِيتُونَ البِدَعَ، ويُجَدِّدُونَ هَذَا الدِّينَ حَتَّى يَعُودَ كَمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، فَفِي كُلِّ فَتْرَةٍ مِنَ الزَّمَانِ يَبْعَثُ اللهُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الغَالِينَ وَانْتِحَالَ المُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الجَاهِلِينَ، هَذَا فَضْلٌ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كَمْ تَعَرَّضَ هَذَا الدِّينُ لِهَجَمَاتِ الأَعْدَاءِ بِالقُوَّةِ، وبِالدِّعَايَاتِ وبِالتَّشْكِيكِ، ولَكِنَّ الدِّينَ لا يَزَالُ غَضّاً كَمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ بِكِتَابِهِ وَسُنَّتِهِ، لَمْ تَتَعَدَّ يَدٌ عَلَيْهِ بِالتَّغْيِيرِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، هَا هُوَ القُرْآنُ كَمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يُغَيَّرْ مِنْهُ حَرْفٌ وَاحِدٌ، وَهَذَا مِنْ حِفْظِ اللهِ لَهُ، كَانَتِ الكُتُبُ السَّابِقَةُ يُسْتَحْفَظُ عَلَيْهَا الأَحْبَارُ وَالرُّهْبَانُ فَكَانُوا يُضَيِّعُونَ كِتَابَهُمْ، ويَدْخُلُ فِيهِ التَّغْيِيرُ وَالتَّبْدِيلُ وَالتَّحْرِيفُ؛ كَمَا حَصَلَ لِلتَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ،

إلا أن الله تكفل هو سبحانه بحفظ هذا القرآن، فلا يجرؤ أحد أن يغير منه حرفًا واحدًا، وهذا من نعمة الله على هذه الأمة.

قوله: (فهم الذين وصفهم الله تعالى مع قلتهم عند الاختلاف، فقال: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة:٢١٣]**﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ﴾** أي: في هذا الدين أو في هذا الكتاب ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ فهم لم يختلفوا لأجل خفاء الحق عليهم والبحث عن الحق، وإنما اختلفوا بسبب البغي بعضهم على بعض، وبسبب الأهواء، هذا هو السبب في تفرقهم واختلافهم: الأهواء، وحب الظهور، ولم يختلفوا عن جهل أو عن خفاء في الحق، فهذا فيه إقامة الحجة عليهم، في أنهم جاءهم الحق ولكنهم لم يلتفتوا إليه، وإنما يتبعون أهواءهم وأغراضهم ومطامعهم في هذه الحياة، فهذه الآية فيها ذم الاختلاف، وأن الواجب أن نجتمع على كتاب الله، وفيها ذم اتباع الهوى ورغبات النفوس، وأن الواجب على المسلم أن يكون اتباعه للحق، وإن خالف الحق هواه، يتبع الحق ولو خالف هواه؛ لأن الأمم السابقة ﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [المائدة:٧٠]، فهم يتبعونهم فيما وافق أهواءهم، وما خالف أهواءهم؛ فإما أن يقتلوا رسولهم وإما أن يكذبوه، هذه طريقة الأمم السابقة الهالكة، فالواجب علينا الاجتماع

عَلَى كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَلَوْ خَالَفَ أَهْوَاءَنَا، فَإِنَّ هَذَا مِنْ مَصْلَحَتِنَا، وَاتِّبَاعُنَا لِأَهْوَائِنَا مِنْ مَضَرَّتِنَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ﴾ [المؤمنون: ٧١].

قَوْلُهُ: **(فَاسْتَثْنَاهُمْ فَقَالَ: ﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾)** قَالَ تَعَالَى: ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّۦنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٣] فَبَيَّنَ أَنَّ اخْتِلَافَهُمْ إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ الْبَغْيِ وَالتَّعَدِّي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَاتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ، لَيْسَ لِخَفَاءٍ فِي الْحَقِّ، لَكِنَّهُمْ لا يُرِيدُونَ الحَقَّ، ثُمَّ اسْتَثْنَى فَقَالَ: ﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ هَؤُلاءِ هُمْ أَتْبَاعُ الأَنْبِيَاءِ وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَهُمْ أَهْلُ الْحَقِّ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى إِيمَانٍ، لَكِنَّ هِدَايَتَهُ يَضَعُهَا فِيمَنْ يَسْتَحِقُّهَا وَهُمْ أَهْلُ الإِيمَانِ، وَمَحَبَّةُ الحَقِّ، فَإِنَّ اللهَ يَهْدِيهِمْ بِإِيمَانِهِمْ وَمَحَبَّتِهِمْ لِلحَقِّ، فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الهِدَايَةَ لَهَا سَبَبٌ وَهُوَ الإِيمَانُ، وَمَحَبَّةُ الحَقِّ، وَالبَحْثُ عَنْهُ.

قولُه ﷺ: **«لا تَزَالُ عِصابَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ»**[1] هَذَا الحديثُ اشْتُهِرَ بِألفاظٍ وَرِوَايَاتٍ كَثِيرَةٍ، فِي لَفْظٍ: **«لا تَزَالُ عِصابَةٌ»**[2] وهِيَ الجماعَةُ، وفِي لفظٍ: **«طَائِفَةٌ»**، **«عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ»** أَيْ: مُنْتَصِرِينَ عَلَى غيرِهِمْ، **«لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»** فِي آخِرِ الزَّمَانِ، يَعْنِي قُرْبَ قِيَامِ السَّاعَةِ حِينَ تُقْبَضُ أَرْوَاحُ المُؤْمِنِينَ فَلا يَبْقَى عَلَى الأَرْضِ مُؤْمِنٌ، ولا يَبْقَى إِلاَّ أَهْلُ الكُفْرِ والشِّرْكِ، ثُمَّ تَقُومُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فالسَّاعَةُ لا تَقُومُ عَلَى المُؤْمِنِينَ وَإِنَّمَا تَقُومُ عَلَى الكُفَّارِ، قَالَ ﷺ: **«إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، والَّذِينَ يَتَّخِذُونَ المَسَاجِدَ عَلَى القُبُورِ»**[3]. هَؤُلاءِ هُمْ شِرَارُ النَّاسِ والعِيَاذُ بِاللهِ، فَلا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى مُؤْمِنٍ، وإِنَّمَا تَقُومُ عَلَى الكُفَّارِ والمُشْرِكِينَ.

---

(١) سبق تخريجه(٣٦/٢).

(٢) رواهُ مسلمٌ في صحيحِه(١٥٢٤/٣رقم١٩٢٤) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«لا تزالُ عصابةٌ من أمتي يقاتلونَ على أمرِ اللهِ قاهرينَ لعدوِّهم لا يضرُّهم من خالفهم حتى تأتيَهم الساعةُ وهم على ذلك»**.

(٣) رواهُ البخاريُّ في صحيحِه(رقم/٧٠٦٧) مُعلَّقاً، ووَصلَهُ: معمرٌ في جامعِه(٤٠٢/١١)، والإمامُ أحمدُ في المسندِ(٤٣٥،٤٠٥/١)، وابنُ أبي شيبةَ في المصنَّفِ(٣٠/٣)، والبزَّارُ في مسندِه(١٣٦/٥)، والطبرانيُّ في المعجمِ الكبيرِ(رقم١٠٤١٣)، وابنُ خزيمةَ في صحيحِه(٦/٢)، وابنُ حبانَ في صحيحِه(رقم٦٨٤٧) وغيرُهم. قال الذهبيُّ في سير أعلام النبلاء(٤١٠/٩): «حديثٌ حسنٌ قويُّ الإسنادِ». وشطرُ الحديثِ الأولُ خرَّجه البخاريُّ(٢٥٩٠/٦رقم٦٦٥٦)، ومسلمٌ في صحيحِه(٢٢٦٨/٤رقم٢٩٤٩) عن ابنِ مسعودٍ مرفوعاً: **«لا تقومُ الساعةُ إلا على شرارِ الناسِ»**، وشطرُ الحديثِ الثاني: رواهُ البخاريُّ(١٦٥/١رقم٤١٧) ومسلمٌ(٣٧٥/١رقم٥٢٨) من حديثِ عائشةَ مرفوعاً بلفظ: **«إنَّ أولئكَ إذا كانَ فيهمُ الرجلُ الصالحُ فماتَ؛ بنَوا على قبرِه مسجداً وصوَّروا فيه تلكَ الصُّورَ، فأولئكَ شرارُ الخلقِ عندَ اللهِ يومَ القيامةِ»**.

[١٠٤] قال المؤلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ - رَحِمَكَ اللهُ - أَنَّ العِلْمَ لَيْسَ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ وَالكُتُبِ، وَإِنَّمَا العَالِمُ مَنِ اتَّبَعَ العِلْمَ والسُّنَنَ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلَ العِلْمِ وَالكُتُبِ، وَمَنْ خَالَفَ الكِتَابَ والسُّنَّةَ فَهُوَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ وَإِنْ كَانَ كَثِيرَ العِلْمِ وَالكُتُبِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (وَاعْلَمْ - رَحِمَكَ اللهُ - أَنَّ العِلْمَ لَيْسَ بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ وَالكُتُبِ) العِلْمُ لَيْسَ بِكَثْرَةِ المَعْلُومَاتِ وَالاطِّلاعِ وَكَثْرَةِ الكُتُبِ، العِلْمُ إِنَّمَا هُوَ بِالفِقْهِ وَبِالاتِّبَاعِ وَالعَمَلِ وَلَو كَانَ العِلْمُ قَلِيلاً، فَالقَلِيلُ مِنَ العِلْمِ مَعَ العَمَلِ الصَّالِحِ وَالفِقْهِ فِي دِينِ اللهِ كَثِيرٌ، وَالعِلْمُ الكَثِيرُ مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ، وَمِن غَيْرِ اتِّبَاعٍ لا فَائِدَةَ فِيهِ، فَاليَهُودُ فِيهِم عُلَمَاءُ، فِيهِم أَحْبَارٌ وَمَعَ هَذَا لَمْ يَنْفَعْهُمْ عِلْمُهُمْ وَصَارُوا مَغْضُوباً عَلَيْهِم؛ لأَنَّهُمْ عَصَوا اللهَ عَلَى بَصِيرَةٍ، فَلَيْسَ القَصْدُ كَثْرَةَ العِلْمِ، وَكَثْرَةَ المُطَالَعَاتِ، المَقْصُودُ العَمَلُ، هَذَا هُوَ المَقْصُودُ بِالعِلْمِ، وَهَذَا هُوَ طَرِيقُ المُنْعَمِ عَلَيْهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ وَهُمْ: أَهْلُ العِلْمِ وَالعَمَلِ، ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ وَهُمْ: أَهْلُ العِلْمِ بِدُونِ عَمَلٍ، ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٦ - ٧] وَهُمْ: أَهْلُ العَمَلِ بِدُونِ عِلْمٍ، فَالعِلْمُ لا يَنْفَعُ إِلاَّ مَعَ العَمَلِ، وَالعَمَلُ لا يَنْفَعُ إِلاَّ مَعَ العِلْمِ، فَلابُدَّ مِن اجْتِمَاعِ العِلْمِ وَالعَمَلِ، وَهَذَا طَرِيقُ المُنْعَمِ عَلَيْهِمْ.

قَوْلُهُ: **«وَإِنَّمَا الْعَالِمُ مَنِ اتَّبَعَ الْعِلْمَ وَالسُّنَنَ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلَ الْعِلْمِ وَالْكُتُبِ»** إِنَّمَا الْعَالِمُ مَنِ اتَّبَعَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَإِنْ كَانَ قَلِيلَ الْمَحْصُولِ فِي الْعِلْمِ. بِخِلَافِ مَنْ كَانَ مَحْصُولُهُ فِي الْعِلْمِ كَثِيراً، أَوْ عِنْدَهُ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ وَمُتَنَوِّعَةٌ ولكِنَّهُ لا يَعْمَلُ فَهَذَا لا فَائِدَةَ فِيهِ.

الْعِلْمُ إِنَّمَا يَكْثُرُ وَيَزْكُو وَيَنْمُو مَعَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ، أَمَّا عِلْمٌ بِدُونِ عَمَلٍ فَهُوَ مَنْزُوعُ الْبَرَكَةِ وَهُوَ لا يَسْتَقِرُّ، وَالْعُلَمَاءُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

الْأَوَّلُ: عُلَمَاءُ بِاللِّسَانِ فَقَطْ.

الثَّانِي: عُلَمَاءُ بِاللِّسَانِ وَالْقَلْبِ، وَهُمْ أَهْلُ الْخَشْيَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾[فاطر: ٢٨]، فَالعِلْمُ وَالْخَشْيَةُ هُمَا الْعِلْمُ الصَّحِيحُ. أَمَّا عِلْمُ اللِّسَانِ بِدُونِ خَشْيَةٍ فَهَذَا هُوَ عِلْمُ الْمُنَافِقِينَ، نَسْأَلُ اللهُ الْعَافِيَةَ.

قَوْلُهُ: **«وَمَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَهُوَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ»**؛ لأَنَّ الْبِدْعَةَ: هِيَ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ الْعَبْدُ إِلَى اللهِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ مِنْ كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ، قَالَ ﷺ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»** أي: مَرْدُودٌ عَلَيْهِ عَمَلُهُ، وفِي رِوَايَةٍ: **«مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»**[1]، فَالَّذِي يُحْدِثُ الْبِدْعَةَ وَالَّذِي يَعْمَلُ بِهَا عَمَلُهُ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ؛ لأَنَّهُ يَعْمَلُ عَمَلاً لَمْ

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ (١/٥٩).

يَشْرَعْهُ اللهُ ولا رَسُولُهُ، فَاللهُ لا يَقْبَلُهُ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ العُلَمَاءُ عَنِ العَمَلِ: لا يُقْبَلُ إِلاَّ بِشَرْطَيْنِ:

- **الشَّرْطُ الأَوَّلُ**: الإِخْلاصُ لله - عَزَّ وَجَلَّ - مِنَ الشِّرْكِ.
- **والشَّرْطُ الثَّانِي**: الْمُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ ﷺ وَذَلِكَ بِتَرْكِ البِدَعِ وَالْمُحْدَثَاتِ.

فَكُلُّ عَمَلٍ خَالَطَهُ الشِّرْكُ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَكُلُّ عَمَلٍ أُسِّسَ عَلَى البِدْعَةِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَلا يَصِحُّ إِلاَّ مَا كَانَ خَالِصاً لِوَجْهِ اللهِ وَصَوَاباً عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: (وَإِنْ كَانَ كَثِيرَ العِلْمِ والكُتُبِ) مَا دَامَ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ فَلا يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ، وَلَوْ كَانَ غَزِيرَ العِلْمِ مُتَبَحِّراً، إِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَّبِعاً لِلرَّسُولِ ﷺ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُ بِقَوْلِ فُلانٍ وَفُلانٍ، فَإِنَّ عِلْمَهُ لا فَائِدَةَ فِيهِ، وَكُتُبَهُ لا يَسْتَفِيدُ مِنْهَا، قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي اليَهُودِ: ﴿ مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا ﴾ [الجمعة: ٥]، الَّذِي عِنْدَهُ مَكْتَبَةٌ ضَخْمَةٌ وَهُوَ تَارِكٌ لِلعَمَلِ أَوْ مُبْتَدِعٌ، هَذَا مِثْلُ الحِمَارِ يَحْمِلُ الكُتُبَ وَلا يَسْتَفِيدُ مِنْهَا.

[١٠٥] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ ـ رَحِمَكَ اللهُ ـ أَنَّ مَنْ قَالَ فِي دِينِ اللهِ بِرَأْيِهِ وَقِيَاسِهِ وَتَأْوِيلِهِ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ مِنَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَقَدْ قَالَ عَلَى اللهِ مَا لا يَعْلَمُ، وَمَنْ قَالَ عَلَى اللهِ مَا لا يَعْلَمُ فَهُوَ مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ.

الشَّرْحُ:

قَالَ: **(وَاعْلَمْ ـ رَحِمَكَ اللهُ ـ) كُلُّ** جُمْلَةٍ يُصَدِّرُهَا بِقَوْلِهِ: **(اعْلَمْ)** مِنْ أَجْلِ الانْتِبَاهِ؛ لأَنَّهَا مُهِمَّةٌ.

قَوْلُهُ: **(مَنْ قَالَ فِي دِينِ اللهِ بِرَأْيِهِ وَقِيَاسِهِ وَتَأْوِيلِهِ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ مِنَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَقَدْ قَالَ عَلَى اللهِ مَا لا يَعْلَمُ)** فَالدِّينُ لَيْسَ بِالرَّأْيِ، الدِّينُ إِنَّمَا هُوَ بِالاتِّبَاعِ، لَيْسَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ وَلا بِالقِيَاسِ، وَالمُرَادُ: القِيَاسُ الفَاسِدُ لا القِيَاسُ الصَّحِيحُ، فَالدِّينُ لَيْسَ بِالرَّأْيِ وَلا بِالقِيَاسَاتِ وَلا بِالأَفْكَارِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالوَحْيِ المُنَزَّلِ عَلَى النَّبِيِّ المُرْسَلِ، هَذَا هُوَ الدِّينُ.

قَوْلُهُ: **(وَقِيَاسِهِ)** المُرَادُ: القِيَاسُ البَاطِلُ، أَمَّا القِيَاسُ الصَّحِيحُ المَبْنِيُّ عَلَى العِلَّةِ. فَهَذَا مِنْ أُصُولِ الأَدِلَّةِ؛ لأَنَّ الأَدِلَّةَ: الكِتَابُ، وَالسُّنَّةُ، وَالإِجْمَاعُ. وَالقِيَاسُ الصَّحِيحُ المَبْنِيُّ عَلَى العِلَّةِ الصَّحِيحَةِ المَنْصُوصِ عَلَيْهَا أَوِ المُسْتَنْبَطَةِ؛ لأَنَّ العِلَّةَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

الأَوَّلُ: عِلَّةٌ مَنْصُوصَةٌ.

الثَّانِي: عِلَّةٌ مُسْتَنْبَطَةٌ.

قولُهُ : **(وَتَأْوِيلِهِ)** المُرادُ بِالتَّأْوِيلِ : صَرْفُ اللَّفْظِ عَنْ ظاهِرِهِ مِنْ غيرِ دَلِيلٍ ، هَذا هُوَ التَّأْوِيلُ المَذْمُومُ.

قَوْلُهُ : **(وَمَنْ قَالَ عَلَى اللهِ مَا لا يَعْلَمُ فَهُوَ مِنَ المُتَكَلِّفِينَ)** والتَّكَلُّفُ : هُوَ القَوْلُ فِي الدِّينِ بِلا حُجَّةٍ.

[١٠٦] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: والحَقُّ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالسُّنَّةُ: سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، والجَمَاعَةُ: مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ في خِلافَةِ أبي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (وَالحَقُّ مَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالسُّنَّةُ: سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ) مَا جَاءَ عَنِ اللهِ في القُرآنِ الكَرِيمِ، وَمَا جَاءَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ في السُّنَّةِ، كِلاهُمَا وَحْيٌ مِنَ اللهِ جَلَّ وَعَلا، القُرآنُ وَحْيٌ عَنِ اللهِ، والسُّنَّةُ وَحْيٌ مِنَ اللهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤]، القُرآنُ يُسَمَّى بالوَحْيِ الأَوَّلِ، والسُّنَّةُ الوَحْيُ الثَّاني بَعْدَ القُرآنِ، وهِيَ مُفَسِّرَةٌ لِلقُرآنِ، ومُوَضِّحَةٌ لِلقُرآنِ، ومُبَيِّنَةٌ لِلقُرآنِ؛ لأَنَّ اللهَ قَالَ: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، الرَّسُولُ يُبَيِّنُ القُرآنَ بِسُنَّتِهِ وَعَمَلِهِ وَقَوْلِهِ.

وَالمُرَادُ بالسُّنَّةِ في اللُّغَةِ: الطَّرِيقَةُ، وَالمُرَادُ بِهَا هُنَا مَا ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ تَقْرِيرٍ، هَذِهِ هِيَ السُّنَّةُ عِنْدَ المُحَدِّثِينَ.

وَعِنْدَ الفُقَهَاءِ: السُّنَّةُ: المُسْتَحَبُّ الَّذِي يُثَابُ فَاعِلُهُ وَلا يُعَاقَبُ تَارِكُهُ.

قوله: (**والجماعة: ما اجتمع عليه أصحاب رسول الله ﷺ في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان**) الجماعة في الدين: ما اجتمع عليه أهل الحق.

وأول الجماعة، ومُقدَّم الجماعة: صحابة رسول الله ﷺ، الذين هم أفضل القرون، ما اجتمع عليه صحابة رسول الله ﷺ فهو الجماعة، ومن بعدهم من كان على الحق فهو الجماعة، فالذي على الحق يُسمى جماعة ولو كان واحداً، ولو كان الناس كلهم على خلافه، ليس المراد بالجماعة الكثرة، المراد بالجماعة من كانوا على الحق، ولو كانوا طائفة يسيرة.

[١٠٧] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَمَنِ اقْتَصَرَ عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ وَالْجَمَاعَةُ فَلَجَ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ كُلِّهَا، وَاسْتَرَاحَ بَدَنُهُ وَسَلِمَ لَهُ دِينُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ؛ لأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي» وَبَيَّنَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاجِي مِنْهَا فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»، فَهَذَا هُوَ الشِّفَاءُ وَالْبَيَانُ وَالأَمْرُ الْوَاضِحُ، وَالْمَنَارُ الْمُسْتَنِيرُ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالتَّعَمُّقَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ، وَعَلَيْكُمْ بِدِينِكُمُ الْعَتِيقِ».

الشرح:

قَوْلُهُ: **(وَمَنِ اقْتَصَرَ عَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ وَالْجَمَاعَةُ فَلَجَ عَلَى أَهْلِ الْبِدَعِ كُلِّهَا)** مَنْ ثَبَتَ عَلَى هَذِهِ الأُصُولِ الْعَظِيمَةِ: عَلَى الْقُرْآنِ، وَعَلَى السُّنَّةِ، وَعَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَهُوَ الإِجْمَاعُ عَلَى الْحَقِّ، فَإِنَّهُ يَفْلُجُ أَهْلَ الْبَاطِلِ يَعْنِي: يَخْصِمُهُمْ وَيَكُونُ مَعَهُ الْحَقُّ دُونَهُمْ. وَلَوْ كَانُوا كَثِيرِينَ.

قَوْلُهُ: **(وَاسْتَرَاحَ بَدَنُهُ وَسَلِمَ لَهُ دِينُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ)** مَنْ كَانَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَعَ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ سَلِمَ لَهُ بَدَنُهُ وَدِينُهُ وَلَوْ كَانَ وَاحِداً، وَأَيْضاً يَنْتَصِرُ عَلَى أَهْلِ الْبَاطِلِ بِالْحُجَّةِ وَالْبُرْهَانِ؛ لأَنَّهُمْ لَيْسَ عِنْدَهُم إِلاَّ شُبُهَاتٌ وَتَزْيِيفٌ.

قَوْلُهُ ﷺ: **«سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي»** الرَّسُولُ ﷺ أَخْبَرَ خَبَراً مَعْنَاهُ التَّحْذِيرُ، يُخْبِرُ عَنِ الْمُسْتَقْبَلِ وَمَا يَحْدُثُ مِنْ أَجْلِ مَصْلَحَةِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَكُونُوا عَلَى

بصيرة، فخبرهم أنه سيحصل اختلاف، ويحصل تفرق؛ لأجل أنه إذا حدث هذا أن يكونوا على بصيرة، وأن يأخذوا حذرهم، ولا يغتروا بكثرة المخالفين والمنازعين، ولا يزهدوا في الحق، فهذا من نصحه ﷺ للأمة، في حديث العرباض بن سارية ﷺ قال: **«صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودع فأوصنا؟ قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، فتمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»**[1] فأخبرهم ﷺ أنه سيحصل اختلاف كثير من بعده ﷺ، ثم أوصاهم عند حصول الاختلاف أن يتمسكوا بسنة الرسول ﷺ، فإنها هي النجاة من الفتن، والعصمة من الافتراق والضلال، ثم أيضا أخبر في حديث آخر أن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة. قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: **«من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي»** هذا هو الذي ينجو عند الافتراق من الضلال، وينجو من النار يوم القيامة، هو من كان على ما كان عليه ﷺ وصحابته الكرام، فهذا هو المنجاة من الفتن، والافتراق،

(١) سبق تخريجه (٤٢/١).

فـ(ثنتان وسبعون فرقة كلها في النار إلا من تمسك بما عليه الرسول ﷺ)، ودخولهم النار يختلف، فمنهم من يكفر ويدخل النار مع الكفار مخلداً فيها، ومنهم من يفسق ويدخل النار مع العصاة ويعذب فيها ثم يدخل الجنة بعد ذلك، فكونهم كلهم في النار لا يدل على كفرهم وإنما يدل على الوعيد الشديد في مفارقة سنة الرسول ﷺ، فمنها ما هو كفر، ومنها ما هو ضلال، ومنها ما هو معصية، وكلٌ بحسبه.

قوله: **(فهذا هو الشفاء والبيان والأمر الواضح)** الرسول ﷺ ما تركنا دون أن يبين لنا المستقبل، بين لنا ﷺ المستقبل الذي أطلعه الله عليه، من أجل أن نكون على بصيرة، وهذا من نصحه وشفقته ﷺ، في أننا عند حدوث الأهواء والافتراق فإننا نلزم الحق ونصير عليه، ونثبت عليه، فلا نجاة إلا بذلك أبداً.

قوله: **(والمنار المستنير)** كانوا من عادتهم يضعون شيئاً مرتفعاً ويضعون عليه النار؛ من أجل أن يهتدي المسافرون ويوضع هذا في البحار من أجل أن تهتدي السفن، ومنار الإسلام هو الكتاب والسنة.

فمن سار على هذا المنار نجا، ومن ترك هذا المنار هلك إما في برٍّ وإما في بحرٍ لأنه في متاهات، فهذا مثلٌ واضحٌ للتمسك بالحقِّ

قوله ﷺ: **«إياكم والتعمق وإياكم والتنطع»** التعمق والتنطع هو الغلو والتشدد في الدين، مثل الذي يقول: أنا أصوم ولا أفطر، والذي يقول: أنا أصلي ولا أنام، والذي يقول: أنا لا أتزوج النساء ويتبتل، هذا

تَشَدُّدٌ وتنطع، رَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ وغضب على مَنْ قالَهُ، وبيّن أنّه ﷺ حثّ بالوسطِ: يُصَلِّي ويَنَامُ، ويَصُومُ ويُفْطِرُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، ويتزوّج النِّسَاءَ، فمَنْ رَغِبَ عَنْ هَذِهِ السُّنَّةِ، فإنَّهُ تبرّأ مِنْهُ الرَّسُولُ ﷺ[1]، فالرَّسُولُ تَبَرَّأَ مِنَ الْمُتَنَطِّعِينَ وَالْمُغَالِينَ فِي العِبَادَةِ وَالْمُتَشَدِّدِينَ وَأَمَرَ بِالتَّوَسُّطِ، وَضَرَبَ لِذَلِكَ مَثَلاً بِسُنَّتِهِ وَمَا هُوَ عَلَيْهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: (**وَعَلَيْكُمْ بِدِينِكُمُ العَتِيقِ**) العَتِيقُ: القَدِيمُ، يَعْنِي الدِّينَ الَّذِي عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ، بِأَنْ نَتْرُكَ المُحْدَثَاتِ، ونَأْخُذَ بِمَا تَرَكَنَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الدِّينُ القَدِيمُ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَنَتْرُكَ الْمُحْدَثَاتِ وَالاجْتِهَادَاتِ الخَاطِئَةَ الَّتِي يُحْدِثُهَا النَّاسُ، وَإِنْ كَانُوا يَظُنُّونَ أَنَّهَا زِيَادَةُ خَيْرٍ، وأَنَّهَا زِيَادَةُ عَمَلٍ وأَنَّهَا وأَنَّهَا، مَا دَامَتْ مُخَالِفَةً لِسُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ فَلا خَيْرَ فِيهَا أَبداً، هَذَا هُوَ مَعْنَى العَتِيقِ: يَعْنِي مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ القُدَمَاءُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وأَتْبَاعِ التَّابِعِينَ وَالقُرُونِ المُفَضَّلَةِ، وَنَتْرُكُ الْمُحْدَثَاتِ وَالتَّجْدِيدَاتِ الْمُبْتَكَرَةَ الَّتِي يَتَرَاءَى لأَصْحَابِهَا أَنَّهَا خَيْرٌ وَهِيَ لَيْسَتْ بِخَيْرٍ، النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ**

---

(١) عن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: جاء ثلاثةُ رَهْطٍ إلى بُيُوتِ أزواجِ النَّبِيِّ ﷺ يسألون عن عبادةِ النَّبِيِّ ﷺ فلما أُخبِرُوا كأنَّهم تقالُّوها، فقالوا: وأَيْنَ نحنُ من النَّبِيِّ ﷺ، قد غفرَ اللهُ له ما تقدَّمَ من ذنبِهِ وما تأخَّرَ؟ قال أحدُهُم: أمَّا أنا فإنِّي أُصلِّي اللَّيْلَ أبداً، وقال آخرُ: أنا أصومُ الدَّهرَ ولا أُفطِرُ، وقال آخرُ: أنا أعتزلُ النِّساءَ فلا أتزوَّجُ أبداً، فجاءَ رسولُ اللهِ ﷺ فقال: «**أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وكَذَا؟ أَمَا واللهِ إِنِّي لأَخْشَاكُمْ لِلهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**» رواه البخاريُّ في صحيحِهِ(٥/١٩٤٩رقم٤٧٧٦)، ومُسلِمٌ في صحيحِهِ(٢/١٠٢٠رقم١٤٠١) واللفظ للبخاريِّ.

مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي»[1]، فأيُّ عَمَلٍ وَأيِّ قَوْلٍ لا تَأْخُذْ بِهِ حَتَّى تَعْرِضَهُ عَلَى الكِتَابِ والسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانَ مُوَافِقاً للكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَخُذْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ مُخَالِفاً فَاتْرُكْهُ وَلا تَلْتَفِتْ إِلَيْهِ.

❀❀❀

(١) سبق تخريجه (١/ ٧٣).

[١٠٨] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ الدِّينَ العَتِيقَ: مَا كَانَ مِنْ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى قَتْلِ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ ﷺ، وَكَانَ قَتْلُهُ أَوَّلَ الفُرْقَةِ وَأَوَّلَ الاخْتِلَافِ، فَتَحَارَبَتِ الأُمَّةُ، وَتَفَرَّقَتْ وَاتَّبَعَتِ الطَّمَعَ وَالأَهْوَاءَ، وَالمَيْلَ إِلَى الدُّنْيَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ رُخْصَةٌ فِي شَيْءٍ أَحْدَثَهُ، مِمَّا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْ يَكُونُ رَجُلٌ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ أَحْدَثَهُ مَنْ قَبْلَهُ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ، فَهُوَ كَمَنْ أَحْدَثَهُ، فَمَنْ زَعَمَ ذَلِكَ أَوْ قَالَ بِهِ فَقَدْ رَدَّ السُّنَّةَ، وَخَالَفَ الحَقَّ وَالجَمَاعَةَ، وَأَبَاحَ البِدَعَ، وَهُوَ أَضَرُّ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ مِنْ إِبْلِيسَ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَاعْلَمْ أَنَّ الدِّينَ العَتِيقَ: مَا كَانَ مِنْ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى قَتْلِ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ ﷺ)** يَعْنِي: أَنَّ الجَمَاعَةَ الصَّافِيَةَ الَّتِي لَمْ يَحْصُلْ فِيهَا اخْتِلَافٌ هِيَ مَا كَانَ فِي عَهْدِ الخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ: أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، لِأَنَّهُ فِي فَتْرَةِ الخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ مَا حَصَلَ اخْتِلَافَاتٌ، وَكَانَ المُسْلِمُونَ جَمَاعَةً وَاحِدَةً مُتَّفِقِينَ عَلَى الحَقِّ، فَلَمَّا حَصَلَ مَقْتَلُ عُثْمَانَ ﷺ حِينَئِذٍ انْفَتَحَ لِلنَّاسِ بَابُ الخِلَافِ وَالشُّرُورِ وَالفِتَنِ، بِمَقْتَلِهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: **(وَكَانَ قَتْلُهُ أَوَّلَ الفُرْقَةِ)** أَوَّلُ الفُرْقَةِ حَصَلَ بِسَبَبِ قَتْلِ عُثْمَانَ ﷺ، لَمَّا قُتِلَ اخْتَلَّ الأَمْنُ، وَتَفَرَّقَتِ الجَمَاعَةُ، وَظَهَرَتِ الفِرَقُ الضَّالَّةُ وَحَصَلَ مَا حَصَلَ بِمَا سَجَّلَهُ التَّارِيخُ، وَلَكِنْ مَعَ هَذَا كُلِّهِ. وَالحَمْدُ للهِ.

الدِّينُ محفوظٌ، من أرادَ الحقَّ، وأرادَ الخيرَ فما عليه إلاّ أنّه يرجِعُ إلى الكِتَابِ والسُّنَّةِ وَمَا عَلَيْهِ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِيْنَ، وسَيَجِدُ الحَقَّ واضِحاً، وإنْ كَثُرَ الخِلافُ والفِتَنُ والشُّرُورُ، وسَبَبُ مَقْتَلِ عُثْمَانَ ﷺ الخَلِيْفَةِ الرَّاشِدِ العَادِلِ ذِي النُّورَيْنِ: أنَّ يَهُودِيّاً مِنْ يَهُودِ اليَمَنِ. يُقَالُ لَهُ: عَبْدُاللهِ بنُ سَبَإٍ وَيُلَقَّبُ ابنَ السَّوْدَاءِ؛ لأنَّ أُمَّهُ حَبَشِيَّةٌ، أظْهَرَ الإسْلامَ خِدَاعاً، ثُمَّ جَاءَ إِلَى المَدِيْنَةِ وَجَعَلَ يَنْفُثُ فِي النَّاسِ مَسَبَّةَ عُثْمَانَ وَتَنَقُّصَ عُثْمَانَ، يُرِيدُ بِذلِكَ نَقْضَ عَهْدِ المُسْلِمِيْنَ، وَتَشْتِيتَ المُسْلِمِيْنَ، وَدُعَاةُ الضَّلالِ يَجِدُونَ مَنْ يَتْبَعُهُمْ وَيَمِيلُ وَيُصْغِي إِلَى كَلامِهِمْ، هَذَا فِي كُلِّ وَقْتٍ وَفِي كُلِّ حِيْنٍ، دُعَاةُ الضَّلالِ تَجِدُ كَثِيْراً مِنَ الطَّغَامِ والسُّفَهَاءِ يُصْغُونَ إِلَيْهِمْ وَيَتَتَبَّعُونَ أَخْبَارَهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُواْ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٣] اجْتَمَعَ عَلَى ابنِ سَبَإٍ مِنَ الجُهَّالِ ومِنَ الطَّغَامِ مَنِ اجْتَمَعَ، فَصَارُوا يَسُبُّونَ عُثْمَانَ ﷺ، ثُمَّ إِنَّهُ انْتَبَهَ لَهُ فَهَرَبَ مِنَ المَدِيْنَةِ إِلَى مِصْرَ، وَوَجَدَ جَمَاعَةً هُنَاكَ، وَذَهَبَ إِلَى غَيْرِ مِصْرَ وَوَجَدَ جَمَاعَةً فَتَأَلَّبَ حَوْلَهُ طَوَائِفُ مِنَ الأشْرَارِ، ثُمَّ جَاؤُوا وَحَاصَرُوا عُثْمَانَ ﷺ فِي بَيْتِهِ، بِحُجَّةِ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ المُنَاظَرَةَ مَعَ عُثْمَانَ ﷺ، وَمُرَاجَعَةَ عُثْمَانَ فِي أُمُورٍ، هَذَا مَا أَظْهَرُوهُ؛ أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ المُفَاهَمَةَ مِنْهُ، وَالمُحَاوَرَةَ مَعَهُ، فَالصَّحَابَةُ ﷺ مَا قَاتَلُوهُمْ؛ لأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ مُرَاجَعَةَ عُثْمَانَ فَقَطْ. فَلَمَّا كَانَ بِاللَّيْلِ - وَالعِيَاذُ بِاللهِ - هَجَمُوا عَلَى عُثْمَانَ فِي دَارِهِ وَقَتَلُوهُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ. وَالنَّاسُ نِيَامٌ، وَفِي مَوْسِمِ الحَجِّ، وَأَغْلَبُ الصَّحَابَةِ فِي

مَكة. وهذا ما خططوا له. فقتلوه ﷺ مظلوماً عِنْدَ ذَلِكَ حدثت الفتنة وَالتَفرُّقُ وَالاخْتِلافُ وَالاقْتِتالُ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَلا يَزَالُ الْمُسْلِمُوْنَ يُعانُون مِنْ هَذَا إِلَى الآنَ.

قَوْلُهُ: **(فَلَيْسَ لأَحَدٍ رُخصَةٌ فِي شَيْءٍ أَحْدَثَهُ، مِمَّا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** هَذِهِ هِيَ القَاعِدَةُ: أَنَّنا عِنْدَ الاخْتِلافِ نَرْجِعُ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ؛ كَمَا قَالَ ﷺ لَمَّا سُئِلَ: مَنْ هِيَ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ؟ قَالَ: **«مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ اليَوْمَ وَأَصْحَابِي»**[1] نَرْجِعُ إِلَى هَذَا.

قَوْلُهُ: **(أَوْ يَكُونُ رَجُلٌ يَدْعُو إِلَى شَيْءٍ أَحْدَثَهُ مَنْ قَبْلَهُ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ، فَهُوَ كَمَنْ أَحْدَثَهُ)** مَنْ عَمِلَ بِالبِدْعَةِ فَهُوَ كَمَنْ أَحْدَثَ البِدْعَةَ؛ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»**، وَفِي رِوَايَةٍ: **«مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»**[2] فَمَنْ عَمِلَ بِالبِدْعَةِ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَلَوْ كَانَ الَّذِي أَحْدَثَهَا غَيْرُهُ.

قَوْلُهُ: **(فَمَنْ زَعَمَ ذَلِكَ أَوْ قَالَ بِهِ فَقَدْ رَدَّ السُّنَّةَ وَخَالَفَ الحَقَّ وَالجَمَاعَةَ، وَأَبَاحَ البِدَعَ وَهُوَ أَضَرُّ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ مِنْ إِبْلِيسَ)** الَّذِي يُرَوِّجُ البِدَعَ وَيُزَهِّدُ فِي السُّنَنِ هَذَا أَضَرُّ عَلَى الأُمَّةِ مِنْ إِبْلِيسَ؛ لأَنَّ النَّاسَ يَعْرِفُونَ أَنَّ إِبْلِيسَ عَدُوٌّ، وَأَنَّ اللهَ حَذَّرَنَا مِنْهُ، لَكِنْ هَذَا لا يَدْرِي كَثِيرٌ مِن

---

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ (١/٦٧).
(٢) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ (١/٥٩).

النَّاسِ أَنَّهُ عَدُوٌّ، لأَنَّهُ مُتَلَبِّسٌ بِالإِسْلامِ وَبِالعِلْمِ، وَيَتَظَاهَرُ بِالخَيْرِ فَهُوَ أَضَرُّ مِنْ إِبْلِيسَ الْمُصَرِّحِ بِالعَدَاوَةِ؛ وَلِذَلِكَ الْمُنَافِقُونَ أَخْطَرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنَ الكُفَّارِ؛ لأَنَّ الكُفَّارَ مَعْلُومٌ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ أَمَّا هَؤُلاءِ فَيَتَظَاهَرُونَ بِالإِسْلامِ وَيَكِيدُونَ لِلْمُسْلِمِينَ سِرًّا فِي دَاخِلِ الجَمَاعَةِ الْمُسْلِمَةِ، فَهُمْ أَخْطَرُ؛ وَلِهَذَا قَالَ اللهُ ـ جَلَّ وَعَلا ـ فِيهِم: ﴿ هُمُ ٱلْعَدُوُّ فَٱحْذَرْهُمْ قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [المُنَافِقُون: ٤].

❀ ❀ ❀

[١٠٩] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَمَنْ عَرَفَ مَا تَرَكَ أَصْحَابُ البِدَعِ مِنَ السُّنَّةِ، وَمَا فَارَقُوا فِيهِ فَتَمَسَّكَ بِهِ فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَصَاحِبُ جَمَاعَةٍ، وَحَقِيقٌ أَنْ يُتَّبَعَ وَأَنْ يُعَانَ وَأَنْ يُحْفَظَ وَهُوَ مِمَّنْ أَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ عَرَفَ مَا تَرَكَ أَصْحَابُ البِدَعِ مِنَ السُّنَّةِ، وَمَا فَارَقُوا فِيهِ فَتَمَسَّكَ بِهِ فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَصَاحِبُ جَمَاعَةٍ، وَحَقِيقٌ أَنْ يُتَّبَعَ وَأَنْ يُعَانَ وَأَنْ يُحْفَظَ وَهُوَ مِمَّنْ أَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ)** أَيْ: فِي قَوْلِهِ: **«هُمْ مَنْ كَانُوا عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ اليَوْمَ وَأَصْحَابِي»**[١] أَوْصَى ﷺ بِأَنْ نَكُونَ مَعَهُمْ، مَعَ هَذِهِ الجَمَاعَةِ، وَمَعَ هَذِهِ العِصَابَةِ، وَمَعَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الَّتِي هِيَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَلَكِنْ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى أَمْرَيْنِ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: العِلْمُ؛ بِأَنْ تَتَعَلَّمَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، أَمَّا الجَاهِلُ فَهُوَ لا يَعْلَمُ هَذَا، وَقَدْ يَظُنُّ أَنَّ مَا عَلَيْهِ المُخَالِفُ هُوَ مَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ.

الأَمْرُ الثَّانِي: الصَّبْرُ عَلَى الثَّبَاتِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ؛ لأَنَّ مَنْ تَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ سَيَلْقَى عَنَتاً وَتَعَباً وَاحْتِقَاراً وَازْدِرَاءً أَوْ تَهْدِيداً مِنَ النَّاسِ، لَكِنْ عَلَيْهِ أَنْ يَصْبِرَ وَلا يَتَضَعْضَعَ عَنِ الحَقِّ، وَلا

(١) سبق تخريجه (١/ ٦٧).

يُساوِمَ عَلَيْهِ، وَلا يَتَنَازَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ؛ وَلِهَذَا جَاءَ أَنَّ القَابِضَ عَلَى دِينِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ؛ كَالقَابِضِ عَلَى الجَمْرِ، أَوْ خَبَطِ الشَّوْكِ؛ لِمَا يَلْقَى مِنَ المَشَقَّةِ مِنَ النَّاسِ، وَالعَنَتِ وَالتَّعَبِ، فَيَحْتَاجُ إِلَى صَبْرٍ.

❀ ❀ ❀

[١١٠] قَالَ المُؤلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ أُصُولَ البِدَعِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ: يَتَشَعَّبُ مِنْ هَذِهِ الأَرْبَعَةِ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ هَوًى، ثُمَّ يَصِيرُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ البِدَعِ يَتَشَعَّبُ حَتَّى تَصِيرَ كُلُّهَا إِلَى أَلْفَيْنِ وَثَمَانِ مِائَةٍ كُلُّهَا ضَلالَةٌ، وَكُلُّهَا فِي النَّارِ إِلاَّ وَاحِدَةً: وَهُوَ مَنْ آمَنَ بِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ، وَاعْتَقَدَهُ مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ فِي قَلْبِهِ، وَلا شُكُوكٍ، فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَهُوَ النَّاجِي إِنْ شَاءَ اللهُ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَاعْلَمْ أَنَّ أُصُولَ البِدَعِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ)** البِدَعُ: جَمْعُ بِدْعَةٍ، والمُرَادُ بِهَا مَا أُحْدِثَ فِي الدِّينِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ ﷺ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»** وفي رواية: **«مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»**(١)، وفي الحديث الآخر: **«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»** وفي رواية: **«وَكُلُّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ»**(٢) فالبِدْعَةُ: مَا لَيْسَ لَهُ دَلِيلٌ مِنَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ مِمَّا يَزْعُمُ أَصْحَابُهُ أَنَّهُ يُقَرِّبُ إِلَى اللهِ مِنَ العِبَادَاتِ وَالأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ، وَقَدْ تَكُونُ البِدْعَةُ:

أَصْلِيَّةً: بِأَنْ تَكُونَ مُحْدَثَةً مِنْ أَصْلِهَا لا أَصْلَ لَهَا فِي الدِّينِ.

---

(١) سبق تخريجه (٥٩/١).
(٢) سبق تخريجه (٤٢/١).

وَقَدْ تَكُونُ **إِضَافِيَّةً**: وَذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ أَصْلُ الْعَمَلِ مَشْرُوعاً لَكِنْ يُضَافُ إِلَيْهِ شَيْءٌ غَيْرُ مَشْرُوعٍ ؛ كَأَنْ يُخَصِّصَ لَهُ وَقْتٌ لِلذِّكْرِ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ عَلَى التَّخْصِيصِ ، أَوْ نَوْعاً مِنَ الذِّكْرِ لا دَلِيلَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَدَداً مِنَ الذِّكْرِ لا دَلِيلَ عَلَيْهِ ، أَوْ صِياماً لا دَلِيلَ عَلَيْهِ.

وَالْبِدَعُ كُلُّهَا إِضَافِيَّةٌ أَوْ أَصْلِيَّةٌ لا خَيْرَ فِيهَا، فَهِيَ تُبْعِدُ عَنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَلأَصْحَابِهَا شَبَهٌ بِالنَّصَارَى الَّذِينَ أَحْدَثُوا الرَّهْبَانِيَّةَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ ﴾، الرَّهْبَانِيَّةُ بِدْعَةٌ مَا شَرَعَهَا اللهُ لَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ فَعَلُوهَا مِنْ بَابِ التَّقَرُّبِ إِلَى اللهِ، ﴿ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ ﴾ [الحديد:٢٧] هُوَ قَصْدُهُمْ أَنَّهُمْ يَبْتَغُونَ رِضْوَانَ اللهِ وَلَكِنْ بِغَيْرِ مَا شَرَعَ اللهُ ، فَلا تُقْبَلُ ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»**[1] أَيْ: مَرْدُودٌ عَلَيْهِ، لا يُقْبَلُ، فَيَكُونُ لِصَاحِبِهِ التَّعَبُ وَالضَّلالُ وَلا يُؤْجَرُ عَلَى عَمَلِهِ، نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ.

وَمُرَادُ الْمُصَنِّفِ هُنَا بِقَوْلِهِ: **(أَنَّ أُصُولَ الْبِدَعِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ)** الظَّاهِرُ - وَاللهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ يَقْصِدُ أُصُولَ الْفِرَقِ الَّتِي أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ حُدُوثِهَا، فِي قَوْلِهِ ﷺ: **«سَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الأُمَّةُ عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلاَّ وَاحِدَةً»، قَالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ**

(١) سبق تخريجه(١/٥٩).

اليَوْمَ وأَصْحَابِي»[1] هذهِ هِيَ الفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ الَّتِي بَقِيَتْ عَلَى السُّنَّةِ؛ كَمَا قَالَ ﷺ: **«مَنْ يَعِشْ مِنْكُم فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ»**[2] فَأَخْبَرَ ﷺ أَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ كَمَا افْتَرَقَتِ الأُمَمُ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى قَبْلَهَا، وَهَذَا الإِخْبَارُ مِنْ بَابِ التَّحْذِيرِ، والحثُّ عَلَى لُزُومِ السُّنَّةِ عِنْدَ حُدُوثِهَا، وَأَنَّهُ لا نَجَاةَ بِدُونِ السُّنَّةِ، وَمَنْ تَرَكَ السُّنَّةَ وَصَارَ مَعَ الفِرَقِ صَارَ فِي النَّارِ، فَالفِرَقُ الَّتِي ظَهَرَتْ كَثِيرَةٌ جِداً، وَلَكِنَّ أُصُولَهَا أَرْبَعُ فِرَقٍ:

الفِرْقَةُ الأُولَى: فِرْقَةُ الشِّيعَةِ:

وَأَوَّلُ مَا حَدَثَتْ بِمَقْتَلِ عُثْمَانَ رضي الله عنه حِينَمَا جَاءَ عَبْدُاللهِ بنُ سَبَإٍ اليَهُودِيُّ، وَأَحْدَثَ الفِتْنَةَ فِي المُسْلِمِينَ، وَدَعَا إِلَى التَّشَيُّعِ لِعَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، وَأَنَّهُ هُوَ الوَصِيُّ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ وأَنَّ الصَّحَابَةَ ظَلَمُوهُ، وأَخَذُوا الخِلافَةَ مِنْهُ، فَمِنْ ذَلِكَ الوَقْتِ ظَهَرَ التَّشَيُّعُ، وَقَدْ ذَكَرَ العُلَمَاءُ أَنَّ الشِّيعَةَ فِرَقٌ كَثِيرَةٌ.

أَوَّلُ فِرَقِ الشِّيعَةِ: **المُفَضِّلَةُ**: الَّذِينَ يُفَضِّلُونَ عَلِيًّا عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ حَتَّى عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وعُثْمَانَ، هَؤُلاءِ يُسَمَّوْنَ بـ«المُفَضِّلَةِ» وَلَكِنَّهُمْ لا يَطْعَنُونَ فِي خِلافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وعُثْمَانَ، إِنَّمَا يَقُولُونَ: إِنَّ عَلِيًّا أَفْضَلُ، وَهَذَا خَطَأٌ، فَعَلِيٌّ هُوَ رَابِعُ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، لَيْسَ أَفْضَلَ

---

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ(١ / ٦٧).
(٢) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ(١ / ٤٢).

مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ حَتَّى إِنَّهُ هُوَ ﷺ، أَنْكَرَ عَلَى مَنْ يُفَضِّلُهُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. وَهَدَّدَ مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ بِالعُقُوبَةِ.

الفِرْقَةُ الثَّانِيَةُ: الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ عَلِيًّا هُوَ وَصِيُّ الرَّسُولِ، وَهُوَ أَحَقُّ بِالخِلافَةِ. وَخِلافَةُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ظُلْمٌ واغْتِصَابٌ. يَقُولُونَ: إِنَّ الخِلافَةَ لِعَلِيٍّ وَهُوَ الوَصِيُّ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وأَنَّ الصَّحَابَةَ ظَلَمُوهُ وَاغْتَصَبُوا الخِلافَةَ مِنْهُ، إِلَى ضَلالاتٍ كَثِيرَةٍ عِنْدَهُم.

الفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ: الشِّيعَةُ الغُلاةُ الَّذِينَ يَقُولُونَ: إِنَّ الرِّسَالَةَ لِعَلِيٍّ وَلَكِنَّ جِبْرِيلَ خَانَ فَصَرَفَهَا لِمُحَمَّدٍ، وَإِلاَّ فَالرِّسَالَةُ أَصْلُهَا لِعَلِيٍّ، يَقُولُونَ: «خَانَ الأَمِينُ وَصَدَّهَا عَنْ حَيْدَرَة» الأَمِينُ: جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ، فَصَدَّ الرِّسَالَةَ مِنْ مُحَمَّدٍ إِلَى حَيْدَرَةَ وَهُوَ عَلِيٌّ.

الفِرْقَةُ الرَّابِعَةُ-أَشَدُّ مِنْهُمْ-: يَقُولُونَ: إِنَّ عَلِيًّا إِلَهٌ، وَهُمُ الَّذِينَ حَرَّقَهُمْ عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِالنَّارِ، حَفَرَ لَهُمُ الأَخَادِيدَ وَأَوْقَدَ فِيهَا النَّارَ. وَطَرَحَهُمْ فِيهَا وَهُمْ أَحْيَاءٌ، يُرْوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ:

لَمَّا رَأَيْتُ الأَمْرَ أَمْرًا مُنْكَرًا   أَجَّجْتُ نَارِي وَدَعَوْتُ قَنْبَرا[1]

وَقَنْبَرٌ: هُوَ خَادِمُهُ، فَحَرَّقَهُمْ بِالنَّارِ لَمَّا قَالُوا لَهُ: «أَنْتَ هُوَ أَنْتَ هُوَ». وَكَانَ ابنُ عَبَّاسٍ ﷺ يَرَى أَنَّهُ يَجِبُ قَتْلُهُمْ بِالسَّيْفِ وَلا يُحَرَّقُونَ

---

(١) رواه ابن الأعرابي في معجمه(رقم٦٧، ١٥٠٨)، والآجري في الشريعة(٥/٢٥٢٠- ٢٥٢٢ رقم٢٠١٢- ٢٠١٣)، وابن عبدالبر في التمهيد(٥/٣١٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق(٤٢/٤٧٥) وغيرهم.

بالنَّار؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«لا يُعَذِّبُ بالنَّارِ إلاَّ رَبُّ النَّارِ»**، فكانَ لا يُمانِعُ في قتلِهِمْ، ولكنْ يقولُ: «أرَى أنْ يُقتلوا بالسَّيْفِ بَدَلَ النَّارِ»[1].

وَنَشَأَتْ مِنْ هذهِ الفِرَقِ الشِّيعيَّةِ فِرَقٌ كَثيرَةٌ، تَشَعَّبَتْ مِنْهُمْ.

الفِرْقَةُ الثَّانِيَةُ: فِرقَةُ القَدَرِيَّةِ: الَّذِيْنَ يُنْكِرُونَ القَدَرَ، وقَدْ ظَهَرَتْ في أَواخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، **وَهُمْ قِسْمَانِ:**

الأَوَّلُ: قَدَرِيَّةٌ جَبْرِيَّةٌ، غُلاةٌ في إِثْبَاتِ القَدَرِ.

الثاني: قَدَرِيَّةٌ نُفَاةٌ؛ يَنْفُونَ القَدَرَ، وَهُمُ المُعْتَزِلَةُ ومَنْ سَارَ في رِكابِهِمْ، الَّذِيْنَ يَقُولُونَ: إنَّ العَبْدَ يَخْلُقُ فِعْلَ نَفْسِهِ، وأنَّ اللهَ لَمْ يَخْلُقْ أَفْعَالَ العِبادِ، وَإِنَّما هُمْ خَلَقُوهَا، بَيْنَما خُصُومُهُمُ الجَبْرِيَّةُ يَقُولُونَ: فِعْلُ العَبْدِ هُوَ فِعْلُ اللهِ، والعِبادُ مَجْبُرُونَ عَلَى مَا يَقُولُونَ ويَفْعَلُونَ لَيْسَ لَهُمُ اخْتِيَارٌ، والمُعْتَزِلَةُ يَقُولُونَ: لَهُمُ اخْتِيارٌ مُسْتَقِلٌّ؛ فَلِذَلِكَ إِذَا أُطْلِقَ القَدَرِيَّةُ انْصَرَفَ إِلَى المُعْتَزِلَةِ ومَنْ قَالَ بِنَفْيِ القَدَرِ، فَهُمْ يَنْفُونَ القَدَرَ، والجبرِيَّةُ يُثْبِتُونَ القَدَرَ وَيَغْلُونَ فِيهِ، حَتَّى يَقُولوا: إنَّ العَبْدَ مُجْبَرٌ، فَهَؤُلاءِ يَنْفُونَ القَدَرَ، وأُولَئِكَ يَغْلُونَ في إِثْبَاتِهِ، وكُلُّهُمْ يُطْلَقُ عَلَيْهِمُ القَدَرِيَّةُ، وَقَدْ تَشَعَّبُوا إِلَى فِرَقٍ كَثِيرَةٍ.

---

(1) رَوَى البُخَارِيُّ في صَحِيْحِهِ(٣/١٠٩٨رقم٢٨٥٤، ٦/٢٥٣٧رقم٦٥٢٤) عن عِكْرِمَةَ قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ رضي الله عنه بِزَنَادِقَةٍ، فَأَحْرَقَهُمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابنَ عَبَّاسٍ فقال: «لو كُنْتُ أنا لَمْ أُحْرِقْهُمْ لِنَهْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: **«لا تُعَذِّبُوا بِعَذابِ اللهِ»**، وَلَقَتَلْتُهُمْ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: **«مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»**.
وأَمَّا الحَدِيث بلفظ: **«لا يُعَذِّبُ بالنَّارِ إلا رَبُّ النَّارِ»**، فرواه الإمامُ أحْمَدُ في المُسْنَدِ(٥/٤٩٤)، وأبو داودَ في سُنَنِهِ(٣/٥٤رقم٢٦٧٣)

الفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ: فِرْقَةُ الخَوَارِجِ:

الَّذِينَ يَخْرُجُونَ عَلَى وَلِيِّ الأَمْرِ المُسْلِمِ، وَيَشُقُّونَ عَصَا الطَّاعَةِ، وَيُكَفِّرُونَ بِالكَبَائِرِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ، وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ المُسْلِمِينَ، وَهُمْ أَهْلُ الغُلُوِّ وَالتَّطَرُّفِ فِي الدِّينِ، عِنْدَهُم دِينٌ وَعِنْدَهم عِبَادَةٌ وَعِنْدَهُمْ خَوْفٌ مِنَ اللهِ، صِيَامٌ وَقِيَامٌ وَتِلاوَةُ قُرآنٍ وَلَكِنْ عَلَى غَيْرِ فِقْهٍ، وَعَلَى غَيرِ بَصِيرَةٍ؛ وَبِذَلِكَ ضَلُّوا وَالعِيَاذُ بِاللهِ، وَشَقُّوا عَصَا الطَّاعَةِ وَخَرَجُوا عَلَى أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، وَحَصَلَتْ لَهُ مَعَارِكُ مَعَهُمْ، وَنَصَرَهُ اللهُ عَلَيْهِم. وَمَا زَالُوا يَخْرُجُونَ عَلَى وُلاةِ الأُمُورِ، وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ المُسْلِمِينَ، وَيُكَفِّرُونَ بِالكَبَائِرِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ، وَيُسَمَّوْنَ بـ«الوَعِيدِيَّةِ»؛ لأَنَّهُمْ يُعْمِلُونَ آيَاتِ الوَعِيدِ مِنْ غَيرِ فَرْقٍ بَيْنَ كَبِيرَةِ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ، وَكَبِيرَةِ المَعَاصِي كُلُّ أَصْحَابِهَا كُفَّارٌ عِنْدَهُمْ، وَلا يَكْفِي أَنَّهُمْ يُكَفِّرُونَهُمْ بَلْ يَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَهُمْ، وَيُقَاتِلُونَ المُسْلِمِينَ، وَلا يُقَاتِلُونَ الكُفَّارَ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صِفَتِهِم: «**يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ**»[1]، فَمَا ذُكِرَ أَنَّ الخَوَارِجَ قَاتَلُوا الكُفَّارَ أَبَداً، وَإِنَّمَا يُقَاتِلُونَ المُسْلِمِينَ، وَهُمْ فِرَقٌ بَعْضُهَا أَشَدُّ مِنْ بَعْضٍ.

الفِرْقَةُ الرَّابِعَةُ: تُقَابِلُ فِرْقَةَ الخَوَارِجِ وَهُمُ المُرْجِئَةُ: الَّذِينَ يَنْفُونَ دُخُولَ الأَعْمَالِ فِي الإِيمَانِ، يَقُولُونَ: العَمَلُ لا يَدْخُلُ فِي الإِيمَانِ،

---

(1) رواه البخاري في صحيحه(٣/١٢١٩رقم٣١٦٦)، ومسلم في صحيحه(٢/٧٤١رقم١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

فالإنسانُ مؤمنٌ ولو لم يَعمَلْ، ولو تركَ العملَ كلَّهُ فهو مؤمنٌ، سُمُّوا مُرجِئَةً منَ الإرجاءِ وهُوَ التأخيرُ؛ لأنَّهُمْ أخَّرُوا العملَ عنْ مُسمَّى الإيمانِ، وهُمْ فِرَقٌ:

أشدُّهُمُ الجهميَّةُ: الَّذِينَ يَقُولُونَ: إنَّ الإيمانَ هُوَ مُجرَّدُ المعرفةِ في القلبِ، فإذا عَرفَ بقلبِهِ فهُوَ مؤمنٌ ولو لمْ يَعتقِدْ.

الفِرْقَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ المُرْجِئَةِ: الأشاعرةُ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: الإيمانُ: هُوَ الاعتقادُ بالقلبِ، ولا يَدخُلُ فيهِ قولُ اللِّسانِ، ولا عملُ الجوارحِ، يَكفِي أنَّهُ يَعتقِدُ بقلبِهِ فقطْ.

الفِرْقَةُ الثَّالِثَةُ: الكرَّاميَّةُ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: إنَّ الإيمانَ هُوَ النُّطقُ باللِّسانِ ولو لمْ يَعتقِدْ بقلبِهِ.

الفِرْقَةُ الرَّابِعَةُ: مُرجِئَةُ الفقهاءِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ: الإيمانُ هُوَ الاعتقادُ بالقلبِ معَ النُّطقِ باللِّسانِ ولو لمْ يَعمَلْ.

كُلُّهُمْ يَتَّفِقُونَ علَى أنَّ العملَ لا يَدخُلُ في الإيمانِ، لكنْ يَختلِفُونَ في مَذاهِبِهِمْ في عملِ القلبِ وقولِ اللِّسانِ.

فالخوارجُ: غَلَوْا في إدخالِ العملِ في حقيقةِ الإيمانِ، وقالُوا: مَنْ تركَ العملَ يَكفُرُ مطلقًا، والمُرجِئَةُ علَى العكسِ غَلَوْا في نفيِ العملِ عنْ حقيقةِ الإيمانِ وقالُوا: لا يَكفُرُ مَنْ تركَ العملَ مطلقًا.

أمَّا أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ - والحمدُ للهِ - قدْ هداهُمُ اللهُ إلى الحقِّ، كما قالَ تعالَى: ﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ

يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [البقرة: ٢١٣]. فيقولون: الإيمانُ قولٌ باللِّسانِ واعتقادٌ بالقلبِ وعملٌ بالجوارحِ يزيدُ بالطاعةِ وينقصُ بالمعصيةِ. لكنَّهُ لا يزولُ بزوالِ العملِ مُطلقاً؛ كما تقولُهُ الخوارجُ. ولا يبقى مع زوالِ العملِ كُلِّهِ؛ كما تقولُهُ المرجئةُ، بل مِنَ العملِ ما تركُهُ كفرٌ؛ كتركِ الصَّلاةِ، ومِنَ العملِ ما تركُهُ كبيرةٌ مِنْ كبائرِ الذُّنوبِ لا يقتضي الكُفرَ؛ فهذا هُوَ التَّفصيلُ الَّذي عليهِ أهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ والحمدُ للهِ، وهُوَ يجمعُ بينَ آياتِ الوعدِ الَّتي تمسَّكَ بها المرجئةُ، وآياتِ الوعيدِ الَّتي تمسَّكَ بها الخوارجُ، فأهلُ السُّنَّةِ والجماعةِ يجمعونَ بينَ آياتِ الوعدِ وآياتِ الوعيدِ، ويُفسِّرونَ بعضَها ببعضٍ، ويُقيِّدونَ بعضَها ببعضٍ، فيردُّونَ المُتشابِهَ إلى المُحكَمِ، ويعملونَ بالجميعِ، ويقولونَ: ﴿ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ﴾ [آل عمران: ٧].

هذِهِ هِيَ الفِرَقُ الَّتي تشعَّبتْ مِنها فِرَقٌ كثيرةٌ، ومَنْ أرادَ أنْ يطَّلِعَ على ذلكَ فليُراجِعْ كُتُبَ الفِرَقِ مِثلَ: «المِلَلِ والنِّحَلِ» للشَّهرستانيِّ، «الفَرْقِ بينَ الفِرَقِ» للبغداديِّ، «مقالاتِ الإسلاميِّينَ واختلافِ المُصلِّينَ» لأبي الحسنِ الأشعريِّ، «الفِصَلِ في المِلَلِ والأهواءِ والنِّحَلِ» لابنِ حزمٍ، فإنَّهُم ذكروا هذِهِ الفِرَقَ وتشعُّبياتِها وتفرُّقاتِها، وما أُحِبُّ أنَّ طالبَ العِلمِ المُبتدِئَ يدخُلُ في هذِهِ الاختلافاتِ؛ لِئلَّا يتشوَّشَ فِكرُهُ، لكِنَّ العالِمَ المُتمكِّنَ لا بأسَ أنْ يطَّلِعَ عليها.

قولُهُ: **(وكُلُّها في النَّارِ إلَّا واحدةً)** كُلُّها بتشعُّباتِها في النَّارِ؛ **لأنَّهُم** اتَّبعوا الهوى، وتركوا ما كانَ عليهِ النَّبيُّ ﷺ وأصحابُهُ الَّذي هُوَ النَّجاةُ، لكِن كونُهُم في النَّارِ لا يقتضي أنَّهُم كُلُّهُم كفَّارٌ، فالنَّارُ قد يدخُلُها العاصي

ولو لم يكن كافرًا. دخولًا مؤقتًا ثم يخرج من النار. أمّا من كانت مفارقته مُكَفِّرة فإنَّه يكون خالدًا مخلَّدًا في النَّار.

قَوْلُهُ: **(وَهُوَ مَنْ آمَنَ بِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ، وَاعْتَقَدَهُ مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ فِي قَلْبِهِ، وَلا شُكُوكٍ)** هَذَا الكِتَابُ الَّذِي هُوَ «شَرْحُ السُّنَّةِ لِلْبَرْبَهَارِيِّ» إِنَّمَا هُوَ تَوْضِيحٌ لِمَا فِي الكِتَابِ والسُّنَّةِ، وَذِكْرٌ لأُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعة. فهذا الكِتَابُ كَمَا سَمَّاهُ «شَرْحُ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعة» وهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ وَمَا عَلَيْهِ سَلَفُ الأُمَّةِ. **(مِنْ غَيْرِ رِيبَةٍ فِي قَلْبِهِ)** أَمَّا مَنْ كَانَ يُظْهِرُ الإِيْمَانَ بِالأُصُولِ وَلَكِنْ عِنْدَهُ رِيبَةٌ فِي قَلْبِهِ، أَوْ شَكٌّ فِي قَلْبِهِ، فَهَذَا لا يَكُونُ مُؤْمِنًا، يَكُونُ مُرْتَابًا - والعِيَاذُ بِاللهِ - مُتَرَدِّدًا، وَيَكُونُ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ، فَلابُدَّ أَنْ يُصَدِّقَ بِقَلْبِهِ مَا يَقُولُهُ بِلِسَانِهِ مِنَ الحَقِّ، فَهُوَ لا يَقْصِدُ - رَحِمَهُ اللهُ - تَزْكِيَةَ كِتَابِهِ، كَمَا يَظُنُّهُ بَعْضُهُمْ، وَإِنَّمَا قَصْدُهُ تَزْكِيَةُ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعة.

قَوْلُهُ: **(فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَهُوَ النَّاجِي إِنْ شَاءَ اللهُ)** مَنِ اتَّبَعَ الكِتَابَ والسُّنَّةَ مَعَ اليَقِينِ والإِيْمَانِ فِي قَلْبِهِ فَإِنَّهُ مِنَ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ؛ لأَنَّهُ يَنطبقُ عَلَيْهِ قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ لَمَّا سُئِلَ عَنِ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، قَالَ: **«مَنْ كَانَ عَلَى مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»**، وفي رِوَايَةٍ: **«مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ اليَوْمَ وَأَصْحَابِي»**[1].

❀ ❀ ❀

---

(١) سبق تخريجه (١/٦٧).

[١١١] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ لَوْ وَقَفُوا عِنْدَ مُحْدَثَاتِ الأُمُورِ وَلَمْ يَتَجَاوَزُوهَا بِشَيْءٍ وَلَمْ يُوَلِّدُوا كَلاماً مِمَّا لَمْ يَجِئْ فِيهِ أَثَرٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلا عَنْ أَصْحَابِهِ لَمْ تَكُنْ بِدْعَةٌ.

الشَّرْح:

قَوْلُهُ: **(وَاعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ لَوْ وَقَفُوا عِنْدَ مُحْدَثَاتِ الأُمُورِ وَلَمْ يَتَجَاوَزُوهَا بِشَيْءٍ وَلَمْ يُوَلِّدُوا كَلاماً مِمَّا لَمْ يَجِئْ فِيهِ أَثَرٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلا عَنْ أَصْحَابِهِ لَمْ تَكُنْ بِدْعَةٌ)** لَوْ أَنَّ النَّاسَ **(وَقَفُوا عِنْدَ مُحْدَثَاتِ الأُمُورِ)** مَعْنَاهُ: لو تَوَقَّفُوا عَنْهَا، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِيهَا، وَاقْتَصَرُوا عَلَى السُّنَّةِ، وَلَمْ يَخْرُجُوا عَنْهَا إِلَى البِدَعِ لَحَصَلَتْ لَهُمُ النَّجَاةُ، لَكِنْ مَنْ تَجَاوَزَ السُّنَّةَ وَأَحْدَثَ أَقْوَالاً لَيْسَ لَهَا دَلِيلٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَلا مِنْ سُنَّةِ رَسُولِهِ صَارَ مَعَ مُبْتَدِعَةٍ، وَمَعَ الفِرَقِ الضَّالَّةِ. فَلا نَجَاةَ إِلاَّ بِهَذِهِ السُّنَّةِ الَّتِي تَرَكَنَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ: **«إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي: كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي»**(١)، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: **«تَرَكْتُكُمْ عَلَى البَيْضَاءِ، لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لا يَزِيغُ عَنْهَا إِلاَّ هَالِكٌ»**(٢)، هَذَا سَبِيلُ النَّجَاةِ: سُنَّةُ الرَّسُولِ ﷺ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَهُوَ مَضْمُونُ هَذَا الكِتَابِ الَّذِي نَقْرَأُ، هُوَ شَرْحٌ لِهَذَا الأَمْرِ.

---

(١) سبق تخريجه (١/ ٧٣).

(٢) سبق تخريجه (١/ ٤٢).

[١١٢] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِناً حَتَّى يَصِيرَ كَافِراً؛ إِلاَّ أَنْ يَجْحَدَ شَيْئاً مِمَّا أَنْزَلَهُ اللهُ، أَوْ يَزِيدَ فِي كَلَامِ اللهِ، أَوْ يَنْقُصَ، أَوْ يُنْكِرَ شَيْئاً مِمَّا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ شَيْئاً مِمَّا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَاتَّقِ اللهَ رَحِمَكَ اللهُ وَانْظُرْ لِنَفْسِكَ وَإِيَّاكَ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَرِيقِ الْحَقِّ فِي شَيْءٍ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِناً حَتَّى يَصِيرَ كَافِراً؛ إِلاَّ أَنْ يَجْحَدَ شَيْئاً مِمَّا أَنْزَلَهُ اللهُ)** يَعْنِي أَنَّ نَوَاقِضَ الإِسْلَامِ كَثِيرَةٌ، قَدْ يَكُونُ الإِنْسَانُ مُسْلِماً صَحِيحَ الإِسْلَامِ مُؤْمِناً صَادِقاً، لَكِنْ ـ وَالعِيَاذُ بِاللهِ ـ قَدْ يَرْتَدُّ عَنْ دِينِهِ بِارْتِكَابِ نَاقِضٍ مِنْ نَوَاقِضِ الإِسْلَامِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ، يَجْمَعُهَا أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ: القَوْلُ، وَالفِعْلُ، وَالاعْتِقَادُ، وَالشَّكُّ.

الأَوَّلُ: القَوْلُ: قَوْلُ كَلِمَةِ الكُفْرِ، إِذَا قَالَ كَلِمَةَ الكُفْرِ غَيْرَ مُكْرَهٍ يَكْفُرُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا۟ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا۟ بَعْدَ إِسْلَـٰمِهِمْ﴾ [التَّوبَة: ٧٤]؛ كَأَنْ يَدْعُوَ غَيْرَ اللهِ، يَسْتَغِيثُ بِغَيْرِ اللهِ فِيمَا لا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلاَّ اللهُ مِنَ الأَمْوَاتِ وَغَيْرِهِمْ؛ يَكْفُرُ بِذَلِكَ؛ لأَنَّهُ دَعَا غَيْرَ اللهِ، أَوْ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ فِيهِ سُخْرِيَةٌ بِالدِّينِ، أَوْ بِالكِتَابِ أَوِ السُّنَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَـٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ

تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦]، فالذي يستهزئ بالسنة أو بالقرآن يكفر ولو كان مازحاً ما لم يكن مكرهاً، قال تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾ [النحل: ١٠٦]، أمّا من قال هذا مختاراً فإنّه يكفر.

الثاني: الفعلُ: كأن يذبح لغير الله، أو ينذر لغير الله، أو يسجد لغير الله، يسجد للضريح، هذا فعلٌ.

الثالث: أو الاعتقاد بالقلب: كأن يعتقد صحة الكفر، وصحة ما عليه الكفّار، كالذي يعتقد صحة ما عليه اليهود والنصارى بعد بعثة محمّد ﷺ.

الرابع: أو شكٌّ: كأن يشكّ في القرآن هل هو صحيح أو ليس صحيحاً؟ هل هذه الآية صحيحة أو ليست صحيحة؟ فهذا يكفر - والعياذ بالله - أو شكٌّ فيما صحّ عن رسول الله ﷺ من الأحاديث.

هذه أصول الردّة: قولٌ، أو فعلٌ، أو اعتقادٌ، أو شكٌّ، ثمّ ينشأ عن هذه الأربعة أنواعٌ من نواقض الإسلام كثيرةٌ ذكرها العلماء، وقد لخّص منها شيخ الإسلام محمّد بن عبدالوهّاب - رحمه الله - رسالةً ذكر فيها عشرة نواقض من أخطرها وأهمّها، وإلّا فالنواقض كثيرةٌ مذكورةٌ في باب حكم المرتدّ من كتب الفقه.

قوله: **(أو يزيد في كلام الله، أو ينقص)** يزيد آيةً أو حرفاً في كلام الله، أو ينقص حرفاً أو آيةً من كلام الله، فهذا يكفر والعياذ بالله؛ لأنّه

مُحرِّفٌ لكلامِ اللهِ، مُغيِّرٌ لكلامِ اللهِ عزَّ وجلَّ. فالقُرآنُ كُلُّهُ حقٌّ، وكلُّهُ كَمَا أُنْزِلَ على مُحمَّدٍ ﷺ، لمْ يُغيَّرْ ولمْ يُبدَّلْ، وهُوَ محفُوظٌ بحفْظِ اللهِ جَلَّ وَعَلا. ولا أحدَ يستَطيعُ أنْ يُغيِّرَهُ، ولكِنْ مَنْ حاوَلَ فإنَّهُ يكفُرُ ويخرُجُ مِنَ الإسْلامِ، ولَنْ يُغَيِّرَ القُرآنَ أبداً، لأنَّهُ محْفُوظٌ بحفظِ اللهِ عزَّ وجَلَّ.

قَوْلُهُ: (أَوْ يُنْكِرَ شَيْئاً مِمَّا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ شَيْئاً مِمَّا تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ) أَوْ يُنكِرَ شَيْئاً مِنَ القُرآنِ، يَقُولُ: هَذَا لا يَصْلُحُ لِهَذَا العَصْرِ. أَوْ حَدِيثَ الرَّسُولِ ﷺ يَقُولُ: هَذَا يَصْلُحُ في زَمَانٍ مَضَى ولا يَصْلُحُ لِحَضَارَةِ اليَوْمِ، يَعْنِي القُرآنَ والسُّنَّةَ إنَّمَا هِيَ لِعَصْرٍ مَضَى وعُصُورٍ مَضَتْ، ولا تَصْلُحُ لَنَا اليَوْمَ. هَذَا يَكْفُرُ. والعِيَاذُ باللهِ. وكَثِيرٌ مِمَّنْ يَقُولُونَ: إنَّ أَحْكَامَ الشَّرِيْعَةِ لا تَصْلُحُ لِهَذَا الزَّمَانِ ولا تَنْطَبِقُ عَلَى هَذَا الزَّمَانِ، وهَذَا كُفْرٌ صَرِيحٌ، فإذَا صَحَّ الحَدِيثُ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ فلا يَجُوزُ إنكَارُهُ أَوْ يُقَالُ: هَذَا مَا يَصْلُحُ لِهَذَا الزَّمَانِ.

قَوْلُهُ: **(فاتَّقِ اللهَ)** اتَّقِ اللهَ أَنْ يَقَعَ في نَفْسِكَ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ فَتَخْرُجَ عَنْ دِينِكَ، اتَّقِ اللهَ في نَفْسِكَ ولا تُرِكْ نَفْسَكَ أَوْ تَأْمَنْ عَلَى دِينِكَ.

قَوْلُهُ: (وَانْظُرْ لِنَفْسِكَ) انْظُرْ لِنَفْسِكَ لا تَنْظُرْ لِلنَّاسِ وَمَا عَلَيْهِ النَّاسُ، انْظُرْ لِنَفْسِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]، لا تَقُلْ: هَذَا عَلَيْهِ النَّاسُ كُلُّهُمْ. انْظُرْ لِنَفْسِكَ أَنْجِ بِنَفْسِكَ، النَّاسُ دَعْهُمْ عَنْكَ إذَا لَمْ يَقْبَلُوا الحَقَّ فَأَنْتَ اثْبُتْ عَلَيْهِ وَلا تَغْتَرَّ بِمَا عَلَيْهِ النَّاسُ.

قوله: **(وَإِيَّاكَ وَالغُلُوَّ فِي الدِّينِ)** هذه ناحية أخرى؛ لأنَّ الدِّينَ يَخْرُجُ الإِنسانُ مِنْهُ بِأَحَدِ أَمْرَيْنِ:

- إِمَّا بِتَرْكِهِ، أَوْ تَرْكِ شَيْءٍ مِنْهُ زُهْداً فِيهِ.
- وَإِمَّا بِالغُلُوِّ وَالزِّيَادَةِ فِي التَّشَدُّدِ.

فَالخُرُوجُ مِنَ الدِّينِ يَحْصُلُ: إِمَّا بِالتَّسَاهُلِ، وَإِمَّا بِالتَّشَدُّدِ، فَعَلَيْكَ بِالتَّوَسُّطِ بَيْنَ التَّسَاهُلِ وَالتَّشَدُّدِ، وَهَذَا هُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. وَالغُلُوُّ يُخْرِجُ الإِنسانَ مِنَ الدِّينِ؛ كَمَا أَخْرَجَ الخَوَارِجَ، قَالَ ﷺ فِيهِم: **«يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»**[1]، فَالغُلُوُّ يُخْرِجُ الإِنسانَ مِنَ الدِّينِ:

- إِمَّا إِخْرَاجاً كَامِلاً إِلَى الكُفْرِ.
- وَإِمَّا إِخْرَاجاً جُزْئِيّاً بِحَسَبِ مَا يَحْصُلُ لَهُ.

وَقَدْ يَكُونُ الغُلُوُّ فِي الدِّينِ فِي العِبَادَةِ، مِثْلُ غُلُوِّ النَّصَارَى فِي الرَّهْبَانِيَّةِ، وَمِثْلُ الَّذِينَ جَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عَمَلِهِ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوا عَمَلَ الرَّسُولِ وَلَكِنْ قَالُوا: «إِنَّ الرَّسُولَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ» يَعْنِي: فَلَيْسَ هُوَ بِحَاجَةٍ إِلَى كَثْرَةِ العَمَلِ، فَلَمَّا عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ غَضِبَ عَلَيْهِم غَضَباً شَدِيداً، وَخَطَبَ ﷺ وَقَالَ: **«أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ للهِ، وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، وَإِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ»**؛ لأَنَّ

(١) رواه البخاري في صحيحه(٣/١٢١٩رقم٣١٦٦)، ومسلم في صحيحه(٢/٧٤١رقم١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

وَاحِدًا مِنْهم قال: أنا أُصَلِّي ولا أنامُ. قال الثاني: أنا أصُومُ ولا أُفْطِرُ. كُلَّ عُمُرِهِ يَصُومُ. وقال الثالثُ: أنا لا أتزوَّجُ النِّساءَ. تبتّلَ تفرُّغ للعبادةِ. قال ﷺ: **«أمَا وَاللهِ إنِّي لأَخْشَاكُمْ للهِ، وَأَتْقَاكُمْ للهِ، وَإِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»**[1] في رِوَايَةٍ أنَّ أحَدَهُمْ قالَ: لا آكُلُ اللَّحْمَ. قال ﷺ: **«وأنَا آكُلُ اللَّحْمَ، ومَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»**[2]، فَصِدْقُهُمُ الخيرَ، ولكِنْ لا يكْفِي القصدُ لابُدَّ مِنَ الاتِّباعِ مَعَ القَصْدِ، لابُدَّ مِن اتِّباعِ السُّنَّةِ مَعَ القصدِ والنِّيَّةِ الصَّالِحَةِ، أمَّا نِيَّةٌ صَالِحَةٌ بِدُونِ اتِّباعٍ فإنَّها لا تَنْفَعُ صَاحِبَها.

❀ ❀ ❀

(١) عن أنسِ بن مالكٍ رضي الله عنه قال: جاء ثلاثةُ رَهْطٍ إلى بُيوتِ أزواجِ النبيِّ ﷺ يسألون عن عبادةِ النبيِّ ﷺ فلما أُخبِرُوا كأنَّهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحنُ من النبيِّ ﷺ، قد غفرَ اللهُ له ما تقدَّمَ من ذنبِه وما تأخَّرَ؟ قال أحدُهم: أمَّا أنا فإنِّي أُصلِّي الليلَ أبدًا، وقال آخرُ: أنا أصومُ الدهرَ ولا أُفطِرُ، وقال آخرُ: أنا أعتزِلُ النساءَ فلا أتزوَّجُ أبدًا، فجاء رسولُ اللهِ ﷺ فقال: **«أنتمُ الذين قلتم كذا وكذا؟ أمَا واللهِ إنِّي لأخشاكم للهِ وأتقاكم له، لكنِّي أصومُ وأُفطِرُ، وأُصلِّي وأرقُدُ، وأتزوَّجُ النساءَ، فمن رغِبَ عن سُنَّتي فليس منِّي»** رواه البخاريُّ في صحيحِه(١٩٤٩/٥رقم٤٧٧٦)، ومسلمٌ في صحيحِه(١٠٢٠/٢رقم١٤٠١) واللفظ للبخاري

(٢) روى مسلمٌ في صحيحِه(١٠٢٠/٢رقم١٤٠١) عن أنسٍ: أنَّ نفرًا من أصحابِ النبيِّ ﷺ سألوا أزواجَ النبيِّ ﷺ عن عملِه في السرِّ فقال بعضُهم: لا أتزوَّجُ النساءَ، وقال بعضُهم: **لا آكلُ اللحمَ**، وقال بعضُهم: لا أنامُ على فراشٍ، فحمِدَ اللهَ وأثنى عليه، فقال: **«ما بالُ أقوامٍ قالوا كذا وكذا لكنِّي أُصلِّي وأنامُ وأصومُ وأُفطِرُ وأتزوَّجُ النساءَ فمن رغِبَ عن سُنَّتي فليس منِّي»**.

[١١٣] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَجَمِيعُ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَهُوَ عَنِ اللهِ تَعَالَى، وعَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَنْ أَصْحَابِهِ وَعنِ التَّابِعِينَ وَعَنِ الْقَرْنِ الثَّالِثِ إِلَى الْقَرْنِ الرَّابِعِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وجَمِيعُ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَهُوَ عَنِ اللهِ تَعَالَى)** جَمِيعُ مَا ذُكِرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ أُصُولِ الاعْتِقَادِ فَإِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْكِتَابِ والسُّنَّةِ، مَا أَتَى الْمُؤَلِّفُ بِشَيْءٍ مِنْ عِنْدِهِ رَحِمَهُ اللهُ، بَلْ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَلا أَحْدَثَ قَوْلاً مِنْ عِنْدِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ حِكَايَةٌ لِمَا فِي الْكِتَابِ والسُّنَّةِ وَمَا عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ فَهُوَ يَصِفُ الطَّرِيقَ السَّلِيمَ الَّذِي مَنْ سَلَكَهُ نَجَا بِإِذْنِ اللهِ.

قَوْلُهُ: **(وعَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ)**؛ لأَنَّهُ مُسْتَنِدٌ: إِمَّا إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَإِمَّا إِلَى السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، فَهُوَ عَنِ اللهِ وَعَنْ رَسُولِهِ.

قَوْلُهُ: **(وَعَنْ أَصْحَابِهِ وَعنِ التَّابِعِينَ)**؛ وَكَذَلِكَ أَيْضاً مَا ذُكِرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ؛ فَهُوَ عَنِ الْقُرُونِ الْمُفَضَّلَةِ الَّتِي أَثْنَى عَلَيْهَا الرَّسُولُ ﷺ، قَالَ: **«خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»** قَالَ الرَّاوِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رضي الله عنه: «لا أَدْرِي ذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً»[١]، تُسَمَّى الْقُرُونَ الْمُفَضَّلَةَ، هِيَ أَرْبَعَةُ قُرُونٍ أَوْ ثَلاثَةُ قُرُونٍ أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالاقْتِدَاءِ بِهِمْ،

---

(١) سبق تخريجه (١/ ٧٤).

وَاللهُ - جَلَّ وَعَلَا - يَقُولُ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]، القُرُونُ المُفَضَّلَةُ التَّابِعُونَ وَأَتْبَاعُ التَّابِعِينَ، كَانُوا يَتَّبِعُونَ السَّابِقِينَ الأَوَّلِينَ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ بِإِحْسَانٍ، يَعْنِي: بِإِتْقَانٍ، الإِحْسَانُ المُرَادُ بِهِ الإِتْقَانُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ غُلُوٌّ، وَلَيْسَ فِيهِ تَسَاهُلٌ، وَيَكُونُ عَنْ عِلْمٍ بِمَا هُمْ عَلَيْهِ، هَذَا هُوَ الإِحْسَانُ. فَكَمْ مِمَّنْ يَدَّعِي أَنَّهُ عَلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ وَلَكِنَّهُ لَا يَتَّبِعُهُ بِإِحْسَانٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ مَنْهَجَ السَّلَفِ، وَيَظُنُّ أَنَّ هَذَا الفِعْلَ أَوْ هَذَا القَوْلَ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ السَّلَفِ، أَوْ فِعْلِهِمْ؛ فَلَا يَكُونُ بِإِحْسَانٍ. لَابُدَّ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْهَجَ مَنْهَجَ السَّلَفِ أَنْ تَتَعَلَّمَ طَرِيقَتَهُمْ، وَهَذَا الكِتَابُ مِنَ الكُتُبِ الَّتِي تَصِفُ لَكَ طَرِيقَةَ السَّلَفِ وَتُبَيِّنُهَا لَكَ.

قَوْلُهُ: (وَعَنِ القَرْنِ الثَّالِثِ إِلَى القَرْنِ الرَّابِعِ) القُرُونُ الَّتِي أَثْنَى عَلَيْهَا الرَّسُولُ ﷺ، وَهِيَ ثَلَاثَةُ قُرُونٍ: الصَّحَابَةُ، وَالتَّابِعُونَ، وَأَتْبَاعُ التَّابِعِينَ، وَالرَّابِعُ مَنْ بَعْدَ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ وُجُودَ الأَئِمَّةِ، وَوُجُودَ الحُفَّاظِ؛ وَجَدْتَهُمْ فِي هَذِهِ القُرُونِ: فِيهَا الأَئِمَّةُ الأَرْبَعَةُ، وَفِيهَا مِنَ الأَئِمَّةِ الكِبَارِ؛ النُّجُومُ النَّيِّرَةُ، كُلُّهُمْ فِي هَذِهِ القُرُونِ، وَهَذَا مِصْدَاقُ مَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ، بِقَوْلِهِ: **«خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»**(١).

❀ ❀ ❀

---

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ (١/ ٧٤).

قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: فَاتَّقِ اللهَ يَا عَبْدَاللهِ، وعَلَيْكَ بالتَّصْدِيقِ وَالتَّسْلِيمِ وَالتَّفْوِيضِ وَالرِّضَى لِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ، ولا تَكْتُمْ هَذَا الكِتَابَ أَحَداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ فَعَسَى يَرُدُّ اللهُ بِهِ حَيْرَاناً عَنْ حَيْرَتِهِ، أَوْ صَاحِبَ بِدْعَةٍ عَنْ بِدْعَتِهِ، أَوْ ضَالاً عَنْ ضَلالَتِهِ فَيَنْجُو بِهِ، فَاتَّقِ اللهَ، وعَلَيْكَ بِالأَمْرِ الأَوَّلِ العَتِيقِ، وَهُوَ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا الكِتَابِ، فَرَحِمَ اللهُ عَبْداً، وَرَحِمَ وَالِدَيْهِ، قَرَأَ هَذَا الكِتَابَ، وَبَثَّهُ، وَعَمِلَ بِهِ، وَدَعَا إِلَيْهِ، وَاحْتَجَّ بِهِ، فَإِنَّهُ دِينُ اللهِ وَدِينُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

الشرح:

قَوْلُهُ: **(فَاتَّقِ اللهَ يَا عَبْدَاللهِ، وعَلَيْكَ بالتَّصْدِيقِ وَالتَّسْلِيمِ) عَلَيْكَ** بالتَّصْدِيقِ لا تُكَذِّبْ شَيْئاً مِمَّا ذُكِرَ فِي هَذَا الكتابِ؛ لأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، فَعَلَيْكَ بِالتَّسْلِيمِ به، وعَدَمِ التَّرَدُّدِ في الأَخْذِ بِهِ، والاتِّبَاعِ وَعَدَمِ التَّكَاسُلِ.

قَوْلُهُ: **(وَالتَّفْوِيضِ)** يَعْنِي: لا تُحْدِثْ شَيْئاً مِنْ عِنْدِكَ، وَلَيْسَ التَّفْوِيضَ الَّذِي عَلَيْهِ المُفَوِّضَةُ فِي الصِّفَاتِ.

قَوْلُهُ: **(وَالرِّضَى لِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ)** مِمَّا هُوَ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ، وَلَيْسَ هَذَا مَدْحاً وَتَزْكِيَةً لِكِتَابِهِ؛ كَمَا يَظُنُّ بَعْضُ الشُّرَّاحِ، إِنَّمَا هُوَ يَحُثُّ عَلَى الأَخْذِ بِمَا ذَكَرَهُ فِيهِ، يَحُثُّكَ عَلَى أَنْ تَأْخُذَ مِمَّا ذَكَرَهُ فِيهِ مِنَ الأُصُولِ الصَّحِيحَةِ مِنَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، لأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ بِشَيْءٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ يَتَنَكَّرْ شَيْئاً مِنْ عِنْدِهِ أَبَداً.

قَوْلُهُ: **(وَلا تَكْتُمْ هَذَا الكِتَابَ أَحَداً مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ)** يَعْنِي: انْشُرْ هَذَا الكِتَابَ، ووَزِّعْهُ عَلَى **(أَهْلِ القِبْلَةِ)** يَعْنِي عَلَى المُسْلِمِينَ يَنْتَفِعُوا بِهِ؛ لأَنَّ هَذَا مِنْ نَشْرِ العِلْمِ النَّافِعِ. ومِنَ التَّوَاصِي بِالحَقِّ؛ وهَكَذَا يَجِبُ أَنْ تُنْشَرَ الكُتُبُ النَّافِعَةُ المُفِيدَةُ، ولا سِيَّمَا الكُتُبُ الأَصِيلَةُ، وَكُلَّمَا تَقَادَمَ الكِتَابُ **فَهُوَ أَقْرَبُ** إِلَى الحَقِّ؛ لأَنَّهُ يَكُونُ قَرِيباً مِنَ القُرُونِ المُفَضَّلَةِ.

قَوْلُهُ: **(فَعَسَى يَرُدُّ اللهُ بِهِ حَيْرَاناً عَنْ حَيْرَتِهِ)** هَذِهِ فَائِدَةُ نَشْرِ الكُتُبِ المُفِيدَةِ أَنَّ اللهَ قَدْ يَرُدُّ بِهَا حَيْرَاناً مِنْ حَيْرَتِهِ، أَوْ ضَالاً عَنْ ضَلالَتِهِ؛ لأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَكُونُ جَاهِلاً، وَلَوْ بُيِّنَ لَهُ الحَقُّ لاتَّبَعَهُ، هَذَا هُوَ الَّذِي يَسْتَفِيدُ مِنْ نَشْرِ الكُتُبِ، أَمَّا الزَّائِغُ الَّذِي يَتَّبِعُ هَوَاهُ، فَهَذَا لَنْ تُفِيدَهُ الكُتُبُ شَيْئاً، بَلْ رُبَّمَا تَفْتِنُهُ أَكْثَرَ.

قَوْلُهُ: **(أَوْ صَاحِبَ بِدْعَةٍ عَنْ بِدْعَتِهِ، أَوْ ضَالاً عَنْ ضَلالَتِهِ فَيَنْجُو بِهِ)** فَيَكُونُ لَكَ الأَجْرُ فِي تَوْزِيعِ هَذَا الكِتَابِ وَأَمْثَالِهِ، وَلَيْسَ خَاصّاً بِهَذَا الكِتَابِ، كُلُّ الكُتُبِ النَّافِعَةِ وَكُتُبُ العَقِيدَةِ بِالذَّاتِ، يَجِبُ أَنْ تُنْشَرَ، وَتُوَزَّعَ عَلَى النَّاسِ بَدَلاً أَنْ يُوَزَّعَ عَلَيْهِمْ كُتُبُ الضَّلالِ، وَكُتُبُ دَعْوَةِ الضَّلالِ، تُوَزَّعُ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الكُتُبُ؛ لأَنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ عَلَى جَهْلٍ لَوْ بُيِّنَ لَهُمُ الحَقُّ لَقَبِلُوهُ وَانْتَفَعُوا بِهِ.

قَوْلُهُ: **(فَاتَّقِ اللهَ، وَعَلَيْكَ بِالأَمْرِ الأَوَّلِ العَتِيقِ)** أَيْ: الزَمْ بِالأَمْرِ الأَوَّلِ، وَهُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَالقُرُونُ المُفَضَّلَةُ، (العَتِيقِ) يَعْنِي القَدِيمَ، وَهَذَا فِيهِ التَّحْذِيرُ مِمَّا جَدَّ مِنَ الشُّرُورِ وَالفِتَنِ، فَإِذَا

رَأَيْتَ الاخْتِلافَ، ورَأَيْتَ كَثْرَةَ الأقْوالِ فعَلَيْكَ أنْ تَنْظُرَ لِمَا عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ وتَمَسَّكْ بِهِ؛ لأَنَّهُ الحَقُّ.

قَوْلُهُ: **(وَهُوَ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا الكِتَابِ)** أَيْ مَا ذَكَرَهُ مِنْ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ وبَسَطَهُ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ وَوَسَّعَ فِيهِ القَوْلَ.

قَوْلُهُ: **(فَرَحِمَ اللهُ عَبْداً، وَرَحِمَ وَالِدَيْهِ، قَرَأَ هَذَا الكِتَابَ، وَبَثَّهُ، وَعَمِلَ بِهِ، وَدَعَا إِلَيْهِ)** أَيْ: وأَمْثَالَهُ مِنَ الكُتُبِ النَّافِعَةِ، فالكُتُبُ النَّافِعَةُ يَجِبُ أَنْ تُبَثَّ وَتُنْشَرَ، ولِمَنْ بَثَّهَا ونَشَرَهَا أَجْرُ نَشْرِ العِلْمِ، وَإِخْرَاجِ النَّاسِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، أَكْثَرُ النَّاسِ إِنَّمَا وَقَعُوا فِي الضَّلالَةِ؛ لأَنَّهُم لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِمْ هَذِهِ الكُتُبُ الأَصِيلَةُ، وَإِنَّمَا تَصِلُ إِلَيْهِمْ كُتُبُ أَهْلِ الضَّلالِ وَالفِرَقِ الضَّالَّةِ، ويَظُنُّونَهَا حَقًّا، فَلَوْ أَنَّ هَذِهِ الكُتُبَ الأَصِيلَةَ اعْتُنِيَ بِهَا وَوُزِّعَتْ عَلَى النَّاسِ لَهَدَى اللهُ بِهَا مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ.

بَعْضُ الشُّرَّاحِ يَنْقِمُونَ عَلَى المُؤَلِّفِ ويَقُولُونَ: هَذِهِ تَزْكِيَةٌ لِكِتَابِهِ. وَنَقُولُ: لا، لَيْسَ هَذَا تَزْكِيَةً لِكِتَابِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ حَثٌّ عَلَى لُزُومِ مَنْهَجِ السَّلَفِ المَذْكُورِ فِي هَذَا الكِتَابِ وَفِي غَيْرِهِ.

قَالَ المُؤَلِّفُ رحمَهُ اللهُ: فَإِنَّهُ مَنِ استَحَلَّ شَيْئاً خِلافَ مَا فِي هَذَا الكِتَابِ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَدِينُ للهِ بِدِينٍ، وَقَدْ رَدَّهُ كُلَّهُ؛ كَمَا لَوْ أَنَّ عَبْداً آمَنَ بِجَمِيعِ مَا قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إلاَّ أَنَّهُ شَكَّ فِي حَرْفٍ فَقَدْ رَدَّ جَمِيعَ مَا قَالَ اللهُ تَعَالَى، وَهُوَ كَافِرٌ؛ كَمَا أَنَّ شَهَادَةَ: أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، لا تُقْبَلُ مِنْ صَاحِبِهَا إِلاَّ بِصِدْقِ النِّيَّةِ وَخَالِصِ اليَقِينِ؛ كَذَلِكَ لا يَقْبَلُ اللهُ شَيْئاً مِنَ السُّنَّةِ فِي تَرْكِ بَعْضٍ، وَمَنْ تَرَكَ مِنَ السُّنَّةِ شَيْئاً فَقَدْ تَرَكَ السُّنَّةَ كُلَّهَا فَعَلَيْكَ بِالقَبُولِ، وَدَعْ عَنْكَ المُمَاحَلَةَ وَاللَّجَاجَةَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ دِينِ اللهِ فِي شَيْءٍ، وَزَمَانُكَ خَاصَّةً، زَمَانُ سُوءٍ فَاتَّقِ اللهَ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّهُ مَنِ استَحَلَّ شَيْئاً خِلافَ مَا فِي هَذَا الكِتَابِ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَدِينُ للهِ بِدِينٍ) أي:** مَنْ خَرَجَ عَنْ مَنْهَجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ الَّذِي بُيِّنَ فِي هَذَا الكِتَابِ، وَفِي غَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ الاعْتِقَادِ الصَّحِيحِ، مَنْ خَرَجَ عَنْ هَذَا المَنْهَجِ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَعَ أَهْلِ الضَّلالِ، مَعَ المُبْتَدِعَةِ، مَعَ المُعْتَزِلَةِ، مَعَ الجَهْمِيَّةِ مَعَ الفِرَقِ الضَّالَّةِ، قَالَ - جَلَّ وَعَلا -: ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴾ [يونس: ٣٢]، فَلابُدَّ أَنَّ الإِنْسَانَ يَعْرِفُ الحَقَّ أَوَّلاً، وَمَا عَلَيْهِ سَلَفُ الأُمَّةِ، لا يَنْظُرُ إِلَى كَثْرَةِ المَذَاهِبِ، وَكَثْرَةِ الأَقْوَالِ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ هُوَ مَا عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ؛ كَمَا قَالَ الإِمَامُ مَالِكٌ - رَحِمَهُ

مَنْ ... «إِنَّهُ لا يُصْلِحُ آخِرَ هَذِهِ الأُمَّةِ إِلاَّ مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا»[1]، وَاللهُ - جَلَّ وَعَلا - يَقُولُ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وَقَالَ ﷺ: **«فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وَكُلُّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ»**[2]، فَإِذَا الْتَبَسَتْ عَلَيْنَا الأُمُورُ، وَكَثُرَتِ الدِّعَايَاتُ فَالْحَمْدُ للهِ؛ الْمَخْرَجُ مَوْجُودٌ وَهُوَ اتِّبَاعُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا عَلَيْهِ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ، كُلٌّ يَدَّعِي أَنَّهُ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ. مَا الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ الَّذِي يُفَرِّقُ بَيْنَنَا هُوَ مَنْهَجُ السَّلَفِ؛ لأَنَّ السَّلَفَ هُمُ الَّذِينَ فَهِمُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَسَارُوا عَلَيْهِمَا، فَنَحْنُ نَتَّبِعُ السَّلَفَ الصَّالِحَ، هَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَهْلِ الضَّلالِ وَالْفِرَقِ الْمُنْحَرِفَةِ، عَمَلاً بِقَوْلِهِ ﷺ: **«وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الأُمَّةُ عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلاَّ وَاحِدَةً». قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»**[3] الْحَقُّ وَاضِحٌ، وَالطَّرِيقُ وَاضِحٌ

(١) نقله عنه غير واحد؛ كالشاطبي في الاعتصام، وابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق(٤٢٣/٢)، ولعل الإمام مالك استفاده من شيخه وهب بن كيسان، فقد روى ابن عبد البر في التمهيد(١٠/٢٣) عن الإمام مالك أنه قال: كان وهب بن كيسان يقعد إلينا، ولا يقوم أبداً حتى يقول لنا: اعلموا أنه لا يصلح آخر هذا الأمر إلا ما أصلح أوله.

(٢) سبق تخريجه(٤٢/١).

(٣) سبق تخريجه(٦٧/١).

لِمَنْ طَلَبَ النَّجَاةَ، واللهُ - جَلَّ وعَلا - يقُولُ: ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴾[طه: ١٢٣، ١٢٤].

قَوْلُهُ: **(خِلافاً لِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ)** يَعْنِي: خِلافاً لِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ مِنْ أُصُولِ العَقِيدَةِ وَلَيْسَ مِنْ كَلامِهِ هُوَ، وَإِنَّ مَا فِي هَذَا الكِتَابِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ كَلامِ اللهِ وَكَلامِ رَسُولِهِ ﷺ وَكَلامِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، هَذَا الَّذِي فِي هَذَا الكِتَابِ.

قَوْلُهُ: **(لَيْسَ يَدِينُ للهِ بِدِينٍ)**؛ لأَنَّهُ عَلَى مَنْهَجِ أَهْلِ الضَّلالِ، مَنْ خَالَفَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَمَنْهَجَ السَّلَفِ فَهُوَ عَلَى مَنْهَجِ الضَّلالِ.

قَوْلُهُ: **(كَمَا لَوْ أَنَّ عَبْداً آمَنَ بِجَمِيعِ مَا قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلاَّ أَنَّهُ شَكَّ فِي حَرْفٍ)** لابُدَّ مِنَ الإِيمَانِ بِالكِتَابِ كُلِّهِ، وَبِالسُّنَّةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الرَّسُولُ وَأَصْحَابُهُ كُلِّهَا، أَمَّا مَنْ آمَنَ بِبَعْضِهَا، وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالبَعْضِ الآخَرِ مِنْهَا فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِالجَمِيعِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾[البقرة: ٨٥]، فَالَّذِي لا يَأْخُذُ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِلاَّ مَا يُوَافِقُ هَوَاهُ، وَيَتْرُكُ مَا خَالَفَ هَوَاهُ هَذَا مِثْلُ أَهْلِ الكِتَابِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾[البقرة: ٨٧]، هَذِهِ

سيرة كفار أهل الكتاب أنهم إنما يأخذون عن الأنبياء ما يوافق أهواءهم، وما خالف أهواءهم مما جاءت به الأنبياء فإمّا أنْ يُكذّبوا به، وإمّا أنْ يقتلوا النبي الذي جاء به. وقد قتلوا من الأنبياء مَنْ قتلوا؛ لأنّهم خالفوا أهواءهم. وقال تعالى: ﴿ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٠]. هذِهِ طَرِيقَتُهُمْ، فَالَّذِي يَأْخُذُ مِنَ الكتاب والسُّنّةِ ما يُوافِقُ هَواهُ ويُؤيِّدُ مَنْهجَهُ وطَرِيقَتَهُ ويَرْفُضُ ما خالَفَ هواهُ ومَنْهجَهُ، هذا مِثْلُ هؤلاءِ، يُؤمِنُ بِبَعْضِ الكِتاب ويَكْفُرُ بِبَعْضٍ، ولا ينفعهُ أنّه عمِلَ بِبَعْضِ الكِتابِ؛ لأنّهُ كافِرٌ بالجميع.

قَوْلُهُ: **(فَقَدْ رَدَّ جَمِيعَ مَا قَالَ اللهُ وَهُوَ كَافِرٌ)** مَنْ رَدَّ حَرْفاً مِنَ القُرْآنِ فَهُوَ كافِرٌ. لَوْ مَثَلاً: في قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿ قٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ﴾ [ق: ١]، قالَ: ﴿ قٓ ﴾ هذِهِ لَيْسَتْ مِنَ القُرْآنِ، ﴿ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ﴾ تَكْفِي، مِثْلُ مَنْ قالَ: ﴿ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص: ١]، نَقُولُ: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فَقالَ: ﴿ قُلْ ﴾ هذِهِ لَيْسَتْ مِنَ القُرْآنِ، فَهذا كافِرٌ والعِياذُ باللهِ؛ لأنَّهُ رَدَّ كَلِمةً مِنْ كَلامِ اللهِ، أَوْ رَدَّ حَرْفاً.

قَوْلُهُ: **(كَمَا أَنَّ شَهَادَةَ: أَنْ لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ، لا تُقْبَلُ مِنْ صَاحِبِهَا إِلاّ بِصِدْقِ النِّيَّةِ وَخَالِصِ اليَقِينِ)** لا إِلَهَ إلاّ اللهُ هِيَ كَلِمَةُ الإخلاصِ، وكَلِمَةُ التَّقْوَى، والعُرْوَةُ الوُثْقَى، ومِفْتاحُ الجَنَّةِ، لكِن لا تَنْفَعُ صاحِبَها إلاّ بِسَبْعَةِ شُروطٍ أو ثمانية نظمها العُلَماءُ بقولِهم:

عِلْمٌ يَقِينٌ وَإخْلاصٌ وَصِدْقُكَ مَعَ مَحَبَّةٍ وَانْقِيادٍ وَالقَبُولِ لَهَا

هذه سبعة شروط.

وَزِيدَ ثَامِنُهَا الكُفْرَانُ مِنْكَ بِمَا سِوَى الإلَهِ مِنَ الأَشْيَاءِ قَدْ أُلِهَا

مَنْ أَخَلَّ بِشَرْطٍ مِنْهَا لَمْ تَنْفَعْهُ «لا إلَهَ إلاّ اللهُ»:

الشَّرْطُ الأَوَّلُ: العِلْمُ بِمَعْنَاهَا، وَضِدُّهُ الجَهْلُ بِمَعْنَاهَا.

الشَّرْطُ الثَّاني: اليَقِينُ بِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَضِدُّهُ الشَّكُّ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: الإِخْلاصُ، وَضِدُّهُ الشِّرْكُ باللهِ.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: الصِّدْقُ، وَضِدُّهُ الكَذِبُ، والتَّكْذِيبُ بِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ.

الشَّرْطُ الخَامِسُ: المَحَبَّةُ لِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ التَّوحِيدِ، وَضِدُّهَا بُغْضُ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ.

الشَّرْطُ السَّادِسُ: الانْقِيَادُ لِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَضِدُّهُ الإِعْرَاضُ عَمَّا تَدُلُّ عَلَيْهِ.

الشَّرْطُ السَّابِعُ: القَبُولُ لِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ، وَضِدُّهُ الرَّفْضُ لِمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ.

الشَّرْطُ الثَّامِنُ: الكُفْرُ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَضِدُّهُ عَدَمُ الكُفْرِ بِهِ.

هَذِهِ ثَمَانِيَةُ شُرُوطٍ لابُدَّ أَنْ تَتَحَقَّقَ فِيمَنْ قَالَ: «لا إلَهَ إلاّ اللهُ» فَلَيْسَتْ كَلِمَةً تُقَالُ بِاللِّسَانِ فَقَطْ، فـ«لا إلَهَ إلاّ اللهُ» لَهَا أَرْكَانٌ، وَلَهَا شُرُوطٌ، أَرْكَانُهَا رُكْنَانِ:

- الرُّكْنُ الأَوَّلُ: النَّفْيُ.
- الرُّكْنُ الثَّاني: الإِثْبَاتُ

فَلا يَنْفَعُ النَّفْيُ بِدُونِ إثْبَاتٍ، وَلا يَنْفَعُ الإِثْبَاتُ بِدُونِ نَفْيٍ، فَلَوْ قُلْتَ: اللهُ إِلَهٌ. مَا كَفَى هَذَا، وَلَوْ قُلْتَ: لا إِلَهَ، هَذَا نَفْيٌ فَقَطْ؛ لأَنَّكَ

جحدت الآلهة نهائيًا، تكون من الذين يجحدون الآلهة نهائيًا معناها: ليس في الكون إله.

أما الصوفية الذين يقولون: «الله الله» أو «هو هو» هذا كلامٌ باطلٌ وهذيان، ولا يفيد شيئًا، فلابدَّ من قول: «لا إلهَ إلاَّ الله» بالنَّفي والإثبات، وهُوَ معنى قوله تعالى: ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّٰغُوتِ ﴾ هَذَا النَّفيُ، ﴿ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ ﴾ هَذا الإثبات.

قولُهُ: (**كَذَلِكَ لا يَقْبَلُ اللهُ شَيْئاً مِنَ السُّنَّةِ في تَرْكِ بَعْضٍ**)؛ كَمَا أَنَّهُ لا يَصِحُّ الإيمَانُ بِبَعْضِ القُرآنِ وَتَرْكِ بَعْضِهِ وَلَو آيَةً أو حَرْفًا؛ فَكَذَلِكَ السُّنَّةُ لا يَصِحُّ الإيمانُ بِهَا إلاَّ إذَا آمَنَ بها جميعًا، فَلا يَجْحَدُ شَيْئًا مِمَّا صَحَّ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لأَنَّ هَذَا مِنْ مُقْتَضَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله؛ أَنْ تَعْمَلَ بِسُنَّتِهِ وتُطِيعَهُ وَتَتْرُكَ مَا نَهَاكَ عَنْهُ، هَذَا مِنْ مُقْتَضَى شَهَادَةِ أَنَّهُ رَسُولُ الله. أَمَّا لَوْ شَهِدَ أَنَّهُ رَسُولُ الله، ولَكِنْ لَمْ يُؤْمِنْ بما جَاءَ بِهِ، وبِمَا قَالَهُ مِنَ الأحاديثِ، أَوْ رَدَّ بَعْضَ الأحَادِيثِ وَهِيَ صَحِيحَةٌ؛ لأنَّهَا لا تُوافِقُ هَوَاهُ، أَوْ لا تَنْطَبِقُ عَلَى مَنْهَجِهِ، فَهَذَا كَافِرٌ بالرَّسُولِ ﷺ، فَهُوَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِم: ﴿ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴾ [المائدة: ٧٠]، فلابدَّ أنْ تُؤْمِنَ بجميعِ السُّنَّةِ، ما يُوافِقُ هَوَاكَ وما يُخَالِفُ هَوَاكَ، مَا يُوافِقُ مَنْهَجَكَ وَمَا يُخَالِفُ مَنْهَجَكَ،

وَيَجِبُ أَنْ تُؤَسِّسَ مَنهجكَ عَلَى الكِتَابِ والسُّنَّةِ، لا تُؤَسِّسْهُ عَلَى الهَوَى، أَوْ عَلَى قَوْلِ فُلانٍ، أَوْ عَلَى نِظَامِ الحِزْبِ أَوِ الجَمَاعَةِ الفُلانِيَّةِ. لا تُؤَسِّسْهُ عَلَى ذَلِكَ، أَسِّسْهُ عَلَى الكِتَابِ والسُّنَّةِ ومَنهجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ رَدَّ مِنَ السُّنَّةِ شَيْئًا)** مَثَلًا: المُعْتَزِلَةُ وَعُلَمَاءُ الكَلامِ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِأَحَادِيثِ الآحَادِ يَقُولُونَ: لأَنَّهَا لا تُفِيدُ العِلْمَ فَلا يَقْبَلُونَهَا فِي العَقَائِدِ، وَيَأْتُونَ بِقَوَاعِدِ المَنْطِقِ وَعِلْمِ الكَلامِ، يَقُولُونَ: لأَنَّ المَنْطِقَ وَعِلْمَ الكَلامِ يُفِيدُ اليَقِينَ، لأَنَّهُ بَرَاهِينُ عَقْلِيَّةٌ، وَأَمَّا كَلامُ الرَّسُولِ إِذَا كَانَ خَبَرَ آحَادٍ فَإِنَّهُ لا يُفِيدُ اليَقِينَ، وَالحَدِيثُ لا يُفِيدُ اليَقِينَ عِنْدَهُم وَلَو كَانَ فِي الصَّحِيحَيْنِ، هَذَا ضَلالٌ وَالعِيَاذُ بِاللهِ، مَا صَحَّ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ فَإِنَّهُ يُفِيدُ العِلْمَ، وَيُفِيدُ اليَقِينَ؛ لأَنَّهُ كَلامُ مَنْ لا ﴿يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾، فَهَؤُلاءِ كَذَّبُوا بِبَعْضِ الوَحْيِ حَيْثُ رَدُّوا أَحَادِيثَ الآحَادِ فِي العَقَائِدِ وَلَمْ يَقْبَلُوهَا، وَرَدُّوا شَيْئًا مِنَ الوَحْيِ المُنَزَّلِ، فَهَذِهِ طَرِيقَةٌ ضَالَّةٌ وَالعِيَاذُ بِاللهِ.

قَوْلُهُ: **(فَقَدْ رَدَّ السُّنَّةَ كُلَّهَا)** وَلا يَنْفَعُهُ مَا قَبِلَ مِنْهَا، حَتَّى يَقْبَلَهَا كُلَّهَا.

قَوْلُهُ: **(فَعَلَيْكَ بِالقَبُولِ، وَدَعْ عَنْكَ المُمَاحَلَةَ وَاللَّجَاجَةَ)** المُمَاحَلَةُ: المُجَادَلَةُ، وَاللَّجَاجَةُ: الجِدَالُ الَّذِي لا طَائِلَةَ تَحْتَهُ، وَرَفْعُ الصَّوْتِ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَنْتَصِرَ عَلَى خَصْمِكَ، هَذَا لا يُفِيدُكَ شَيْئًا.

قولُهُ: **(فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ دِينِ اللهِ فِي شَيْءٍ)** الجِدَالُ بِالبَاطِلِ لَيْسَ مِنْ دِينِ اللهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [غافر: ٤]. يُجَادِلُونَ فِيهَا هَلْ هِيَ مِنْ عِنْدِ اللهِ، أَوْ لَيْسَتْ مِنْ عِنْدِ اللهِ، هَلِ القُرْآنُ كَلَامُ اللهِ أَوْ لَا؟ هَلْ هُوَ مُنَزَّلٌ أَوْ مَخْلُوقٌ؟، هَذَا كُلُّهُ مِنَ الجِدَالِ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمِنَ المُمَارَاةِ البَاطِلَةِ.

قولُهُ: **(وزَمَانُكَ خَاصَّةً زَمَانُ سُوءٍ فَاتَّقِ اللهَ)** هَذَا فِي وَقْتِ المُؤَلِّفِ، فَكَيْفَ بِمَا بَعْدَهُ مِنَ الأَزْمِنَةِ، الفِتْنَةُ أَشَدُّ، وَكَانَ زَمَانُهُ - عَلَى مَا فِيهِ مِنَ الفِتَنِ - فِيهِ عُلَمَاءُ، لَكِنْ كُلَّمَا تَأَخَّرَ الزَّمَانُ قَلَّ العُلَمَاءُ، وَكَثُرَ الشَّرُّ، فَالخَطَرُ أَشَدُّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

[١١٤] قالَ المؤلِّفُ رحمهُ اللهُ: وإذا وقعتِ الفتنةُ فالزمْ جوفَ بيتِكَ، وفِرَّ مِنْ جوارِ الفتنةِ، وإيَّاكَ والعصبيَّةَ، وكُلُّ ما كانَ مِنْ قتالٍ بينَ المسلمينَ على الدُّنيا فهوَ فتنةٌ، فاتَّقِ اللهَ وحدَهُ لا شريكَ لهُ، ولا تخرُجْ فيهَا ولا تُقاتِلْ فيهَا، ولا تهوَ ولا تُشايعْ ولا تُمايلْ، ولا تُحبَّ شيئاً مِنْ أمورِهِمْ، فإنَّهُ يُقالُ: مَنْ أحبَّ فِعالَ قومٍ - خيراً كانَ أوْ شرّاً - كانَ كمَنْ عمِلَهُ، وفَّقنَا اللهُ وإيَّاكُم لمرضاتِهِ، وجنَّبنَا وإيَّاكُم معاصيهِ.

الشَّرحُ:

قولُهُ: **(وإذا وقعتِ الفتنةُ فالزمْ جوفَ بيتِكَ)** إذا وقعتِ الفتنةُ وهي القتالُ بينَ المسلمينَ فالزمْ بيتَكَ، كُفَّ يدَكَ ولسانَكَ لتَسْلَمَ، هذا إذا كانَ ليسَ لخروجِكَ مِنْ بيتِكَ فائدةٌ، ولا يُقبلُ منْكَ، فالزمْ بيتَكَ، أمَّا إذا كانَ لخروجِكَ معَ النَّاسِ، واختلاطِكَ بهِمْ ودعوتِهِمْ إلى اللهِ وبيانِ الحقِّ فائدةٌ فاخرُجْ، وهذا ما يُسمَّى بـ«الاختلاطِ والعزلةِ»، الاختلاطُ والعزلةُ أيُّهما أفضلُ؟ نقولُ: هذا يختلفُ، إذا كانَ في الاختلاطِ فائدةٌ ودعوةٌ إلى اللهِ وبيانٌ للحقِّ فالاختلاطُ أفضلُ، وإذا كانَ الاختلاطُ بالنَّاسِ ودعوتُهُمْ لا تُفيدُ شيئاً فالاعتزالُ أحسنُ، وهذا في الَّذي عندَهُ علمٌ، أمَّا الَّذي ليسَ عندَهُ علمٌ فهذا يعتزلُ على كُلِّ حالٍ؛ لئلا يُفتَنَ وهُوَ لا يدري، ولا يعرفُ، فالجاهلُ يلزمُ بيتَهُ، أمَّا العالِمُ فكمَا ذكرْنَا مِنَ التَّفصيلِ.

قوله: **(وَإِيَّاكَ وَالعَصَبِيَّةَ)** أي: التعصُّب للباطل، والانتصار لرأيك، أو لجماعتك التي تنتمي إليها. اجْعَلِ الحَقَّ هُوَ مَقْصُودَكَ وَهَدَفَكَ، سواءً كان معك أو مع غيرك. سواءً كان مع جماعتك أو مع جماعة غير جماعتك. اجْعَلْ هَدَفَكَ الحَقَّ، والحَقُّ ضَالَّةُ المُؤْمِنِ أَيْنَمَا وَجَدَهُ أَخَذَهُ، أمَّا مَنْ يتعصَّبُ لرأيه ويرفُضُ الحَقَّ؛ فهذا من دينِ الجاهليَّةِ، ومن عصبيَّةِ الجاهليَّة. وليست من الإسلام. فالمُسْلِمُ يَبْحَثُ عَنِ الحَقِّ، ويَتَّبِعُ الحَقَّ مع من كان. هذا هو المُسْلِمُ الصَّحيح. يجعلُ هواهُ تابعاً لِمَا جاء به الرَّسُولُ ﷺ؛ كما ورد عن النبيِّ ﷺ في الحديثِ الذي في الأربعين، وصحَّحه النوويُّ. رحمه الله. قال: **«لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ»**[1]. وهذا يُصدِّقُه قولُه تعالى: ﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾[المائدة: ٧٠].

قوله: **(وَكُلُّ مَا كَانَ مِنْ قِتَالٍ بَيْنَ المُسْلِمِينَ عَلَى الدُّنْيَا فَهُوَ فِتْنَةٌ)** القتالُ بين المسلمين لا يجوزُ؛ لأنَّ دمَ المُسْلِمِ حرامٌ، قال ﷺ: **«لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، و التَّارِكُ لِدِينِهِ المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»**[2]. فدمُ المُسْلِمِ معصومٌ؛ وكذلك دمُ المُعاهَدِ الذي بينه وبين وليِّ المسلمين عهدٌ، أو بينه وبين أحدِ أفرادِ المسلمين

---

(١) سبق تخريجه(١/٧٢).

(٢) رواه البخاري في صحيحه(٦/٢٥٢١رقم٦٤٨٤)، ومسلم في صحيحه(٣/١٣٠٢رقم١٦٧٦) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

أَمَانٌ. فَإِنَّهُ حرامُ الدَّمِ بِالعَهْدِ والأَمانِ. وَاللهُ ـ جلَّ وعَلا ـ يَقُولُ: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾ [الإسراء: ٣٣]. وَالنَّفْسُ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ هِيَ النَّفْسُ المُؤْمِنَةُ، أَوِ النَّفْسُ المُعَاهَدَةُ أَوِ المُسْتَأْمَنَةُ. هَذِهِ النَّفْسُ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ، فَلا يَجُوزُ أَنْ تُقْتَلَ إِلاَّ بِالحَقِّ، وَالحَقُّ هُوَ مَا بَيَّنَهُ الرَّسُولُ ﷺ بِإِحْدَى ثَلاثٍ: إِمَّا قِصَاصُ نَفْسٍ بِنَفْسٍ، وَإِمَّا زَانٍ مُحْصَنٌ يُرْجَمُ حَتَّى يَمُوتَ، وَإِمَّا مُرْتَدٌّ يُقْتَلُ لِرِدَّتِهِ، هَذَا الَّذِي يُبِيحُ دَمَ المُسْلِمِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَإِنَّ دَمَ المُسْلِمِ حَرَامٌ إِلاَّ إِذَا كَانَ هُنَاكَ بُغَاةٌ أَوْ خَوَارِجُ خَرَجُوا عَلَى المُسْلِمِينَ أَوْ بَغَوْا عَلَى المُسْلِمِينَ فَإِنَّهُمْ يُقَاتَلُونَ دَفْعاً لِشَرِّهِمْ لا لِكُفْرِهِمْ، فَيُقَاتَلُ الخَوَارِجُ، وَيُقَاتَلُ البُغَاةُ الَّذِينَ يَصُولُونَ عَلَى المُسْلِمِينَ، وَيَسْتَحِلُّونَ الحُرُمَاتِ يُقَاتَلُونَ دَفْعاً لِشَرِّهِمْ، وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقِتَالِهِمْ، وَأَمَرَ اللهُ بِقِتَالِ البُغَاةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ [الحجرات: ٩]، أَمَرَ اللهُ بِقِتَالِ البُغَاةِ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقِتَالِ الخَوَارِجِ، فَقَالَ: **«فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ»**[1] دَفْعاً لِشَرِّهِمْ عَنِ المُسْلِمِينَ، هَذَا التَّفْصِيلُ فِي قِتَالِ المُسْلِمِينَ، الأَصْلُ أَنَّهُ لا يَجُوزُ إِلاَّ فِي حَالَةِ البَغْيِ، أَوْ حَالَةِ الخُرُوجِ عَنِ المُسْلِمِينَ؛ وَكَذَلِكَ إِذَا صَالَ عَلَيْكَ مُسْلِمٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِكَ، أَوْ يُرِيدُ

(١) رواهُ البُخارِيُّ في صَحِيحِهِ(٣/١٣٢١رقم٣٤١٥)، وَمُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(٢/٧٤٦رقم١٠٦٦) عن سويد بن غفلة عن علي ﷺ.

فتمت. أو يريد الفجور بأهلك فإنك تدفعه بأيسر الأمور وأسهلها فإن لم يندفع إلا بالقتل فإنك تقتله. وقتله هدر، فيحل دم المسلم بالصيالة والبغي، والخروج، وقطع الطريق. هذا الذي يبيح دم المسلم؛ وذلك ليس بكفره. وإنما دفعاً لشره عن النفس أو عن الحرمة أو عن المال، حتى من لا تتركه يأخذ مالك، دافعه ولو بالقتل؛ وكذلك الاعتداء العام على المسلمين وعلى أمنهم بقطع الطريق أو بالبغي، بالخروج على المسلمين.

قوله: **(على الدنيا فهو فتنة)** أي: إذا كان القتال بين المسلمين لأجل الدنيا وليس دفاعاً عن الأمن، أو دفاعاً عن حرمة المسلمين، أو عن أموال المسلمين. وإنما هو لأجل سلب المال وأخذ المال، وإذا تقاتل المسلمان على المال فالقاتل والمقتول في النار، قال ﷺ: **«إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، قالوا: يا رسول الله هذا شأن القاتل فما بال المقتول؟»** يعني: لماذا المقتول يصير بالنار؟ قال: **«إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»**[1]. بينه أنه يقتل صاحبه لو تمكن، فصار في النار ـ والعياذ بالله ـ على نيته واستباحته لدم أخيه فدخل النار.

قوله: **(ولا تخرج فيها ولا تقاتل فيها)** يعني: في الفتنة.

قوله: **(ولا تهو ولا تشايع ولا تمايل)** لا تشايع أهل الفتنة، وتؤيدهم وتناصرهم وتدافع عنهم؛ لأنك تشاركهم إذا دافعت عنهم،

(١) رواه البخاري في صحيحه(١/٢٠رقم٣١)، ومسلم في صحيحه(٤/٢٢١٣رقم٢٨٨٨) عن أبي بكرة رضي الله عنه.

وصوبت رأيهم، ولو لم تخرج معهم، فإنك تشاركهم في الإثم والبغي والعُدوان. والآن هُناكَ مَنْ يُؤيّدُ أهلَ التّفجيرات، وأهلَ التّخريب، ويُسمّي هذا «جهاداً في سبيل الله» يقتلون في المسلمين والمعاهدين، ويُدمّرون، ويُروّعونَ المُسلمين، ويقولون أوْ يقولُ مَنْ يُؤيّدُهُمْ: هذا جِهادٌ في سَبيلِ الله، ويُدافِعُونَ عَنْهُمْ، وهؤلاءِ مِثْلُهُمْ في الحُكْمِ. والعِيَاذُ بِاللهِ. ؛ لأنّهُمْ أيّدُوهُمْ وَصَوّبُوا رَأْيَهُمْ، فَالمَسْأَلَةُ فِيهَا خَطَرٌ عَظِيمٌ، فَأَنْتَ تُشارِكُهُمْ وَلَوْ لَمْ تَحْمِلِ السِّلاحَ مَعَهُمْ، بِسَبَبِ أَنَّكَ تُؤَيِّدُهُمْ تُصَوِّبُ رَأْيَهُمْ، بَلْ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ أَنَّكَ تَصِفُ عَمَلَهُمْ بِالجِهادِ في سَبِيلِ اللهِ!

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّهُ يُقَالُ: مَنْ أَحَبَّ فِعَالَ قَوْمٍ -خَيْراً كَانَ أَوْ شَرّاً- كَانَ كَمَنْ عَمِلَهُ)** مَنْ أَحَبَّ فِعَالَ قَوْمٍ كَانَ كَمَنْ عَمِلَهُ؛ فَإِنْ كَانَ خَيْراً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ، وَإِنْ كَانَ شَرّاً فَلَهُ مِثْلُ وِزْرِهِمْ وَإِثْمِهِمْ والعِيَاذُ بِاللهِ؛ وَلِهَذَا جَاءَ فِي الَّذِي يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مِثْلَ العَالِمِ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الخَيْرَ أَنَّ لَهُ مِثْلَ أَجْرِهِ، وَالَّذِي يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الغَنِيِّ الَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ، يُعْطَى مِثْلَ أَجْرِهِ، عَلَى حَسَبِ نِيَّتِهِ، وَكَذَلِكَ العَكْسُ الَّذِي يَتَمَنَّى أَنَّهُ يَكُونَ مِثْلَ المُجْرِمِ، مِثْلَ أَهْلِ المَعَاصِي يَكُونُ شَرِيكاً لَهُمْ فِي الإِثْمِ، أَوْ يُؤَيِّدُ رَأْيَهُمْ وَيُصَوِّبُهُ هُوَ مِثْلُهُمْ، وَلَوْ لَمْ يَفْعَلْ مِثْلَ فِعْلِهِمْ، مُجَرَّدُ أَنَّهُ صَوَّبَ رَأْيَهُمْ وَمَالَ مَعَهُمْ.

فَلْيَحْذَرِ الإِنْسَانُ أَنْ يَهْلِكَ وَهُوَ لا يَدْرِي فِي هَذِهِ الفِتَنِ وَهَذِهِ الشُّرُورِ، لا تَتَكَلَّمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ وَإِلاَّ فَاسْكُتْ.

[١١٥] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَأَقِلَّ مِنَ النَّظَرِ فِي النُّجُومِ، إِلاَّ مَا تَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى مَوَاقِيتِ الصَّلاةِ، وَالْهُ عَمَّا سِوَى ذَلِكَ، فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الزَّنْدَقَةِ.

الشَّرْحُ:

النَّظَرُ فِي النُّجُومِ عَلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: الاسْتِدْلالُ بِهَا عَلَى الحَوَادِثِ الأَرْضِيَّةِ وَهُوَ مَا يُسَمَّى «عِلْمَ التَّأْثِيرِ»؛ كَهُبُوبِ الرِّيَاحِ، وَنُزُولِ الأَمْطَارِ، وَحُدُوثِ الأَمْرَاضِ، وَمَوْتِ فُلانٍ. أَوْ حَيَاةِ فُلانٍ، هَذَا تَنْجِيمٌ مُحَرَّمٌ، وَهَذَا مِثْلُ فِعْلِ قَوْمِ النُّمْرُودِ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ التَّمَاثِيلَ الَّتِي صَوَّرُوهَا عَلَى صُوَرِ الكَوَاكِبِ، وَصَارُوا يَعْبُدُونَهَا؛ لأنهم يَعْتَقِدُونَ فِي النُّجُومِ أَنَّهَا تُؤَثِّرُ الحَوَادِثَ، وَلا يَنْسُبُونَ هَذَا إِلَى اللهِ جَلَّ وَعَلا. فَعَمِلُوا التَّمَاثِيلَ عَلَى أَشْكَالِهَا وَصَارُوا يَعْبُدُونَهَا مِنْ دُونِ اللهِ، فَبَعَثَ اللهُ خَلِيلَهُ - عَلَيْهِ السَّلام - فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ، دَعَاهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ اللهِ، وَقَالَ لَهُمْ: ﴿ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ٥٢]، هَذَا هُوَ التَّنْجِيمُ المُحَرَّمُ والكُفْرُ وَالشِّرْكُ، فَالتَّنْجِيمُ؛ كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلامِ ابن تَيْمِيَّةَ: «هو الاستِدْلالُ بالأَحْوَالِ الفَلَكِيَّةِ عَلَى الحَوَادِثِ الأَرْضِيَّةِ»[(١)] هَذَا هُوَ التَّنْجِيمُ المُحَرَّمُ، كَمَا يُنْشَرُ الآنَ فِي بَعْضِ المَجَلاتِ،

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/١٩٢).

وبَعْضُ الجرائد غيرِ المُلتزمة في صفحة التَّنجيمِ والخُطوطِ، وقِراءةِ الكفِّ والفِنْجانِ وما أشبهَ ذلك، كُلُّ هذا مِنْ أعمالِ الشَّياطينِ ومِنَ الشَّعوذةِ، وهذا كُفْرٌ باللهِ عزَّ وجلَّ، نسألُ اللهَ العافيةَ.

القِسْمُ الثَّاني: وَهُوَ ما يُسمَّى «عِلْمَ التَّسْييرِ»؛ بأنْ تَعْرِفَ مَنازِلَ القَمَرِ، وتَعْرِفَ مَجاريَ الشَّمْسِ في السَّنةِ، بِقَصْدِ مَعْرِفَةِ المَواقيتِ، مَواقيتِ: الزِّراعةِ والحَرْثِ، ومَواقيتِ الصَّلاةِ، وَقْتُ الظُّهْرِ كذا، ووَقْتُ العَصْرِ كذا، هذا لا بأسَ بِهِ، قالَ تَعالى: ﴿وَقَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ﴾ يَعْني: القَمَرَ ﴿لِتَعْلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ﴾ [يونس: ٥]، وقالَ: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ وَكُلَّ شَىْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا﴾ [الإسراء: ١٢]، وقالَ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩].

فَعِلْمُ التَّسْييرِ لا بأسَ بِهِ؛ لأنَّ فيهِ فَوائِدَ وليسَ فيهِ اعْتِقادُ سَيِّءٍ، أمَّا عِلْمُ التَّأثيرِ وَهُوَ الاسْتِدْلالُ بالنُّجومِ لِغَيْرِ ذلكَ فَهذا حَرامٌ وشِرْكٌ. الاسْتِدْلالُ بِها على الحُظوظِ والنُّحوسِ والخَيْرِ والشَّرِّ هذا شِرْكٌ باللهِ عزَّ وجلَّ؛ ولِهذا يَقولُ قَتادةُ: «خَلَقَ اللهُ النُّجومَ لِثلاثٍ: زِينَةً لِلسَّماءِ، ورُجوماً لِلشَّياطينِ، وعلاماتٍ يُقْتَدى بِها، فَمَنْ طَلَبَ فيها غَيْرَ ذلكَ فَقَدْ ضَلَّ وأضاعَ نَصيبَهُ، وتَكَلَّفَ ما لا عِلْمَ لَهُ بِهِ»(1).

(1) علقه البخاريُّ في صحيحه(١١٦٨/٣)، ووصله ابنُ جرير في تفسيره(١٤/٩١، ٢٩/٣)، وابنُ أبي حاتم في تفسيره(رقم١٦٥٣٦)، وأبو الشَّيخ في العظمة(١٢٢٦/٤)، والخطيبُ في كتاب النُّجوم(ص/١٨٥- ١٨٦)، والحافظ ابنُ حجرٍ في تغليق التَّعليق(٤٨٩/٣)، وعند بن حُميدٍ، وعبدالرَّزَّاق، وابنُ المنذر، والخطيبُ في كتاب النجوم- كما في الدر المنثور(٣٢٨/٣).

[١١٦] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِيَّاكَ وَالنَّظَرَ فِي الكَلَامِ، وَالجُلُوسَ إِلَى أَصْحَابِ الكَلَامِ.

الشرح:

قَوْلُهُ: (وَإِيَّاكَ وَالنَّظَرَ فِي الكَلَامِ) يَجِبُ العَمَلُ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمَا عَلَيْهِ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنَ الاعْتِقَادِ وَالعَمَلِ وَالسُّلُوكِ، هَذَا هُوَ المَنْهَجُ السَّلِيمُ. وَمَنْ تَرَكَ مَنْهَجَ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي الاعْتِقَادِ، وَفِي غَيْرِهِ، وَذَهَبَ مَعَ عُلَمَاءِ الكَلَامِ الَّذِينَ يُثْبِتُونَ العَقَائِدَ بِقَوَاعِدِ المَنْطِقِ وَعِلْمِ الكَلَامِ وَالجَدَلِ، وَالمُقَدِّمَاتِ وَالنَّتَائِجِ يُسَمُّونَهَا بَرَاهِينَ عَقْلِيَّةً، فَهَذَا ضَلَالٌ فِي العَقِيدَةِ، وَضَلَالٌ فِي الاسْتِدْلَالِ. وَاللهُ أَغْنَانَا عَنْ عِلْمِ الكَلَامِ وَعَنْ غَيْرِهِ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِهِ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَلَا خَيْرَ إِلَّا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لَا سِيَّمَا فِي أُمُورِ العَقِيدَةِ الَّتِي هِيَ الأَصْلُ، وَهِيَ الأَسَاسُ، فَلَا نَبْنِي عَقِيدَتَنَا إِلَّا عَلَى أَدِلَّةِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَا نَبْنِيهَا عَلَى قَوَاعِدِ المَنْطِقِ، وَعِلْمِ الكَلَامِ. فَكَلَامُ العُلَمَاءِ فِي عِلْمِ الكَلَامِ وَالمُتَكَلِّمِينَ مَعْلُومٌ، يَقُولُ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ -: **«حُكْمِي فِي أَهْلِ الكَلَامِ أَنْ يُضْرَبُوا بِالجَرِيدِ وَالنِّعَالِ، وَأَنْ يُطَافَ بِهِمْ فِي القَبَائِلِ، وَأَنْ يُقَالَ: هَذَا جَزَاءُ مَنْ أَعْرَضَ عَنِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَذَهَبَ إِلَى عِلْمِ الكَلَامِ»**[١].

(١) رواه الهروي في ذم الكلام (٤/٢٤٦) رقم (٧٠٨).

فعلم الكلام مذموم، وكان السلف يحذرون منه غاية التحذير، و
لا يُتَّخذ منهجاً في العقائد يُسارُ عليه، ويُترَك الكتابُ والسُّنَّةُ مثلُ الذ
يَقُولُونَ: الجِسْمُ، والجَوْهَرُ .. إلى آخرِهِ، ويَقُولُونَ: إثْبَاتُ الصِّفَ
يَقْتَضِي التَّجْسِيمَ، وَالأَجْسَامُ مُتَشَابِهَةٌ، فَيَنْفُونَ أَسْمَاءَ اللهِ وَصِفَاتِهِ فِر
مِنَ التَّجْسِيمِ، وَالجِسْمُ هُوَ مَا يَتَكَوَّنُ مِنَ الجَوَاهِرِ الفَرْدِيَّةِ، وَالجَوْهَرُ الفَ
هُوَ الجُزْءُ الَّذِي لا يَتَجَزَّأُ، وَالعَرَضُ هُوَ مَا يَقُومُ بِغَيْرِهِ، وَالجِسْمُ مَا يَقُ
بِنَفْسِهِ، فَبَنَوْا عَقِيدَتَهُمْ عَلَى الجِسْمِ وَعَلَى العَرَضِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ
التَّوَهُّمَاتِ البَاطِلَةِ، وَتَرَكُوا الكِتَابَ والسُّنَّةَ، وَهَذَا هُوَ الضَّلالُ المُ
وَالعِيَاذُ بِاللهِ، وَلا يَشْتَغِلُ مُسْلِمٌ بِعِلْمِ الجَدَلِ وَيَتْرُكُ الاشْتِغَالَ بِعِلْمِ الكِتَا
وَالسُّنَّةِ إِلاَّ مِنْ أَضَلَّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَ سَلَفُ هَذِهِ الأُمَّةِ يَسِيرُ عَ
الكِتَابِ والسُّنَّةِ، إِلَى أَنْ عُرِّبَتِ الكُتُبُ الرُّومِيَّةُ فِي عَهْدِ المَأْمُونِ وَجَاءَ عِ
المَنْطِقِ وَعِلْمُ الجَدَلِ، فَحَدَثَ الشَّرُّ فِي الأُمَّةِ مِنْ ذَاكَ التَّارِيخِ وَبَنَى كَ
مِنْهُمْ عَقَائِدَهُمْ عَلَى عِلْمِ الجَدَلِ وَالمَنْطِقِ.

قَوْلُهُ: **(وَالجُلُوسَ إِلَى أَصْحَابِ الكَلامِ)** احْذَرْ مِنْ تَعَلُّمِ عِلْمِ الكَلا
والنَّظَرِ فِيهِ؛ لِئَلاَّ تُفْتَنَ فِيهِ وَتُعْجَبَ بِهِ، وَاحْذَرْ مُجَالَسَةَ عُلَمَاءِ الكَلا
وَجَالِسْ أَهْلَ الحَدِيثِ، وَأَهْلَ العِلْمِ، وَلا تُجَالِسْ عُلَمَاءَ الكَلامِ؛ لِئَ
يُؤَثِّرُوا عَلَيْكَ، وَيُزَهِّدُوكَ فِي عِلْمِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، فَمُجَالَسَةُ الأَشْرَارِ تُؤَ
عَلَى الجَلِيسِ؛ وَلِهَذَا شَبَّهَ ﷺ الجَلِيسَ الصَّالِحَ بِحَامِلِ المِسْكِ، قَالَ ﷺ
«**فَحَامِلُ المِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ**» يَعْنِي: يُعْطِيكَ مِنْ مِسْكِهِ، «**وَإِمَّا أَنْ تَبْتَ**

مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً» أي: مُدَّة جلوسِكَ عندَهُ. وشبه الجليسَ السُّوءَ بِنَافِخِ الكِيرِ. **«إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً خَبِيثَةً»**. هَذَا مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ، وَعُلَمَاءُ الكَلامِ مِنْ جُلَسَاءِ السُّوءِ فَلا تَجْلِسْ مَعَهُم فَإِنَّهُم يُفْسِدُونَ عَقِيدَتَكَ، وَيُزَهِّدُونَكَ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ.

---

(١) رواهُ البخاريُّ في صحيحِهِ(٧٤١/٢رقم١٩٩٥)، ومُسلِمٌ في صحيحِهِ(٢٠٢٦/٤رقم٢٦٢٨) عن أبي موسى الأشعريِّ ﷺ.

[١١٧] قَالَ المُؤَلِّفُ رحِمَهُ الله: وعَلَيْكَ بِالآثَارِ وَأَهْلِ الآثَارِ، وَإِيَّاهُمْ فَاسْأَلْ، وَمَعَهُمْ فَاجْلِسْ، وَمِنْهُمْ فَاقْتَبِسْ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَعَلَيْكَ بِالآثَارِ)** أَيْ: الأَحَادِيثِ **(وَأَهْلِ الآثَارِ)**، وَمَعْنَى **(عَلَيْكَ)**: الزَمْ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥]، أي: الزَمُوهَا.

قَوْلُهُ: **(وَإِيَّاهُمْ فَاسْأَلْ)** قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣]، يَعْنِي: أَهْلَ العِلْمِ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ المُسْتَقِيمِينَ، وَأَهْلَ العِلْمِ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، هُمُ الَّذِينَ يُسْأَلُونَ.

قَوْلُهُ: **(وَمَعَهُمْ فَاجْلِسْ، وَمِنْهُمْ فَاقْتَبِسْ)** قَالَ اللهُ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وَقَالَ - سُبْحَانَهُ -: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾ [النساء: ١٤٠]، إِذَا جَالَسْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ، فَلْيَحْذَرِ الإِنْسَانُ مِنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الشَّرِّ وَعُلَمَاءِ الضَّلَالِ، وَلْيُلَازِمْ مُجَالَسَةَ أَهْلِ العِلْمِ، أَهْلِ العَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَأَهْلِ المَنْهَجِ السَّلِيمِ، يُجَالِسُهُمْ وَيَسْتَفِيدُ مِنْهُمْ.

[١١٨] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَا عُبِدَ اللهُ بِشَيْءٍ مِثْلِ الخَوْفِ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ، وَطَرِيقِ الخَوْفِ وَالحُزْنِ وَالشَّفَقَاتِ وَالحَيَاءِ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

الشرح:

قَوْلُهُ: **(وَاعْلَمْ أَنَّهُ مَا عُبِدَ اللهُ بِشَيْءٍ مِثْلِ الخَوْفِ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ)**
العِبَادَةُ تَرتَكِزُ عَلَى ثَلاثَةِ أَشْيَاءَ: الخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالمَحَبَّةُ؛ فَعِبَادَةُ اللهِ جَلَّ وَعَلا لا تَكُونُ عِبَادَةً إِلاَّ إِذَا تَوَفَّرَتْ فِيهَا هَذِهِ الأُمُورُ: الخَوْفُ مِنَ اللهِ، وَرَجَاءُ رَحْمَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، لا يَكُونُ خَوْفٌ فَقَطْ حَتَّى يَقْنَطَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَلا يَكُونُ رَجَاءٌ فَقَطْ حَتَّى يَأْمَنَ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَلا يَكُونُ مَحَبَّةٌ فَقَطْ بِدُونِ خَوْفٍ وَرَجَاءٍ، بَلْ لابُدَّ مِنَ الثَّلاثَةِ: خَوْفٌ، وَرَجَاءٌ وَمَحَبَّةٌ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِهَذَا قَالُوا: «مَنْ عَبَدَ اللهَ بِالخَوْفِ فَقَطْ فَهُوَ خَارِجِيٌّ» لأَنَّ هَذِهِ طَرِيقَةُ الخَوَارِجِ؛ لأَنَّهُم أَصْحَابُ الوَعِيدِ، «وَمَنْ عَبَدَ اللهَ بِالرَّجَاءِ فَقَطْ فَهُوَ مُرْجِئِيٌّ» لأَنَّ هَذِهِ طَرِيقَةُ المُرْجِئَةِ، الَّذِينَ لا يَخَافُونَ اللهَ، وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى الرَّجَاءِ فَقَطْ، وَاللهُ جَلَّ وَعَلا يَقُولُ: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، «وَمَنْ عَبَدَ اللهَ بِالمَحَبَّةِ فَقَطْ فَهُوَ صُوفِيٌّ»[١]؛ لأَنَّ الصُّوفِيَّةَ يَقُولُونَ: «لا نَعْبُدُ اللهَ طَمَعاً فِي جَنَّتِهِ،

---

[١] انظر: مجموع الفتاوى(١٥/ ٢١)، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز(ص/٣٧٢)

وَلا نَعْبُدُهُ خوفاً مِنْ نارِهِ، وإنَّما نَعْبُدُهُ محبةً لهُ فقط[1] وهذا ضلالٌ فلابُدَّ أنْ تَعْبُدَ اللهَ بالخوفِ والرَّجاءِ والمحبَّةِ.

قَوْلُهُ: **(وَطَرِيقِ الخَوْفِ وَالحُزْنِ وَالشَّفَقَاتِ وَالحَيَاءِ مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى)** أيْ: عَلَيْكَ بالحَيَاءِ مِنَ اللهِ، والحَيَاءُ مِنَ اللهِ أنْ لا يَرَاكَ عَلَى مَعْصِيَتِهِ، أنْتَ تَسْتَحِي مِنَ المَخْلُوقِينَ أنْ يَرَوْكَ عَلَى شَيْءٍ لا يَلِيقُ، فَكَيْفَ لا تَسْتَحِي مِنَ اللهِ أنْ يَرَاكَ عَلَى مَعْصِيَتِهِ، هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ مِنَ الإنْسَانِ؛ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ﴾ [النساء: ١٠٨]، فعَلَيْكَ أنْ تَسْتَحِي مِنَ اللهِ أوَّلاً، وتَتَجَنَّبَ مَعَاصِيهِ؛ لأنَّهُ يَرَاكَ.

❀ ❀ ❀

(١) انْظُر: مدارج السالكين (٢/٧٦ فَمَا بَعْدَها).

[١١٩] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: واحْذَرْ أَنْ تَجْلِسَ مَعَ مَنْ يَدْعُو إِلَى الشَّوْقِ والمَحَبَّةِ، وَمَنْ يَخْلُو مَعَ النِّسَاءِ وَطَرِيقِ المَذْهَبِ، فَإِنَّ هَؤُلاءِ كُلَّهُمْ عَلَى الضَّلالَةِ.

الشرح:

قَوْلُهُ: **(واحْذَرْ أَنْ تَجْلِسَ مَعَ مَنْ يَدْعُو إِلَى الشَّوْقِ والمَحَبَّةِ)** وَهُمُ الصُّوفِيَّةُ. لَمَّا حَذَّرَكَ مِنَ الجُلُوسِ مَعَ عُلَمَاءِ الكَلامِ، حَذَّرَكَ مِنَ الجُلُوسِ مَعَ فِرْقَةٍ أُخْرَى ضَالَّةٍ وَهُمُ الصُّوفِيَّةُ الَّذِينَ يَعْبُدُونَ اللهَ بِالبِدَعِ والمُحْدَثَاتِ الَّتِي مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، وَيَتْرُكُونَ السُّنَّةَ، بَلْ لا يَعْبَؤُونَ بِالحَدِيثِ، وَلا يَعْبَؤُونَ بِطَلَبِ العِلْمِ، وَيُحَذِّرُونَ مِنْ طَلَبِ العِلْمِ، يَقُولُونَ: «طَلَبُ العِلْمِ يُشْغِلُكَ عَنْ ذِكْرِ اللهِ، يُشْغِلُكَ عَنِ العِبَادَةِ». وَهَذَا ضَلالٌ؛ لأَنَّ العِبَادَةَ لا تَصْلُحُ، والذِّكْرَ لا يَصْلُحُ إِلاَّ إِذَا كَانَ عَلَى وَفْقِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، وَلا يَكُونُ كَذَلِكَ إِلاَّ بالعِلْمِ؛ وَلِذَلِكَ ضَلُّوا ـ والعِيَاذُ بِاللهِ ـ؛ زَهِدُوا فِي العِلْمِ والتَّعَلُّمِ، وَقَالُوا لِلنَّاسِ: «اشْتَغِلُوا بِذِكْرِ اللهِ، اشْتَغِلُوا بِالعِبَادَةِ». هَذَا هُوَ عَيْنُ الضَّلالِ؛ لأَنَّ العِبَادَةَ والذِّكْرَ لا يَصِحَّانِ إِلاَّ إِذَا كَانَا عَلَى عِلْمٍ صَحِيحٍ، واتِّبَاعٍ لِلرَّسُولِ ﷺ. أَمَّا إِذَا كَانَا عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ واتِّبَاعٍ كَانَا ضَلالاً. وَقَدْ قَالَ ﷺ: **«مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»** كَيْفَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا عَلَيْهِ أَمْرُ الرَّسُولِ ﷺ إِلاَّ بِالتَّعَلُّمِ، وَقَالَ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»**[١] كَيْفَ تَعْلَمُ أَنَّهُ مُحْدَثٌ إِلاَّ إِذَا

---

(١) سبق تخريجه (١/ ٥٩).

قابلته بسنة الرسول ﷺ. فلابدَّ من التعلم أولاً. ولا تزهد في العِلْم وطلب العِلْم. طلبُ العِلْم أفضلُ من نوافل العبادات. فالذي يجْلس يذاكر مسألةً من العِلْم أفضلُ من الذي يقومُ الليْل كلَّهُ. لماذا؟ لأنَّهُ يعْبدُ الله عَلَى عِلْمٍ وبصيرةٍ؛ ولأنَّ العالِم ينْفعُ نفْسهُ وينْفعُ غيْرهُ، أمَّا العَابدُ الَّذِي يُصلِّي اللَّيْلَ كُلَّهُ ويصُومُ النَّهارَ هَذَا ينْفَعُ نفْسهُ فقطْ، ولا ينْفعُ النَّاسَ، فنفْعُهُ قاصرٌ على نفْسِه، فأنْتَ إذَا تعلَّمْتَ نفعْتَ نفْسَكَ، ونفعْتَ النَّاسَ؛ ولِهذَا قالَ ﷺ: **«فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ، كَفَضْلِ القَمَرِ عَلَى سَائِرِ الكَوَاكِبِ»**(1)؛ لأنَّ القمرَ يُنيرُ الكوْنَ ويَسيرُ عليْهِ الرُّكبَانُ، ويُصْلِحُ اللهُ بِهِ الثِّمارَ، ولَهُ منَافِعُ عظِيمةٌ، أمَّا الكوْكبُ فهُوَ إنَّما يُنوِّرُ نفْسهُ فقطْ، نُورُهُ قاصِرٌ عليْهِ، هذَا في العابِدِ الَّذِي يعْبُدُ اللهَ على حَقٍّ فكيْفَ بالعابِدِ الَّذِي يعْبُدُ اللهَ علَى جهْلٍ، هذَا رُبَّما تكُونُ عِبادتُهُ ضَلالاً مرْدُودةً عليْهِ، فلابُدَّ مِنَ العِلْمِ وطلَبِ العِلْمِ، ولا يغُرُّكَ هؤُلاءِ الَّذِينَ يحُثُّونَ النَّاسَ علَى الذِّكْرِ والخُرُوجِ وصَلاةِ اللَّيْلِ والصِّيامِ، ويُزهِّدُونَ في طَلَبِ العِلْمِ، والجُلُوسِ في المَساجِدِ لِطَلَبِ العِلْمِ علَى العُلَماءِ.

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ يَخْلُو مَعَ النِّسَاءِ)**؛ لأنَّ بَعْضَ الصُّوفِيَّةِ لا يَتَورَّعُونَ عَنِ الحَرَامِ، يَقُولُونَ: «نَحْنُ مَا عَلَيْنَا إِثْمٌ، نَحْنُ مِنَ العَارِفِينَ بِاللهِ» وَيَسْتَبِيحُونَ

(1) رواه الإمام أحمد في المسند(5/196)، والدارمي في سننه(1/110رقم342)، وأبو داود في سننه(3/317رقم3641)، والترمذي في سننه(5/48رقم2682)، وابن ماجه(1/81رقم222) وابن حبان في صحيحه(1/189رقم88) والطحاوي في شرح مشكل الآثار(3/10رقم982) وغيرهم من حديث أبي الدرداء ﷺ. والحديث حسَّنهُ حمزة الكناني. وصححه ابن حبان والطحاوي.

معصي. ويقولون: «نحنُ ما علينا تحريمٌ، وليس علينا واجباتٌ؛ لأننا وصلنا إلى اللهِ، لسنا بحاجةٍ إلى العبادةِ»؛ وَلِذَلِكَ يستعملون اللّواط، وَيَسْتَعْمِلُونَ الزِّنَا، وَيَسْتَعْمِلُونَ النَّظَرَ المُحرَّمَ، وَيَقُولُونَ: «ما عَلَيْنَا إثْمٌ فِي هذا؛ لأننا ننظرُ في آياتِ اللهِ» يَقُولُونَ: «هذا مِنَ النَّظَرِ فِي آياتِ اللهِ»، يُزَيِّنُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ هَذَا الشَّيْءَ، وَيَخْلُونَ مَعَ المُرْدَانِ، وَيَحْصُلُ مِنْهُمْ شُرُورٌ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ اللهِ، وَأَنَّهُمْ لَيْسَ عَلَيْهِم حَرَجٌ فِيمَا فَعَلُوا، انظُرْ كَيْفَ يَصِلُ العَبْدُ إِلَى هَذَا الحَدِّ وَالعِيَاذُ بِاللهِ، فَلا تَجْلِسْ مَعَ هَؤُلاءِ.

قَوْلُهُ: **(وَطَرِيقِ المَذْهَبِ)** أَيْ: طَرِيقِ مَذْهَبِ الصُّوفِيَّةِ، يَقُولُونَ: «اجْعَلْ لَكَ شَيْخًا» أَيْ: شَيْخَ طَرِيقَةٍ تُسْلِكُ عَلَى يَدَيْهِ، «الَّذِي لَيْسَ لَهُ شَيْخٌ شَيْخُهُ الشَّيْطَانُ» لابُدَّ أَنَّكَ تَتْبَعُ لِشَيْخٍ وَتُبَايِعُهُ عَلَى الطَّرِيقَةِ أَنَّكَ مَا تَخْرُجُ عَنْهُ. لَهُمُ اصْطِلاحَاتٌ خَبِيثَةٌ فَعَلَيْكَ أَنْ تَحْذَرَ مِنْهُمْ، يَدْعُونَ النَّاسَ إِلَى الخُرُوجِ مِنْ دِينِ اللهِ إِلَى دِينِ الشَّيْطَانِ وَالعِيَاذُ بِاللهِ.

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّ هَؤُلاءِ كُلَّهُمْ عَلَى الضَّلالَةِ)** هَؤُلاءِ الصُّوفِيَّةُ بِمَا فِيهِمْ عَامَّتُهُمْ وَعُلَمَاؤُهُمْ وَمُرِيدُوهُمْ وَمَشَايِخُهُمْ، كُلُّهُمْ عَلَى ضَلالَةٍ، إِلاَّ مَنْ عَمِلَ بِالسُّنَّةِ، فَهَذَا عَلَى الحَقِّ.

[١٢٠] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ اللهَ ـ تَعَالَى ـ دَعَا الخَلْقَ كُلَّهُمْ إِلَى عِبَادَتِهِ، وَمَنَّ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ بِالإِسْلامِ تَفَضُّلاً مِنْهُ.

الشَّرْحُ:

المُؤَلِّفُ ـ رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ: **(وَاعْلَمْ)** أيها المُسْلِمُ يا طَالِبَ العِلْمِ، وَتَنَبَّهْ إِلَى أَنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ كُلَّهُمْ لِعِبَادَتِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، هَذَا مِنْ نَاحِيَةِ الإِخْبَارِ، وَمِنْ نَاحِيَةِ الأَمْرِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢١، ٢٢]، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ ۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ ﴾ [الحج: ١]، وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴾ [فاطر: ٥].

فَهَذَا خِطَابٌ لِجَمِيعِ النَّاسِ مُؤْمِنِهِمْ وَكَافِرِهِم، جِنِّهِمْ وَإِنْسِهِمْ، بِأَنْ يُفْرِدُوا اللهَ بِالعِبَادَةِ، وَلا يَعْبُدُوا مَعَهُ سِوَاهُ؛ لأَنَّهُ لا رَبَّ لَهُمْ إِلاَّ اللهُ جَلَّ وَعَلا، والغَالِبُ عَلَى النِّدَاءَاتِ فِي السُّوَرِ المَكِّيَّةِ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾، وَالغَالِبُ عَلَيْهَا فِي المَدَنِيَّةِ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾، وَإِنْ كَانَ قَدْ يُوجَدُ شَيْءٌ فِي السُّوَرِ المَكِّيَّةِ أَوِ السُّوَرِ المَدَنِيَّةِ غَيْرُ ذَلِكَ، لَكِنِ العِبْرَةُ بِالغَالِبِ.

فهذه الآية تدل دلالة صريحة على أن العبادة لا تصلح إلا لله سبحانه وتعالى، وأنه ـ جلَّ وعلا ـ أمر بها جميعَ النَّاس، وخلقهُمْ مِنْ أجلِهَا، فليس لأحد فيها أيُّ استحقاقٍ لا الملائكة، وَلا الأنبياء، وَلا الأولياء، ولا الصالحين، وَلا الجنّ، وَلا الإنس، وَلا أيِّ مَخْلُوقٍ، العِبَادَةُ حَقٌّ للهِ على الخلقِ أجمعين.

فالدَّعوةُ إلَى عِبادَةِ اللهِ عامَّةٌ، وَلَكِنَّ المُمتثِلِينَ لِهَذِهِ الدَّعْوَةِ هُمْ خواصُّ العباد، والكثيرُ أعْرَضُوا عَنْ عِبادةِ اللهِ، وَالقَلِيلُ هُمُ الَّذِيْنَ أصْغَوا إلى هذا النداء، وَهَذا الأمْرِ فامتثَلُوا أمْرَ اللهِ، فَهداهُمُ اللهُ ـ جَلَّ وَعَلا ـ وثبتهم ووفقهُمْ، بِسَبَبِ إقْبالِهِمْ وَإصْغَائِهِمْ لِنِداءِ اللهِ، فَالسَّبَبُ مِنْ قِبَلِ العبد، والتوفيقُ مِنْ قِبَلِ اللهِ، وتَوْفِيقُ اللهِ مُتَرَتِّبٌ عَلَى سَبَبٍ مِنَ العَبْدِ، فإذا فعل العبدُ السَّبَبَ فإنَّ اللهَ يُوَفِّقُهُ وَيُيسِّرُهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ۝٤ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٤- ١٠]، فالهِدَايَةُ لَهَا سَبَبٌ، والضلالُ لَهُ سَبَبٌ مِنْ قِبَلِ العَبْدِ. فَهَذا يَجِبُ التَّنَبُّهُ لَهُ؛ لأنَّ هُنَاكَ مَنْ يقولُ: إنْ كانَ قَدَّرَ لِيَ الهِدَايَةَ فَسأهْتَدِي، وَإنْ قَدَّرَ لِيَ الضَّلالَةَ فسأضِلُّ. هذا كَلامٌ بَاطِلٌ، وَاحْتِجَاجٌ بِالقَدَرِ، وَيَنْسَى هَذا أنَّ فِعْلَ السَّبَبِ مِنْ قِبَلِهِ هُوَ. لَنْ يَحْصُلَ عَلَى الهِدَايَةِ بِدُونِ سَبَبٍ أبداً، أنْتَ إذا أرَدْتَ الأولادَ لابُدَّ أنْ تَتَزَوَّجَ، وَتَفْعَلَ السَّبَبَ وَهُوَ الزَّوَاجُ.

أنك لو بقيت أعزب ولم تتزوج فلن يأتيك أولاد؛ وكذلك الرزق. أنت لو جلست ولم تعمل شيئاً واعتمدت على القدر لن يأتيك شيء. وإذا قمت وعملت وتسببت وطلبت الرزق يسر الله لك، الطيور والبهائم لا تبقى في أوكارها ومأواها، بل تغدو خماصاً وتروح بطاناً[1]، تذهب لطلب الرزق، فلابد من فعل السبب فالهداية لا تحصل بدون سبب. والضلال لا يحصل بدون سبب من العبد، لأن الله لا يظلم أحداً. فالذي يريد الخير ييسره الله للخير ويشرح صدره له، والذي يريد الشر ييسره الله للشر ويهيئه له، جزاء على ميوله ورغبته، فليتفطن العبد لهذا الأمر فإنه دقيق جداً، فلابد من فعل الأسباب لجميع الأمور، ومنها الإيمان والهداية، ودخول الجنة والنار.

فَقَوْلُهُ: (ومَنَّ مِن بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ بِالإِسْلَامِ تَفَضُّلاً مِنْهُ)

أي: منَّ الله على من يشاء بالإسلام تفضلاً منه سبحانه، لكن التفضل من الله له سبب، والحرمان له سبب من قبل العبد، فلابد أن يلاحظ هذا ولا يحتج الإنسان بالقدر؛ كالذين قالوا: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ﴾[الأنعام: ١٤٨]، هذا احتجاج

(١) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لو أنكم توكلون على الله حق توكله، لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصاً وتروح بطاناً»** رواه الطيالسي في مسنده (رقم ٥١، ١٣٩)، وابن المبارك في الزهد (رقم ٥٥٩)، والإمام أحمد في المسند (١/ ٣٠، ٥٢)، وعبد بن حميد في مسنده (رقم ١٠)، والترمذي في سننه (رقم ٢٣٤٤)، وابن ماجه في سننه (رقم ٤١٦٤)، وغيرهم. صححه الحاكم (رقم ٧٨٩٤)، وابن حبان (رقم ٧٣٠)

بالقدر. كما احتجَّ إبليسُ. فقالَ: ﴿ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي ﴾ (الأعراف:١٦)، احتجَّ بالقدرِ ونسيَ أنَّهُ تكبَّرَ هُوَ عنْ أمرِ اللهِ ـ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى ـ فاللهُ أغواهُ بسببِ هذا لا بسببِ أنَّهُ أبى واستكبرَ وكانَ منَ الكافرِينَ، أبى أنْ يسجُدَ؛ كما أمرَهُ اللهُ ـ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى ـ **فَلا حُجَّةَ لَهُ بِذَلِكَ، الحُجَّةُ قَائِمَةٌ عَلَيْهِ، لأنَّ مَا حَصَلَ عَلَيْهِ مِنَ الشَّقَاوَةِ كَانَ لِسَبَبِ عِصْيَانِهِ.**

❀ ❀ ❀

[١٢١] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالكَفُّ عَنْ حَرْبِ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ وَعَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ - رَحِمَهُمُ اللهُ أَجْمَعِينَ - وَمَنْ كَانَ مَعَهُم، وَلا تُخَاصِمْ فِيهِم، وَكِلْ أَمْرَهُمْ إِلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَذِكْرَ أَصْحَابِي وَأَصْهَارِي وَأَخْتَانِي»، وَقَوْلُهُ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَظَرَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (وَالكَفُّ عَنْ حَرْبِ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ وَعَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ - رَحِمَهُمُ اللهُ أَجْمَعِينَ -) هَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى المُسْلِمِ فِي حَقِّ صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ الَّذِينَ آزَرُوا الرَّسُولَ ﷺ وَحَمَوْهُ وَجَاهَدُوا مَعَهُ، وَبَذَلُوا أَمْوَالَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ، وَتَرَكُوا دِيَارَهُمْ وَأَوْطَانَهُمْ، وَتَبِعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَلَهُمْ مِنَ الفَضْلِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ، فَهُمْ خَيْرُ القُرُونِ؛ كَمَا قَالَ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»[1] فَخَيْرُ القُرُونِ هُمُ الصَّحَابَةُ ﷺ لِمَا قَامُوا بِهِ مِنْ صُحْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَمُنَاصَرَتِهِ، وَنَشْرِ دِينِهِ وَتَبْلِيغِهِ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنَ الأُمَّةِ، فَحَازُوا عَلَى هَذَا الفَضْلِ الَّذِي لا يُسَاوِيهِمْ فِيهِ غَيْرُهُمْ؛ وَلِذَلِكَ اللهُ - جَلَّ وَعَلا - أَثْنَى عَلَيْهِمْ، وَرَضِيَ عَنْهُم؛ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ فِي كَثِيرٍ مِنَ

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ (١ / ٧٤).

الآيات في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ لَقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ
وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِن بَعْدِ مَا
كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ
﴿١١٧﴾ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ
عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ
اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ [التوبة: ١١٧، ١١٨]، ثم قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩]، مع الصادقين مع
هؤلاء، صحابة رسول الله ﷺ، وقال تعالى: ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ
لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾
[التوبة: ١٠٠]. قال تعالى: ﴿ لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ
الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾
[الفتح: ١٨]. قال تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ
بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا ﴾ [الفتح: ٢٩] إلى آخر سورة الفتح، هذه في
الصحابة، وقال تعالى لما ذكر الفيء في سورة «الحشر»: ﴿ مَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ
رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ
لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا

وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۝ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٦-٨]، ثُمَّ ذكر الأنصار فقال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۝ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ٩، ١٠]، هذا موقفُ المسلمين من صحابة رسول الله ﷺ، أنَّهم يقولون: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا﴾ والغِلُّ: هو البُغْضُ، ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾، وفي السُّنَّة أحاديث كثيرة منها قوله ﷺ: **«لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ»**(١) لو تَصَدَّقَ واحدٌ من المُتأخِّرين غيرِ الصَّحابة ولو هو من التَّابعين تَصَدَّقَ بمثلِ أو عَدْلِ جَبَلِ أُحُدٍ من الذَّهبِ الخالصِ لوجهِ الله، لو يَتَصَدَّقُ به لم يُعادِلْ في الأجرِ ما يَتَصَدَّقُ به الصَّحابيُّ من المُدِّ؛

---

(١) رواه البخاري في صحيحه(٣/١٣٤٣رقم٣٤٧٠)، ومسلم في صحيحه(٤/١٩٦٧رقم٢٥٤١) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

مِنَ الشَّعِيرِ، مِنَ التَّمْرِ، أَوْ بِصَفِّ الْمُدِّ، نَصِيفَهُ، جَبَلٌ مِنَ الذَّهَبِ مِنْ غَيْرِ الصَّحَابَةِ لا يَعْدِلُ مُدَّ مِنْهُم، لِمَاذَا؟ لِفَضْلِهِمْ ﷺ.

فَمَوْقِفُ الْمُسْلِمِ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: احْتِرَامُهُمْ، وَالتَّرَضِّي عَنْهُمْ، وَالاقْتِدَاءُ بِهِمْ، وَاتِّبَاعُهُمْ، وَالدِّفَاعُ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ، هَذَا هُوَ مَوْقِفُ الْمُسْلِمِ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ، وَحُبُّهُمْ مِنْ حُبِّ الرَّسُولِ ﷺ، فَمَنْ كَانَ يُحِبُّ رَسُولَ اللهِ فَلْيُحِبَّ أَصْحَابَهُ، وَمَنْ كَانَ يُبْغِضُ الصَّحَابَةَ فَهُوَ يُبْغِضُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ ﷺ: **«مَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ»**(١).

وَأَمَّا مَسْأَلَةُ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللهُ - مِنْ عَدَمِ الْخَوْضِ فِيمَا جَرَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ؛ فَأَفْرَادُ الصَّحَابَةِ كَغَيْرِهِمْ مِنَ الْبَشَرِ يُخْطِئُونَ، لَكِنْ كَانَتْ نِيَّاتُهُمْ خَالِصَةً، وَمَقَاصِدُهُمْ طَيِّبَةً، وَأَهْدَافُهُمْ حَمِيدَةً لا يَشُكُّ فِي هَذَا مَنْ فِي قَلْبِهِ ذَرَّةٌ مِنْ إِيمَانٍ، وَلا يُتَّهَمُ أَحَداً مِنْهُمْ، لَكِنْ لَمَّا جَرَتِ الْفِتْنَةُ، وَالْفِتْنَةُ لَيْسَ لأَحَدٍ فِيهَا حِيلَةٌ، نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ مِنَ الْفِتَنِ. لَمَّا جَرَتْ فِي عَهْدِهِمْ بِسَبَبِ الْخَبِيثِ الْيَهُودِيِّ عَبْدِاللهِ بنِ سَبَإٍ الَّذِي أَظْهَرَ الإِسْلامَ، ثُمَّ جَاءَ وَجَعَلَ يَطْعَنُ فِي خَلِيفَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عُثْمَانَ ﷺ، يَطْعَنُ فِيهِ، وَيَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْغَوْغَاءُ مِنَ النَّاسِ، وَالَّذِينَ يُحِبُّونَ الشَّرَّ،

---

(١) ورد عن عدد من الصحابة: منهم عبدالله بن المغفل ﷺ، رواه الإمام أحمد في المسند(٨٧/٤، ٨٤/٥)، والبخاري في التاريخ الكبير(١٣١/٥)، والترمذي في سننه(٦٩٦/٥رقم٣٨٦٢)، وصححه ابن حبان(٢٤٤/١٦رقم٧٢٥٦)، ومنهم أبو هريرة ﷺ رواه الطبراني في المعجم الأوسط(٢٩٨/١رقم٩٩٩) قال الهيثمي في مجمع الزوائد(٣٩/١٠): ورجاله رجال الصحيح غير أحمد بن حاتم وهو ثقة.

ويحبون الفوضى ولا يخلو زمان من أمثال هؤلاء، الناس لو وجدوا من يقودهم إلى الشر لاجتمعوا عليه إلا من رحم الله، لأنهم يحبون الغوغاء والشغب والتشويش. ويحبون الكلام في ولاة الأمور، يحبون إفساد الأمر وتفريق الكلمة، يوجد هذا في الناس، فإذا وجدوا من يدعو إلى هذا اجتمعوا عليه، فاجتمع على هذا الخبيث من اجتمع، وكان المسلمون أمة واحدة تحت خليفة واحد هو عثمان ﷺ ثالث الخلفاء الراشدين، فأثر عليهم هذا الخبيث، وانتهى الأمر بقتل عثمان ﷺ خليفة رسول الله ﷺ، وأمير المؤمنين، وثالث الخلفاء الراشدين. فلما قتلوا عثمان؛ اندلعت الفتنة بين المسلمين، وغار المسلمون لقتل عثمان من بينهم، وأرادوا الانتقام ممن قتله، فتكونت من ذلك وقعة الجمل بين الصحابة الذين يريدون القصاص من قتلة عثمان، وخرجوا من المدينة، وكانت البيعة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب بعد عثمان ﷺ جميعاً، كانت البيعة لعلي وهو رابع الخلفاء الراشدين، فطلبوا من علي ﷺ أن يقتص من هؤلاء، وتفاوض هؤلاء الصحابة الذين خرجوا من المدينة ومعهم أم المؤمنين عائشة تفاوضوا مع علي ﷺ على أن يسلم هؤلاء القتلة، ولكن عليًّا ﷺ لم يتمكن من تسليمهم؛ لأنهم تسللوا في جيشه وجعلوا يعملون الفتنة، وقد بات علي وإخوانه طلحة والزبير وعائشة ومن جاء من المدينة باتوا متصالحين، فلما أحس هؤلاء بالتصالح بين صحابة رسول الله وكف القتال، هيجوا الفتنة، وأظهروا الحرب، تناوشوا وصاحوا في الجيش،

وَظَنَّ الصَّحَابَةُ أَنَّ الحَرْبَ قَامَتْ، فَدَارَتِ المَعْرَكَةُ فِي وَاقِعَةِ «الجَمَلِ» مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَإِنَّمَا الَّذِي أَذْكَاهَا هُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ قَتَلُوا عُثْمَانَ ﷺ، وَقُتِلَ مِنَ الصَّحَابَةِ مَنْ قُتِلَ فِي هَذِهِ الفِتْنَةِ، وَفِي هَذِهِ الوَاقِعَةِ، وَانْتَهَتْ. ثُمَّ قَامَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ﷺ فِي الشَّامِ وَمَعَهُ أَهْلُ الشَّامِ يُطَالِبُونَ بِقَتَلَةِ عُثْمَانَ لِلْقِصَاصِ مِنْهُم، وَلَكِنَّ الفِئَةَ الضَّالَّةَ عَمِلُوا المَكْرَ وَالخِدَاعَ وَإِذْكَاءَ الفِتْنَةِ فَدَارَتْ مَعْرَكَةُ «صِفِّينَ» بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ، وَسَبَبُهَا هَؤُلَاءِ الغُوَاةُ وَالضُّلَّالُ الَّذِينَ يُوقِدُونَ الفِتْنَةَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ.

وَانْتَهَى الأَمْرُ بِقَتْلِ عَلِيٍّ ﷺ؛ قَتَلَهُ الخَوَارِجُ، الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى عُثْمَانَ. أَلْحَقُوا عَلِيًّا بِهِ وَقَتَلُوهُ، لَيْسَ قَصْدُهُمُ العَدْلَ وَالإِنْصَافَ بَلْ قَصْدُهُمُ الحِقْدَ وَالانْتِقَامَ، وَأَرَادُوا قَتْلَ مُعَاوِيَةَ وَعَمْرِو بنِ العَاصِ وَعَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ، وَلَكِنَّ اللهَ نَجَّا مُعَاوِيَةَ وَعَمْرَو بنَ العَاصِ وَنَفَذَ قَدَرُ اللهِ فِي عَلِيٍّ ﷺ، فَاسْتُشْهِدَ ﷺ.

فَالوَاجِبُ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يَكُفَّ عَنْ هَذِهِ الأُمُورِ وَأَنْ لا يَدْخُلَ فِيهَا، وَأَنْ لا يَذْكُرَهَا إِلَّا عَلَى وَجْهِ الاعْتِذَارِ وَالاسْتِغْفَارِ لأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَيَعْرِفَ أَنَّهُمْ مُجْتَهِدُونَ، مِنْهُمْ مَنْ أَصَابَ الحَقَّ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ، وَأَنَّ لَهُمْ فَضَائِلَ عَظِيمَةً تُغَطِّي مَا قَدْ يَحْصُلُ مِنْ بَعْضِهِمْ مِنَ الخَطَأِ؛ لأَنَّهُمْ صَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ وَكَمَا فِي الحَدِيثِ: **«أَنَّ اللهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ**

لَكُمْ، فهم مغفور لهم على كل حال. المغفرة لهم حاصلة لمن أصاب ومَنْ أخطأ منهم، لأنَّ الَّذي أخطأ منهم ليس عن قصدٍ وإنَّما هو عن اجتهادٍ. فيجب على المُسلِمِ أن لا يدخُلَ في هذا أبداً، ولا يُخطِّئَ أحد مِنْ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ بل يعتذرُ لهم ويستغفرُ لهم، ويترحَّمُ عليهم. فيكونُ مِنَ الَّذينَ قالَ اللهُ ـ جلَّ وعلا ـ فيهم: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

وَقَدْ ظَهَرَتْ أَشْرِطَةٌ مِنْ بَعْضِ الجُهَّالِ سَجَّلَ فِيهَا هَذِهِ الأُمُورَ، وَمَا جَرَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَأَخْرَجَهَا بِأَشْرِطَةٍ يَتَدَاوَلُهَا النَّاسُ، فَهَذَا لا يَخْلُو:

- إِمَّا أَنَّهُ جَاهِلٌ وَلَمْ يَدْرُسِ العَقِيدَةَ.
- وَإِمَّا إِنَّهُ مُغْرِضٌ يُرِيدُ أَنْ يَبُثَّ البُغْضَ لأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فلْيَحْذَرِ المُسْلِمُونَ مِنْ هَذِهِ الأَشْرِطَةِ وأَمْثَالِهَا، ولْيَحْذَرْ مِنْ كَيدِ الشِّيعَةِ، وَسَبِّهِمْ لأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، والتِمَاسِ المَعَايِبِ لَهُمْ. فلْيَحْذَرِ المُسْلِمُ مِنْ هَذَا؛ لِئَلاَّ يَكُونَ مِنَ الهَالِكِينَ وَالعِيَاذُ بِاللهِ.

❀ ❀ ❀

(١) سبق تخريجه (١/ ١٧٠).

[١٢٢] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ لا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِطِيبَةٍ مِنْ نَفْسِهِ، وَإِنْ كَانَ مَعَ رَجُلٍ مَالٌ حَرَامٌ فَقَدْ ضَمِنَهُ، لا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئاً إِلاَّ بِإِذْنِهِ، فَإِنَّهُ عَسَى أَنْ يَتُوبَ هَذَا فَيُرِيدُ أَنْ يَرُدَّهُ عَلَى أَرْبَابِهِ فَأَخَذْتَ حَرَاماً.

الشرح:

قوله: **(وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللهُ أَنَّهُ لا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِطِيبَةٍ مِنْ نَفْسِهِ)** من حرمة المسلمين: احترامُ دمائهم وأموالهم، واحترامُ أعراضهم؛ لأنَّ من أسلمَ فقد حَمَى بالإسلام دمَهُ، وحَمَى مالَهُ، وحَمَى عرضَهُ، فلا يجوزُ التعدِّي على المسلم. قال ﷺ: **«كُلُّ المُسْلِمِ عَلَى المُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ»**، وقال في خطبته في حجة الوداع: **«إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا** - يعني: يوم النحر - **فِي شَهْرِكُمْ هَذَا** - يعني شهر ذي الحجة - **فِي بَلَدِكُمْ هَذَا** - وهي مكة مشرفة -**»**. فيحرمُ دمُ المسلم ومالُهُ وعرضُهُ، فلا يجوزُ التعدِّي على مال المسلم ولا أخذُهُ إلاَّ بطيبةٍ من نفس المسلم، إذا سمح بشيءٍ من ماله فهو حلالٌ، وأمَّا أن يُؤخذَ منه قهراً، أو بغير طيب نفسٍ أو غصباً،

---

(١) رواه مسلم في صحيحه (٤/١٩٨٦ رقم ٢٥٦٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري في صحيحه (١/٣٠ رقم ٦٧)، ومسلم في صحيحه (٣/١٣٠٥ رقم ١٦٧٩) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

أوْ سَرِقَةٍ، أوْ خِيانَةٍ، فإنَّهُ حرامٌ؛ كحُرْمَةِ دمِهِ وعِرْضِهِ. وهٰذا كَما في قولِهِ تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾[البقرة:١٨٨]، وقولِهِ تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾[النساء:٢٩]، كَثيرٌ مِنَ النَّاسِ لا يُبالي بهٰذا إمَّا أنْ يَقْتُلَ أخاهُ المُسلِمَ لأخْذِ مالِهِ، وإمَّا أنْ يأخُذَ مالَهُ بالسَّرِقَةِ، بقَطْعِ الطَّريقِ، بالخِيانَةِ، بالغِشِّ في البَيعِ والشِّراءِ، فلا يُبالي بهٰذا فيأخُذُ مالَ أخيهِ بالباطِلِ مِنْ غَيرِ طِيبَةٍ مِنْ نَفْسِهِ، هٰذا كُلُّهُ حَرامٌ، وكَبيرَةٌ مِنْ كَبائِرِ الذُّنُوبِ.

قولُهُ: **(وَإِنْ كَانَ مَعَ رَجُلٍ مَالٌ حَرَامٌ فَقَدْ ضَمِنَهُ)** إذا أخَذَ مالَ أخيهِ بغَيرِ حَقٍّ بأيِّ نوعٍ مِنْ أنواعِ الأخْذِ فإنَّهُ مَضْمُونٌ عَلَيهِ حتَّى يُؤدِّيَهُ إلى صاحِبِهِ؛ لأنَّهُ لابُدَّ مِنْ أداءِ المَظالِمِ إلى أصحابِها قَبْلَ المَوتِ، وإلَّا فإنَّ أصْحابَها سَيَقْتَصُّونَ مِنَ الظَّالِمِ يَوْمَ القِيامَةِ، يَقْتَصُّونَ مِنْ حَسَناتِهِ، حتَّى رُبَّما لا تَبْقَى لَهُ حَسَنَةٌ، ثُمَّ تُؤْخَذُ مِنْ سَيِّئاتِ المَظْلُومِينَ فتُحْمَلُ علَيْهِ ويُلْقَى في النَّارِ والعِياذُ باللهِ، فمالُ المُسلِمِ ولَو أخَذْتَهُ بغَصْبٍ، أو بمُعامَلَةٍ مُحَرَّمَةٍ، أو أخَذْتَهُ بقَهْرٍ، أو بسَرِقَةٍ فإنَّهُ مَضْمُونٌ لابُدَّ أنْ تُؤدِّيَهُ إمَّا في الدُّنْيا، وإمَّا في الآخِرَةِ، فتَنَبَّهْ لِذٰلِكَ هُوَ مَضْمُونٌ عَلَيْكَ ولابُدَّ مِنْ أدائِهِ في الدُّنْيا أوْ في الآخِرَةِ، وأداؤُهُ في الدُّنْيا أسْهَلُ عَلَيْكَ مِنْ أدائِهِ في الآخِرَةِ.

قوله: **(فإنَّهُ عَسَى أنْ يَتُوبَ هَذا فَيُرِيدُ أنْ يَرُدَّهُ عَلَى أرْبَابِهِ فَأخَذْتَ حَرَاماً)** ولا يجوزُ أخذُكَ شيئاً تعلمُ بأنَّهُ حرامٌ. ومِنْ مَكْسَبٍ حَرَامٍ لأمورٍ:

أوَّلاً: أنتَ تعلمُ أنَّهُ حرامٌ فكيفَ تستحِلُّهُ وأنْتَ تعلَمُ أنَّهُ حَرَامٌ، وأنَّ هذا الشخصَ لا يَمْلِكُهُ.

ثانياً: لو تابَ هَذا الظَّالِمُ وأرادَ أنْ يَرُدَّ المال وقَدْ أخَذْتَهُ مِنْهُ، فإنَّهُ لا يتمكَّنُ مِنْ رَدِّهِ.

ثالثاً: أنَّكَ تَكُونُ شَرِيكاً لَهُ في الجَرِيمَةِ والظُّلْمِ.

[١٢٣] قَالَ المُؤَلِّفُ رحمهُ اللهُ: وَالمَكَاسِبُ مَا بَانَ لَكَ صِحَّتُهُ فَهُوَ مُطْلَقٌ، إِلاَّ مَا ظَهَرَ فَسَادُهُ، وَإِنْ كَانَ فَاسِداً يَأْخُذُ مِنَ الفَسَادِ مَمْسَكَةَ نَفْسِهِ، وَلا تَقُولُ: أَتْرُكُ المَكَاسِبَ وَآخُذُ مَا أَعْطَوْنِي، لَمْ يَفْعَلْ هَذَا الصَّحَابَةُ وَلا العُلَمَاءُ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا، وَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ﷺ: «كَسْبٌ فِيهِ بَعْضُ الدَّنِيَّةِ خَيْرٌ مِنَ الحَاجَةِ إِلَى النَّاسِ»(١).

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (وَالمَكَاسِبُ مَا بَانَ لَكَ صِحَّتُهُ فَهُوَ مُطْلَقٌ) قَالَ ﷺ: «إِنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ»(٢) فَالحَلالُ البَيِّنُ يُؤْخَذُ؛ لأَنَّ الأَصْلَ فِي المُعَامَلاتِ الحِلُّ إِلاَّ مَا تَبَيَّنَ أَنَّهُ حَرَامٌ؛ وَكَذَلِكَ الحَرَامُ بَيِّنٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣]؛ وَكَذَلِكَ المَيْسِرُ وَالقِمَارُ وَالخَمْرُ هَذَا حَرَامٌ بِنَصِّ القُرْآنِ، وَكَذَلِكَ تَحْرِيمُ السَّرِقَةِ وَالغَصْبِ وَأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالبَاطِلِ، هَذَا حَرَامٌ بَيِّنٌ.

---

(١) رَوَاهُ ابن أبي الدنيا في إصلاح المال (رقم ٣٢١).
(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ في صَحِيحِه (١/ ٢٨ رقم ٥٨)، وَمُسْلِمٌ في صَحِيحِه (٣/ ١٢١٩ رقم ١٥٩٩) عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما.

والمشتبه الذي لا يدرى هل هو حلال أم حرام لتعارض الأدلة فيه، فهذا يُتوقَّف فيه حتى يتبيَّن. هذه هي القاعدة التي وضعها رسولُ الله ﷺ. وهي قاعدةٌ بيِّنةٌ واضحةٌ. وهذا معنى قولِ المؤلِّفِ هنا **(إلاَّ مَا ظَهَرَ فَسَادُهُ)**.

قولُهُ: **(وَإِنْ كَانَ فَاسِداً يَأْخُذ مِنَ الفَسَادِ مُمْسِكَةَ نَفْسِهِ)** هذه مسألةُ الضَّرورة. إذا خافَ الإنسانُ على نفسِهِ الهلاكَ إنْ لمْ يأكلْ، فإنَّهُ يأكلُ ممّا عنده ما يُبقي عليه حياتَهُ ولو كانَ مِنْ مالِ غيرِهِ، ولو كانَ هذا المالُ حرامًا، لو كانَ ميتةً أوْ غيرَ ذلكَ، يأكلُ منهُ لأجلِ الضَّرورةِ؛ لِئلاَّ يموتَ. قالَ تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٣]، فتأخُذُ مِنَ الحرامِ قدرَ ما يُمسِكُ عليكَ حياتَكَ، ثمَّ تُمسِكُ عنِ الباقي. وقالَ: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ [الأنعام: ١١٩]، فلا حرامَ مع ضرورةٍ.

قولُهُ: **(وَلا تَقُولُ: أَتْرُكُ المَكَاسِبَ وَآخُذُ مَا أَعْطَوْنِي)** بعضُ النَّاسِ يقولُ: أنا متوكِّلٌ على اللهِ، وأنا سأجلسُ للعبادةِ ولطلبِ العلمِ والنَّاسُ يعطونني؛ هذا لا يجوزُ، بلْ عليكَ أنْ تطلبَ الرِّزقَ الذي يكفيكَ ويكفي زوجتَكَ وأولادَكَ ومَنْ في بيتِكَ. عليكَ أنْ تطلبَ الرِّزقَ وهذا مِنَ العبادةِ. فلا تجلسْ تتحرَّى صدقاتِ النَّاسِ، بلْ عليكَ أنْ تطلبَ الرِّزقَ، قالَ اللهُ جلَّ وعلا: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ﴾ [البقرة: ١٩٧].

قَوْلُهُ: **(لم يَفْعَلْ هَذَا الصَّحَابَة وَلا العُلَمَاء إِلَى زَمَانِنَا هذا)** لَمْ يَفعلْ هَذَا الفعل وهو الجُلوسُ عنْ طلب الرِّزْقِ والنّظر إلى ما بأَيْدِي النَّاسِ أحَدٌ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ الله، وهُمْ أَتْقَى النَّاسِ بلْ أَعْبَدُ النَّاسِ للهِ عزَّ وجلَّ، بَلْ كَانُوا أَصْحَابَ أَعْمَالٍ، كَانَ مِنْهُمْ مُزَارِعُونَ، وكَانَ مِنْهُمْ تُجَّارٌ يُتَاجِرُونَ بِالبَيْعِ والشِّرَاءِ، وَمِنْهُمْ أَبو بَكْرٍ، وَمِنْهُمْ الزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ، وَمِنْهُمْ عَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ، وَمِنْهُمْ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ، أَصْحَابُ أَمْوَالٍ يَبِيعُونَ وَيَشْتَرُونَ، وَهُمْ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ، وكَانُوا يُنْفِقُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَيُجَهِّزُونَ الجُيُوشَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، لَمْ يَتْرُكُوا طَلَبَ الرِّزْقِ، أَبُو بَكْرٍ كَانَ يَبِيعُ وَيَشْتَرِي وَيُسَاعِدُ رَسُولَ اللهِ مُنْذُ بَعَثَهُ اللهُ فِي مَكَّةَ، وَهُوَ يُسَاعِدُهُ مِنْ مَالِهِ ﷺ فِي مَوَاقِفِهِ المَشْهُورَةِ، يُطْعِمُ المَسَاكِينَ، وَيَشْتَرِي العَبِيدَ المُعَذَّبِينَ وَيُعْتِقُهُمْ كَبِلالٍ وَغَيْرِهِ، مَا تَرَكَ الكَسْبَ، وَقَالَ: أَنَا أَجْلِسُ وَأَعْبُدُ اللهَ وَأَنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ.

قَوْلُهُ: **(وَقَالَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ ﷺ: «كَسْبٌ فِيهِ بَعْضُ الدَّنِيَّةِ خَيْرٌ مِنَ الحَاجَةِ إِلَى النَّاسِ»)** كَوْنُكَ تَحْتَرِفُ حِرْفَةً فِيهَا دَنَاءَةٌ كَالحِجَامَةِ، تَأْخُذُ مِنْهَا أَجْرًا تُنْفِقُهُ عَلَى نَفْسِكَ خَيْرٌ مِنْ سُؤَالِ النَّاسِ وَالذِّلَّةِ لَهُمْ.

❀ ❀ ❀

[١٢٤] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالصَّلَوَاتُ الخَمْسُ جَائِزَةٌ خَلْفَ مَنْ صَلَّيْتَ خَلْفَهُ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ جَهْمِيًّا، فَإِنَّهُ مُعَطِّلٌ، وَإِنْ صَلَّيْتَ خَلْفَهُ فَأَعِدْ صَلاتَكَ، وَإِنْ كَانَ إِمَامُكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ جَهْمِيًّا وَهُوَ سُلْطَانٌ فَصَلِّ خَلْفَهُ، وَأَعِدْ صَلاتَكَ، وَإِنْ كَانَ إِمَامُكَ مِنَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ صَاحِبَ سُنَّةٍ فَصَلِّ خَلْفَهُ وَلا تُعِدْ صَلاتَكَ.

الشرح:

قوله: **(وَالصَّلَوَاتُ الخَمْسُ جَائِزَةٌ خَلْفَ مَنْ صَلَّيْتَ خَلْفَهُ)** هَذِهِ مسألة الإمامة فِي الصَّلاةِ، مَنِ الَّذِي يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ إِمَامًا؟ وَالَّذِي لا تصحُّ إمامته؟

أَوَّلاً: إِذَا كَانَ الإِمَامُ هُوَ السُّلْطَانُ، فَهَذَا يُصَلَّى خَلْفَهُ؛ كَمَا يَأْتِي دون نظر إلى بَعْضِ مُمَارَسَاتِهِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا مَعْصِيَةٌ أَوْ مُخَالَفَةٌ مَا لَمْ يخرج عن الدِّينِ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالصَّلاةِ خَلْفَهُمْ؛ لأَجْلِ جَمْعِ الكلمة، وعدم التَّفَرُّقِ. فَمَهْمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالمَعَاصِي مَا لَمْ يصل إلى حدِّ الكُفْرِ فَإِنَّهُ يُصَلَّى خَلْفَهُ؛ مِنْ أَجْلِ جَمْعِ الكَلِمَةِ خُصُوصًا فِي الجمع والأعياد؛ وَكَذَلِكَ فِي الفَرَائِضِ، وَإِنْ كَانَ وَلِيُّ الأَمْرِ جَهْمِيًّا فإنك تُصَلِّي خَلْفَهُ، وَتُعِيدُ صَلاتَكَ.

ثَانِياً: إِذَا كَانَ الإِمَامُ الفَاسِقُ غَيْرَ سُلْطَانٍ، فَهَذَا مَحَلُّ خِلافٍ بَيْنَ العلماء على قولين:

القَوْلُ الأَوَّل: بعض العلماء يشترط فيه العدالة. فلا تصحُّ خلف الفاسق الذي يأتي كبيرةً من كبائر الذُّنوب دون الشِّرْك. قالوا: لا يُصلَّى خلفَهُ؛ لأنَّهُ ليس بعدْلٍ، ولا يُتَّخذ إمامًا.

القَوْلُ الثَّاني: مَا دَامَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ تَصِحُّ صَلاتُهُ فِي نَفْسِهِ فَإِنَّهَا تَصِحُّ الصَّلاةُ خَلْفَهُ فَيُصَلَّى خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ، وَلَو كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ المَعَاصِي دُونَ الشِّرْكِ، وَدُونَ الكُفْرِ فَإِنَّهُ يُصَلَّى خَلْفَهُ. وَهَذَا ظَاهِرُ كَلامِ المُصَنِّفِ.

[١٢٥] قَالَ المُؤلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالإِيمَانُ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِما - فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ ﷺ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَدْ دُفِنَا هُنَالِكَ مَعَهُ، فَإِذَا أَتَيْتَ القَبْرَ فَالتَّسْلِيمُ عَلَيْهِما بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَاجِبٌ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَالإِيمَانُ بِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِما - فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ ﷺ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** لَمَّا تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ اخْتَلَفَ النَّاسُ أَيْنَ يَدْفِنُونَهُ؟ هَلْ يَدْفِنُونَهُ مَعَ أَصْحَابِهِ فِي البَقِيعِ، أَوْ مَاذَا يَعْمَلُونَ؟ فَذُكِرَ لَهُمْ حَدِيثٌ عَنْهُ ﷺ **أَنَّ النَّبِيَّ يُدْفَنُ حَيْثُ يَمُوتُ**[(١)]، عِنْدَ ذَلِكَ انْحَلَّتِ المُشْكِلَةُ، فَدَفَنُوهُ تَحْتَ الفِرَاشِ الَّذِي مَاتَ عَلَيْهِ - عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ - فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ؛ لأَنَّهُ مُرِّضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ.

النَّاحِيَةُ الثَّانِيَةُ: أَنَّهُ لَوْ أُبْرِزَ قَبْرُهُ وَدُفِنَ فِي البَقِيعِ؛ لَحَصَلَ بِذَلِكَ الغُلُوُّ وَتَزَاحُمُ النَّاسِ عَلَى قَبْرِهِ فَلأَجْلِ صِيَانَتِهِ وَحِمَايَتِهِ دُفِنَ فِي بَيْتِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - لَمَّا ذَكَرَتْ حَدِيثَ النَّهْيِ عَنِ الغُلُوِّ فِي القُبُورِ، وَأَنَّ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى غَلَوْا فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ اتَّخَذُوهَا أَوْثَانًا، قَالَتْ: **«وَلَوْلا ذَلِكَ لأُبْرِزَ قَبْرُهُ، وَلَكِنْ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»**.[(٢)]

---

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ فِي سُنَنِهِ(٣/٣٣٨رقم١٠١٨)، والبغوي في شرح السنة(١٤/٤٨رقم٣٨٣٢) عن أبي بكر الصديق ﷺ قَالَ: سمعت من رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا ما نَسِيتُهُ قَالَ: **«ما قَبَضَ الله نَبِيًّا إلا فِي المَوْضِعِ الذي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ»**.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ(١/٤٦٨رقم١٣٢٤)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(١/٣٧٦رقم٥٢٩).

فَبَيْتِ الحِكْمَةِ مِنْ دفنِهِ فِي بيْتِهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، وكَانَ بَيْتُهُ خَارِجَ المَسْجِدِ؛ لأَنَّ حُجَرَ النَّبِيِّ ﷺ تكْتَنِفُ المَسْجِدَ مِنْ جِهَةِ الشَّرْقِ وَمِنْ جِهَةِ الجَنُوبِ، فَبَقِيَ ﷺ فِي بَيْتِهِ مَقْبُورًا خَارِجَ المَسْجِدِ إِلَى أَنْ أَرَادَ الوَلِيدُ بنُ عَبْدِالمَلِكِ تَوْسِعَةَ المَسْجِدِ فَأَدْخَلَ الحُجْرَةَ فِيهِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ، لَمْ يُغَيِّرْ فِيهَا شَيْئًا، وَإِنَّمَا أُدْخِلَتْ بِحُجَّةِ التَّوْسِعَةِ لِلْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ، وَإِلاَّ فَهُوَ فِي بَيْتِهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، لا يَزَالُ فِي بَيْتِهِ وَلَيْسَ فِي المَسْجِدِ، ثُمَّ لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ دُفِنَ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ خَلْفَ ظَهْرِهِ، إِكْرَامًا لَهُ، وَمِيزَةً لَهُ ﷺ؛ وَلأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَهُ المُلازِمَ لَهُ فِي حَيَاتِهِ فَدُفِنَ مَعَهُ ﷺ، ثُمَّ لَمَّا تُوُفِّيَ عُمَرُ ﷺ كَانَتْ عَائِشَةُ تُرِيدُ أَنْ تُدْفَنَ فِي حُجْرَتِهَا مَعَ زَوْجِهَا رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعَ أَبِيهَا، وَلَكِنَّ عُمَرَ اسْتَأْذَنَهَا لِحُبِّهِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلِحُبِّهِ لأَبِي بَكْرٍ اسْتَأْذَنَهَا أَنْ يُدْفَنَ مَعَهُمَا، فَأَذِنَتْ لَهُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ وَآثَرَتْهُ عَلَى نَفْسِهَا، فَدُفِنَ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي الحُجْرَةِ، فَهَذِهِ هِيَ القُبُورُ الثَّلاثَةُ: قَبْرُ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ، ثُمَّ قَبْرُ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ قَبْرُ عُمَرَ ﷺ فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وَعَائِشَةُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ لَمَّا مَاتَتْ دُفِنَتْ فِي البَقِيعِ مَعَ الصَّحَابَةِ ﷺ.

فَيَجِبُ الإِيمَانُ بِذَلِكَ؛ لأَنَّ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ، وَمَعْرِفَةَ قَبْرِ النَّبِيِّ، وَقَبْرِ صَاحِبَيْهِ فِيهَا فَائِدَةٌ لِلْمُسْلِمِ لأَجْلِ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِمَا، وَيَزُورَهُمْ وَيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَى صَاحِبَيْهِ، لِيَنَالَ بِذَلِكَ الأَجْرَ وَالثَّوَابَ، ثَوَابَ الزِّيَارَةِ وَالسَّلامِ.

قَوْلُهُ: **(فَإِذَا أَتَيْتَ القَبْرَ فَالتَّسْلِيمُ عَلَيْهِمَا بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَاجِبٌ)** هَذِهِ الثَّمَرَةُ أَوِ الحِكْمَةُ مِنْ مَعْرِفَةِ أَيْنَ دُفِنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَصَاحِبَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، ثَمَرَةُ ذَلِكَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَيْهِمْ إِذَا زُرْتَ المَسْجِدَ النَّبَوِيَّ وَصَلَّيْتَ فِيهِ، فَإِنَّكَ تُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَى صَاحِبَيْهِ لِتَنَالَ بِذَلِكَ ثَوَابَ الزِّيَارَةِ.

وَزِيَارَةُ النَّبِيِّ ﷺ وصاحِبَيْهِ؛ لأَجْلِ السَّلامِ عَلَيْهِمَا وَالدُّعَاءِ لَهُمَا وَالاسْتِغْفَارِ لَهُمَا، لا لأَجْلِ الغُلُوِّ وَطَلَبِ البَرَكَةِ، أَوْ طَلَبِ قَضَاءِ الحَاجَاتِ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ؛ كَمَا يَظُنُّهُ الخُرَافِيُّونَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، إِنَّمَا هُوَ السَّلامُ فَقَطْ، وأَيْضاً السَّلامُ إِنَّمَا هُوَ لِلقَادِمِ مِنْ سَفَرٍ سَوَاءٌ كَانَ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، أَوْ مِنْ خَارِجِ المَدِينَةِ، فَالقَادِمُ مِنْ سَفَرٍ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ أَوَّلَ مَا يَدْخُلُ المَسْجِدَ بَعْدَ السَّفَرِ، وَلا يُكَرِّرُ السَّلامَ عَلَيْهِمَا كُلَّمَا دَخَلَ المَسْجِدَ النَّبَوِيَّ؛ لأَنَّ الصَّحَابَةَ ﷺ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ، عَمَلاً بِقَوْلِهِ ﷺ: **«لا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً»** يَعْنِي: تَتَرَدَّدُونَ عَلَيْهِ؛ لأَنَّ العِيدَ هُوَ مَا يُعْتَادُ وَيَتَكَرَّرُ، فَلا يُتَّخَذُ عَادَةً كُلَّمَا دَخَلَ المَسْجِدَ النَّبَوِيَّ يَذْهَبُ وَيُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ وَعَلَى صَاحِبَيْهِ، هَذَا بِدْعَةٌ، وَهَذَا وَسِيلَةٌ إِلَى الشِّرْكِ، وَمِنِ اتِّخَاذِ قَبْرِهِ عِيداً، إِنَّمَا هَذَا لِلقَادِمِ مِنْ سَفَرٍ، وَكَانَ ابنُ عُمَرَ ﷺ. إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَتَى وَاسْتَقْبَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: «السَّلامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ» ثُمَّ يَتَأَخَّرُ قَلِيلاً نَحْوَ الشَّرْقِ عَنْ يَمِينِهِ وَيَقُولُ: «السَّلامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ»، ثُمَّ يَتَأَخَّرُ عَنْ يَمِينِهِ قَلِيلاً وَيَقُولُ: «السَّلامُ

عَلَيْكَ يَا عُمَرُ بنَ الخطَّابِ وَرَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُهُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ[1]، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ فَإِنَّهُ يَتَنَحَّى وَيَسْتَقْبِلُ القِبْلَةَ وَيَدْعُو اللهَ، لا يَسْتَقْبِلُ القَبْرَ، إِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ القِبْلَةَ.

(١) رَوَاهُ عبدالرزاق في المصنف(٥٧٦/٣رقم٦٧٢٤)، وابن أبي شَيْبَةَ في المصنف(٢٨/٣رقم ١١٧٩٣)، والبيهقي في السنن الكبرى(٢٤٥/٥)

[١٢٦] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبٌ إِلاَّ مَنْ خِفْتَ سَيْفَهُ أَوْ عَصَاهُ.

الشَّرْحُ:

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ»**(١) وَهَذَا كَمَا جَاءَ بِالقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]؛ وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]؛ وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١]، بِخِلافِ المُنَافِقِينَ والمُنَافِقَاتِ فَإِنَّهم بالعَكْسِ يَأْمُرُونَ بالمُنْكَرِ وَيَنْهَونَ عَنِ المَعْرُوفِ نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾

(١) رواهُ مُسلمٌ في صَحيحِهِ(١/ ٦٩رقم٤٩) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

يَعْنِي: عَنِ الصَّدَقَةِ وَالإِنفَاقِ فِي سَبِيلِ اللهِ، لا يَبْسُطُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي النَّفَقَةِ وَبَذْلِ الْمَعْرُوفِ؛ لأَنَّهُم لا يُؤْمِنُونَ باللهِ؛ وَلأَنَّ المَالَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، خِلافَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ فَإِنَّهُم يُقِيمُونَ الصَّلاةَ، وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ، وَيُطِيعُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ، مَعَ أَمْرِهِمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَهَذَا لأَجْلِ إِقَامَةِ الدِّينِ وَتَطْهِيرِ الْمُجْتَمَعِ مِنَ الْفَسَادِ.

وَلا يَكْفِي أَنْ يَقُولَ الإِنسَانُ: لَيْسَ عَلَيَّ إِلاَّ نَفْسِي، يُصْلِحُ فِي نَفْسِهِ، وَيَتْرُكُ الآخَرِينَ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يُصْلِحَ الآخَرِينَ مَا اسْتَطَاعَ؛ لأَنَّ هَذَا مِنَ النَّصِيحَةِ وَمِنْ إِرَادَةِ الخَيْرِ لِلنَّاسِ، فَكَوْنُكَ تَأْمُرُ أَخَاكَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، هَذَا أَمْرٌ وَاجِبٌ عَلَيْكَ، وَمِنْ حَقِّهِ عَلَيْكَ أَيْضاً أَنْ تَأْمُرَهُ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا رَأَيْتَ عَلَيْهِ تَقْصِيراً فِي الطَّاعَةِ، وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ إِذَا رَأَيْتَ عَلَيْهِ خَطَأً يَقَعُ فِيهِ، وَلا تَتْرُكُهُ يَهْلِكُ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى تَنْبِيهِهِ، وَلَيْسَ كَمَا يَقُولُ أَهْلُ النِّفَاقِ وَأَهْلُ الشَّرِّ أَنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ تَدَخُّلٌ فِي أُمُورِ النَّاسِ، أَوْ وِصَايَةٌ عَلَى النَّاسِ؛ كَمَا يَقُولُونَهُ الآنَ فِي الصُّحُفِ وَغَيْرِهَا، هَذَا كَلامُ أَهْلِ النِّفَاقِ وَأَهْلِ الْبَاطِلِ، أَمَّا أَهْلُ الإِيمَانِ فَيَرَوْنَ أَنَّ هَذَا مِنَ النَّصِيحَةِ لإِخْوَانِهِمْ وَمِنْ إِخْرَاجِهِمْ مِنَ الضَّرَرِ إِلَى النَّفْعِ، وَمِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾[العصر: ٣]، وَقَالَ لُقْمَانُ: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾[لقمان: ١٧] فَهَذِهِ الآيَةُ مِثْلُ سُورَةِ الْعَصْرِ

تماماً، أَنْ يَأْمُرَ الإِنْسانُ بالمَعْرُوفِ ويَنْهَى عَنِ المُنْكرِ، ويَصْبِرَ إِذا نالَهُ شَيْءٌ في سَبِيلِ ذٰلِكَ؛ لأَنَّهُ في سَبِيلِ اللهِ، وَما يَنالُهُ مُحْتَسَبٌ لَهُ عِنْدَ اللهِ سُبْحانَهُ وَتَعالَى.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ كَثِيراً مِنَ النّاسِ يَثْقُلُ عَلَيهم أَهْلُ الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، ويَنالُونَهُمْ بالكَلامِ عَلَيهِم، والغِيبَةِ، والنَّمِيمَةِ، وسَبِّهِمْ وشَتْمِهِم، فَيَصْبِرُونَ عَلَى ذٰلِكَ؛ لأَنَّهُم في سَبِيلِ اللهِ، وفي طاعَةِ اللهِ، وفي إِنْقاذِ إِخْوانِهِمْ، لَيْسَ مِنَ النَّصِيحَةِ أَنْ تَتْرُكَ إِخْوانَكَ عَلَى التَّقْصِيرِ في العِبادَةِ، والخَلَلِ في أَمرِ المُنْكَرِ، وأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى نَصِيحَتِهِمْ وتَنْبِيهِهِمْ وتَوْجِيهِهِمْ، هٰذا مِنَ التَّقْصِيرِ في حَقِّهِمْ، وأَنْتَ تُرِيدُ لَهُمُ الخَيْرَ، وتُرِيدُ لَهُم النَّجاةَ، وَقَدْ قالَ ﷺ: **«لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»**[1] فَإِذا كُنْتَ تُحِبُّ لِنَفْسِكَ الخَيْرَ وتُحِبُّ النَّجاةَ، فَلْيَكُنْ أَيْضاً أَخُوكَ مِثْلَ نَفْسِكَ في هٰذا، أَنْتَ تَأْمُرُهُ وتَنْصَحُهُ لٰكِنْ بالطَّرِيقَةِ الَّتِي أَرْشَدَ إِلَيْها النَّبِيُّ ﷺ في هٰذا الحَدِيثِ: **«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ»**[2] إِنْ كانَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ؛ كَوَلِيِّ الأَمْرِ أَوْ مَنْ فَوَّضَهُ وَلِيُّ الأَمْرِ لِلإِنْكارِ باليَدِ كَرِجالِ الحِسْبَةِ، فَإِنَّهُ يُغَيِّرُهُ بِيَدِهِ، ويُزِيلُ المُنْكَرَ بِيَدِهِ؛ وَكَذٰلِكَ صاحِبُ البَيْتِ لَهُ اليَدُ عَلَى مَنْ في بَيْتِهِ، يُغَيِّرُ المُنْكَرَ بِيَدِهِ في داخِلِ بَيْتِهِ؛ لأَنَّهُ راعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَقَدْ قالَ اللهُ تَعالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا

---

(١) رواهُ البُخاريُّ في صَحِيحِه (١/١٤رقم١٣)، ومُسْلِمٌ في صَحِيحِه (١/٦٧رقم٤٥) عن أنس ﷺ.
(٢) رواهُ مُسْلِمٌ في صَحِيحِه (١/٦٩رقم٤٩) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦]، فأَنْتَ مُكلَّفٌ بِأَهْلِ بَيْتِكَ.

أَمَّا إذا لَمْ يَكُنْ لَكَ يَدٌ، ولَيْسَ لَكَ سُلْطَةٌ عامَّةٌ ولا خاصَّةٌ فإنَّكَ تُنْكِرُ بِاللِّسانِ، بِأَنْ تُبَيِّنَ أَنَّ هذا حَرامٌ، وأَنَّ هذهِ مَعْصِيَةٌ، وهَذا لا يَجُوزُ، تُبَيِّنُ بِالمَوْعِظَةِ، بِالخُطَبِ، بِالدَّرْسِ، بِالنَّصِيحَةِ السِّرِّيَّةِ بَيْنَكَ وبَيْنَ أَخِيكَ، تُبَيِّنُ لَهُ، وأَيْضاً تُبَلِّغُ عَنْهُ، إذا لَمْ تُجْدِ النَّصِيحَةُ ولَمْ يُجْدِ الكَلامُ مَعَهُ فإنَّكَ تُبَلِّغُ مَنْ يَقْدِرُ عَلى إِزالَةِ المُنْكَرِ بِيَدِهِ، تُبَلِّغُ رِجالَ الحِسْبَةِ، تُبَلِّغُ الهَيْئاتِ، تُبَلِّغُ وَلِيَّ الأَمْرِ، هَذا مِنَ الإنْكارِ بِاللِّسانِ.

فإذا لَمْ تَقْدِرْ عَلى الإنْكارِ بِاللِّسانِ، كَأَنْ تُمْنَعَ مِنَ ذلِكَ، فإنَّكَ تُنْكِرُ بِقَلْبِكَ، ولا تُقِرُّ المُنْكَرَ بِحالٍ، فَتُنْكِرُهُ بِقَلْبِكَ، فَتَعْتَزِلُ مَجالِسَ المُنْكَرِ، وتَبْتَعِدُ عَنْ أَهْلِ المُنْكَرِ ولا تُجالِسُهُمْ، لِتَسْلَمَ بِنَفْسِكَ.

هَذِهِ هِيَ مَراتِبُ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ، وهَذا كَما في قَوْلِهِ تَعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقَوْلِهِ تَعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فإذا عَمِلْتَ بِهَذِهِ الخُطُواتِ فَقَدْ أَنْكَرْتَ المُنْكَرَ، وقَدْ سَلِمْتَ.

أَمَّا إذا لَمْ تُنْكِرِ المُنْكَرَ لا بِاليَدِ ولا بِاللِّسانِ ولا بِالقَلْبِ فَهَذا يَدُلُّ عَلى عَدَمِ الإيمانِ؛ كَما في قَوْلِهِ: **«ولَيْسَ وَراءَ ذلِكَ مِنَ الإِيمانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»**.

فَالَّذِي لا يُنْكِرُ الْمُنْكَرَ بِقَلْبِهِ لَيْسَ عِنْدَهُ إِيمَانٌ أَصْلاً، فَلابُدَّ مِنْ إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ، لَكِنْ بِهَذَا النِّظَامِ الَّذِي أَرْشَدَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَلا يَحْتَجَّ أَحَدٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْۚ ﴾ [المائدة: ١٠٥]، يَظُنُّ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِنْكَارَ الْمُنْكَرِ لَيْسَ بِلازِمٍ، وَأَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا صَلَحَ فِي نَفْسِهِ فَمَا عَلَيْهِ مِنَ الآخَرِينَ، وَلا يُنْكِرُ الْمُنْكَرَ، وَلا يَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ، هَذَا خِلافُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالآيَةُ الْكَرِيمَةُ لا تَعْنِي هَذَا ؛ كَمَا بَيَّنَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ لَمَّا سُئِلَ عَنْهَا، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَقَالَ: **«كَلاَّ وَاللهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ السَّفِيهِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْراً، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْراً»**(1) فَمَعْنَى الآيَةِ أَنَّكَ إِذَا أَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَيْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَمْ يُعْمَلْ بِقَوْلِكَ فَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ، وَلا تَقُلْ: أَنَا مِثْلُ النَّاسِ، أَوْ هَذَا شَيْءٌ عَلَيْهِ النَّاسُ، بَلْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، فَإِذَا لَمْ يُقْبَلْ مِنْكَ فَلا تَتَنَازَلْ عَنْ شَيْءٍ مِنْ دِينِكَ، وَتُجَامِلِ النَّاسَ وَتَمْشِي مَعَهُمْ.

قَوْلُهُ: **(إِلاَّ مَنْ خِفْتَ سَيْفَهُ وَعَصَاهُ)** إِذَا خِفْتَ إِذَا أَنْكَرْتَ أَنْ تُقْتَلَ، أَوْ أَنْ تُضْرَبَ فَإِنَّكَ تَنْتَقِلُ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الثَّانِيَةِ وَهِيَ الْبَيَانُ بِاللِّسَانِ، إِذَا خِفْتَ مِنَ

(1) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ(٣٩١/١)، وَأَبُو دَاودَ فِي سُنَنِهِ(١٢١/٤رقم٤٣٣٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ(٢٥٢/٥رقم٣٠٤٧)، وابن مَاجَهْ فِي سُنَنِهِ(١٣٢٧/٢رقم٤٠٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى(٩٣/١٠)، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «حسن غريب»، وَصَحَّحَهُ الطحاوي في شرح مشكل الآثار(٢٠٥/٣).

البَيَانِ بِاللِّسَانِ ؛ تَنْتَقِلُ إِلَى المَرْتَبَةِ الثَّالِثَةِ ، وَهَذِهِ لا أَحَدَ يَمْنَعُكَ مِنْهَا ، لا أَحَدَ يَمْنَعُ مِنَ الإِنْكَارِ بِالقُلُوبِ ؛ لأَنَّهُ لا يَعْلَمُ مَا فِي القُلُوبِ إِلاَّ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

[١٢٧] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالتَّسْلِيمُ عَلَى عِبَادِ اللهِ أَجْمَعِينَ.

الشَّرْحُ:

مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِينَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ إِفْشَاءِ السَّلَامِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، قَالَ اللهُ - جَلَّ وَعَلا -: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ [النساء: ٨٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ ﴾ [النور: ٦١]، يَعْنِي يُسَلِّمُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ؛ لأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَالنَّفْسِ الْوَاحِدَةِ وَكَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ، وَالسَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَلْقَوْنَ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ ﴾ [الأحزاب: ٤٤] يُسَلِّمُ اللهُ عَلَيْهِمْ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ وَتَسْلِيمَهُ وَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ. وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْجَنَّةِ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَيُحَيِّي بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِالسَّلَامِ فِي الْجَنَّةِ؛ وَكَذَلِكَ هُمْ فِي الدُّنْيَا يُحَيِّي بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِالسَّلَامِ.

وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ بِسَلَامٍ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ: **«أَنَّ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَى السَّلَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»** (١)، فَإِفْشَاءُ السَّلَامِ مَطْلُوبٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمَعْنَاهُ:

---

(١) رواه الإمام أحمد في المسند(٥/٤٥١)، والترمذي في سننه(٤/٦٥٢رقم٢٤٨٥) و الدارمي في سننه(١/٤٠٥رقم١٤٦٠)، وابن ماجه في سننه(١/٤٢٣رقم١٣٣٤)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين(٣/١٣) والضياء المقدسي في المختارة(٩/٤٣١- ٤٣٣)، وغيرهم عن عبد اللهِ بن سلام قال: لمَّا قدِمَ رسول اللهِ ﷺ **المَدِينَةَ انْجَفَلَ الناس إليه، وَقِيلَ قَدِمَ رسول اللهِ، قَدِمَ رسول اللهِ ﷺ قَدِمَ رسول اللهِ ﷺ فَجِئْتُ في الناس لِأَنْظُرَ إليهِ، فلما اسْتَبَنْتُ وَجْهَ رسول اللهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ ليس بِوَجْهِ كَذَّابٍ، وكان أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ: أَفْشُوا السَّلَامَ، -**

الدُّعَاءُ لِلْمُسْلِمِينَ بِالسَّلامِ. وَقِيلَ مَعْنَاهُ: أَنَّ اسْمَ اللهِ عَلَيْكُمْ؛ لأَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ السَّلام. فَإِذَا قُلْتَ: (السَّلامُ عَلَيْكُمْ) أي: اسْمُ اللهِ عَلَيْكَ، وَهُوَ السَّلامُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. فَهَذِهِ كَلِمَةٌ عَظِيمَةٌ تُنْشَرُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ ﷺ: **«لا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُم»**[1] فَإِفْشَاءُ السَّلامِ يُورِثُ الْمَحَبَّةَ فِي الْقُلُوبِ، وَأَنْتَ إِذَا لَقِيَكَ مُسْلِمٌ وَلَمْ يُسَلِّمْ عَلَيْكَ، صَارَ فِي نَفْسِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، تَقُولُ: لِمَاذَا لَمْ يُسَلِّمْ عَلَيَّ؟ فَإِذَا سَلَّمَ عَلَيْكَ زَالَ مَا فِي نَفْسِكَ، وَاسْتَأْنَسْتَ بِهِ وَأَحْبَبْتَهُ، هَذَا مِصْدَاقُ قَوْلِهِ ﷺ: **«أَفَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُم»** فَإِفْشَاءُ السَّلامِ لَهُ أَثَرٌ عَظِيمٌ فِي نُفُوسِ الْمُسْلِمِينَ، وَلا يَكْفِي أَنْ تَقُولَ: حَيَّاكَ اللهُ، كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟، كَيْفَ أَمْسَيْتَ؟ هَذِهِ الأَلْفَاظُ تَابِعَةٌ لِلسَّلامِ، إِذَا قُلْتَ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: كَيْفَ حَالُكَ؟، كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ لا يَكْفِي الإِيْمَاءُ بِالْيَدِ؛ لأَنَّ هَذِهِ تَحِيَّةُ الْيَهُودِ[2]، إِنَّمَا الإِيْمَاءُ بِالْيَدِ إِذَا كَانَ الْمُسَلَّمُ عَلَيْهِ بَعِيداً، فَأَنْتَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ بِاللَّفْظِ وَتُومِئُ بِيَدِكَ لِتُشْعِرَهُ أَنَّكَ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْكَ السَّلامَ.

= **وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ؛ تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِسَلام**»قال الترمذي: "حديث حَسَنٌ صَحِيحٌ" وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(١/٧٤رقم٥٤) عن أبي هريرة.

(٢) روى النَّسائيُّ في السنن الكبرى(٦/٩٢رقم١٠١٧٢) عن جابر ﷺ أن رَسُول الله ﷺ قَالَ: **«لا تُسَلِّمُوا تَسْلِيمَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَإِنَّ تَسْلِيمَهُمْ بِالأَكُفِّ وَالرُّؤُوسِ وَالإِشَارَةِ»** قَالَ الحافظ في فتح الباري(١١/١٤): «أخرَجَهُ النَّسائيُّ بسَنَدٍ جَيِّدٍ»

[١٢٨] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَمَنْ تَرَكَ صَلاةَ الجُمُعَةِ وَالجَمَاعَةِ فِي المَسْجِدِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ، وَالعُذْرُ: كَمَرَضٍ لا طَاقَةَ لَهُ بِالخُرُوجِ إِلَى المَسْجِدِ، أَوْ خَوْفٍ مِنْ سُلْطَانٍ ظَالِمٍ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَلا عُذْرَ لَكَ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ تَرَكَ صَلاةَ الجُمُعَةِ وَالجَمَاعَةِ فِي المَسْجِدِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ)**؛ لأَنَّهُ مُعْتَزِلٌ عَنْ جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ، وَاعْتِزَالُ جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ وَالشُّذُوذُ بِدْعَةٌ، وَصَلاةُ الجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ وَفَرْضٌ عَلَى المُسْلِمِ؛ وَكَذَلِكَ آكَدُ مِنْ هَذَا صَلاةُ الجُمُعَةِ، فَيَجِبُ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يَحْضُرَ الجُمُعَةَ وَالجَمَاعَةَ مَعَ المُسْلِمِينَ، وَلا يَعْتَزِلَ عَنْ جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ فِي الصَّلاةِ فِي الجُمُعَةِ وَالجَمَاعَةِ؛ لأَنَّ الصَّلاةَ فِي الجَمَاعَةِ لابُدَّ مِنْهَا؛ لأَنَّ صَلاةَ الجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ وَفَرْضٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَأْثَمُ مَنْ تَرَكَهَا، بَلْ يُؤَدَّبُ أَيْضاً؛ لأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: **«مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلا صَلاةَ لَهُ إِلاَّ مِنْ عُذْرٍ»** قِيلَ: وَمَا العُذْرُ؟ قَالَ: **«خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ»**(١).

(١) رَوَاهُ أبو داود في سننه(١/١٥١رقم٥٥١)، والدارقطني في سننه(١/٤٢٠)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين(١/٢٤٥)، والبيهقي(٣/٧٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما به. وروَاهُ ابنُ ماجه(١/٢٦٠رقم ٧٩٣)، وابن حبان في صحيحه(٥/٤١٥رقم٢٠٦٤)، وصححه الضياء في المختارة(١٠/٢٣٩- ٢٤١)، عنه بلفظ: "من سمع النّداءَ فلم يأتِهِ فلا صَلَاةَ له إلا من عُذْرٍ".

ولمَّا جاء رَجُلٌ أعمى إلى النبيِّ ﷺ يَذْكُرُ لَهُ ما بَيْنَهُ وبَيْنَ المَسْجِدِ مِنَ المَشَقَّةِ ولَيسَ لَهُ قائدٌ يُلائِمُهُ، وطَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أنْ يُرَخِّصَ لَهُ أنْ يُصلِّيَ في بَيْتِهِ، قالَ لَهُ ﷺ: **«هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ؟»** قالَ: نَعَمْ. قالَ: **«فَأَجِبْ»**[1] فالَّذي يَسْمَعُ النِّداءَ لا يَسَعُهُ أنْ يَتَخَلَّفَ؛ ولِهَذا قالَ: **«مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلا صَلاةَ لَهُ إلا مِنْ عُذْرٍ»** صلاتُهُ غَيرُ صَحيحَةٍ، فالنَّفيُ قيلَ: إنَّهُ نَفيٌ للصِّحَّةِ، وقيلَ: **«لا صَلاةَ لَهُ»** يَعْني: لَيسَ لَهُ صَلاةٌ كامِلَةٌ، فالنَّفيُ لِلْكَمالِ، ولَكِنَّ ظاهِرَ الحَديثِ أنَّهُ لا تَصِحُّ صَلاتُهُ إلاّ إذا كانَ لَهُ عُذْرٌ فَهَذا دَليلٌ عَلى وُجوبِ صَلاةِ الجَماعَةِ في المَسْجِدِ حَيْثُ يُنادى لَها؛

ولِهَذا يَقولُ عَبْدُاللهِ بنُ مَسْعُودٍ: **«مَنْ سَرَّهُ أنْ يَلْقَى اللهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنَ الهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الهُدَى، وَلَو أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ؛ كَمَا يُصَلِّي هَذَا المُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَو تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إلاَّ مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ»**[2] هَكَذا كانَ صَحابَةُ رَسولِ اللهِ ﷺ مَعَ صَلاةِ الجَماعَةِ، حَتَّى المَريضَ الَّذي لا يَستَطيعُ المَشيَ يَأتونَ بِهِ يُهادونَهُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يُقامَ في الصَّفِّ؛ لِعِلْمِهِمْ أَنَّ صَلاةَ الجَماعَةِ واجِبَةٌ.

---

(١) رواهُ مُسلِمٌ في صَحيحِهِ(١/٤٥٢،رقم٦٥٣) عن أبي هريرة.
(٢) رواهُ مُسلِمٌ في صَحيحِهِ(١/٤٥٣،رقم٦٥٤) عن أبي هريرة.

والنَّبِيُّ ﷺ وصفَ المتخلِّفِينَ عَنْ صَلاةِ الجَمَاعَةِ بالنِّفاقِ، قَالَ ﷺ: «أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى المُنَافِقِينَ: صَلاةُ العِشَاءِ، وَصَلاةُ الفَجْرِ»(١).

وَشَهِدَ اللهُ بالإِيْمانِ لِمَنْ يَعْمُرُ المَساجِدَ بالصَّلاةِ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨].

فَصَلاةُ الجَمَاعَةِ أَمْرُهَا عَظِيمٌ فلا يُتَساهَلُ بهَا، أَوْ يُلْتَفَتُ إِلَى مَنْ يُثَبِّطُ عَنْهَا، لِمَاذَا إذاً بُنِيَتِ المَساجِدُ؟ لَوْ كَانَتْ صَلاةُ الجَماعَةِ لَيْسَتْ وَاجِبَةً، لِمَاذَا تُقَامُ المَساجِدُ وَيُنْفَقُ عَلَيْهَا وتُبْنَى بنَفَقاتٍ وَيُرَتَّبُ لَهَا الأَئِمَّةُ والمُؤَذِّنُونَ لِمَاذَا؟ هَلْ مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا سُنَّةٌ؟ لا، هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ صَلاةَ الجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ لَمْ تُبْنَ المَساجِدُ مِنْ أَجْلِ سُنَّةٍ فَقَطْ، إِنَّمَا بُنِيَتْ لأَجْلِ وَاجِبٍ، فَيَجِبُ التَّنَبُّهُ لِهَذَا، وَلا يُلْتَفَتُ إِلَى هَذَيَانِ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يأخُذُونَ الأَقْوَالَ المُخَالِفَةَ لِلدَّلِيلِ وَيَجْمَعُونَهَا وَيَقُولُونَ: هَذِهِ أَقْوَالُ العُلَمَاءِ، نَقُولُ: أَقْوالُ العُلَمَاءِ تُخْطِئُ وَتُصِيبُ، فَالوَاجِبُ اتِّبَاعُ الدَّلِيلِ لا اتِّبَاعُ أَقْوَالِ النَّاسِ.

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ في صَحِيحِهِ(١/٢٣٤رقم٦٢٦)، وَمُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(١/٤٥١رقم٦٥١) عن أبي هريرة ﷺ.

قَوْلُهُ: (ومَنْ تَرَكَ صَلاةَ الجُمُعَةِ) قال ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ثلاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ»[1]، وَقَالَ ﷺ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الغَافِلِينَ»[2].

قَوْلُهُ: (والعُذْرُ: كَمَرَضٍ)؛ كَمَا فِي آخِرِ الحَدِيثِ قَالَ: «خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ» المَرَضُ الَّذِي يَعُوقُ الإِنْسَانَ مِنَ الذَّهَابِ إِلَى المَسْجِدِ أَوْ يَخْشَى لِزِيَادَةِ المَرَضِ عَلَيْهِ، أَوِ التَّعَرُّضِ لِمُؤَثِّرٍ يَزِيدُ فِي مَرَضِهِ، أَوْ خَوْفٍ مِنْ عَدُوٍّ، أَوْ خَوْفٍ مِنْ سَبُعٍ، خَوْفٌ مُحَقَّقٌ وَلَيْسَ جُبْنًا، وَإِنَّمَا هُوَ خَوْفٌ مُحَقَّقٌ، فِي الطَّرِيقِ يَعْتَرِضُهُ عَدُوٌّ أَوْ يَعْتَرِضُهُ سَبُعٌ يَفْتِكُ بِهِ، فَهَذَا لَهُ عُذْرٌ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، أَمَّا الآمِنُ وَالمُعَافَى فَلَيْسَ لَهُ عُذْرٌ.

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ في المُسْنَدِ(٣/٤٢٤)، والدارمي في سننه(١/٤٤٤)، وأَبُو دَاودَ(١/٢٧٧)، والترمذيُّ(٢/٣٧٣رقم٥٠٠) وحسنه وابن ماجه(١/٣٥٧رقم١١٢٥)، والنَّسَائيُّ(٣/٨٨رقم١٣٦٩)، وابن الجارود في المنتقى(١/٨١رقم٢٨٨)، وابن خزيمة في صَحِيحِهِ(٣/١٧٦رقم١٨٥٧) وابن حبان في صَحِيحِهِ(٧/ ٢٦رقم٢٧٨٦)، والحاكم في المستدرك(١/٤١٥) وغيرهم عن أبي الجعْدِ الضَّمْرِيِّ، قال الترمذي: حديث حسن، وقال النووي في خلاصة الأحكام: إسناده حسن، وقال الحاكم: صحيح على شرط مُسْلِمٍ، ووافقه الذهبي.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(٢/٥٩١رقم٨٦٥) عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ وأَبِي هُرَيْرَةَ رضيَ اللهُ عَنْهُمَا.

[١٢٩] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَمَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَلَمْ يَقْتَدِ بِهِ فَلا صَلاةَ لَهُ.

[١٣٠] وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ بِاليَدِ وَاللِّسَانِ وَالْقَلْبِ بِلا سَيْفٍ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ صَلَّى خَلْفَ إِمَامٍ فَلَمْ يَقْتَدِ بِهِ فَلا صَلاةَ لَهُ)**؛ لأَنَّ هَذَا مُخَالِفٌ لِقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: **«إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ»**(١)، وَالآنَ أَهْلُ الضَّلالِ وَالتَّكْفِيرِيُّونَ لا يُصَلُّونَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ صَلَّوا فَهُمْ نَاوِينَ الانْفِرَادَ، هَذِهِ مِنَ البِدَعِ الْمُحْدَثَةِ، فَأَنْتَ تُصَلِّي مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَتُحْسِنُ الظَّنَّ بِالْمُسْلِمِينَ، فَلا تُسِئِ الظَّنَّ بِأَئِمَّةِ الْمَسَاجِدِ.

قَوْلُهُ: **(وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ بِاليَدِ وَاللِّسَانِ وَالْقَلْبِ بِلا سَيْفٍ)** سَبَقَ بَيَانُ وُجُوبِ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَنَّهُ عَلَى حَسَبِ الاسْتِطَاعَةِ(٢)، لَكِنْ قَوْلُهُ: **(بِلا سَيْفٍ)** يَعْنِي: لا يَجُوزُ حَمْلُ السَّيْفِ عَلَى السُّلْطَانِ وَيُقَالُ: هَذَا مِنَ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ! هَذَا مَذْهَبُ الْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ يَخْرُجُونَ عَلَى السُّلْطَانِ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ(١/١٤٩رقم٣٧١)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(١/٣٠٨رقم٤١١) عن أنس ﷺ.

(٢) انْظُر مَا سَبَقَ(٢/١٢٨)

السُّلْطَان فَاسِقٌ، وَهَذَا مِنْ إِنْكَارِ المُنْكَرِ! وَهَذَا هُوَ المُنْكَرُ نَفْسُهُ، لأنَّ الخُرُوجَ عَلَى وَلِيِّ الأَمْرِ هُوَ المُنْكَرُ نَفْسُهُ، لأَنَّهُ مَعْصِيَةٌ لِلرَّسُولِ، وَلِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الضَّرَرِ العَظِيمِ مِنْ سَفْكِ الدِّمَاءِ، واختِلالِ الأَمْنِ، وتَفَرُّقِ الكَلِمَةِ، مَفَاسِدُ عَظِيمَةٌ، أَشَدُّ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى مَعْصِيَتِهِ ومُخَالَفَتِهِ؛ لأَنَّ مَعْصِيَتَهُ ومُخَالَفَتَهُ ضَرَرُهُ عَلَيْهِ فَقَطْ، أَمَّا الخُرُوجُ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ فَهَذَا ضَرَرُهُ عَلَى المُسْلِمِينَ، وهَذَا مَذْهَبُ المُعْتَزِلَةِ، والخَوَارِجِ، فَإِنَّ أُصُولَ المُعْتَزِلَةِ:

أَوَّلاً: الأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ والنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ، ويُرِيدُونَ بِذَلِكَ الخُرُوجَ عَلَى وُلاةِ الأُمُورِ، يَقُولُونَ: هَذَا مِنَ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ.

ثَانِياً: التَّوْحِيدُ، ومَعْنَاهُ: نَفْيُ الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ؛ لأَنَّ إِثْبَاتَ الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ شِرْكٌ عِنْدَهُم.

ثَالِثاً: العَدْلُ، ومَعْنَاهُ: نَفْيُ القَدَرِ، يَقُولُونَ: لَوْ عَذَّبَهُمُ اللهُ واللهُ قَدَّرَ عَلَيْهِم المَعْصِيَةَ يَكُونُ ظُلْماً لَهُمْ.

رَابِعاً: المَنْزِلَةُ بَيْنَ المَنْزِلَتَيْنِ، وهِيَ أَنَّ مُرْتَكِبَ الكَبِيرَةِ لا يُقَالُ: إِنَّهُ كَافِرٌ، ولا يُقَالُ: إِنَّهُ مُسْلِمٌ، بَلْ هُوَ بِالمَنْزِلَةِ بَيْنَ المَنْزِلَتَيْنِ.

خَامِساً: إِنْفَاذُ الوَعِيدِ، وهُوَ تَكْفِيرُ مُرْتَكِبِ الكَبِيرَةِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ.

[١٣١] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالمَسْتُورُ مِنَ المُسْلِمِينَ مَنْ لا يَظْهَرُ مِنْهُ رِيبَةٌ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَالمَسْتُورُ مِنَ المُسْلِمِينَ مَنْ لا يَظْهَرُ مِنْهُ رِيبَةٌ)** الأَصْلُ فِي المُسْلِمِ العَدَالَةُ، وَلا تُسِئ الظَّنَّ بِأَخِيكَ المُسْلِمِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ (الحجرات: ١٢)، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ: **«إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ»**[١] أي: حَدِيثُ النَّفْسِ، وَاسْتَعِذْ بِاللهِ وَأَحْسِنِ الظَّنَّ بِإِخْوَانِكَ المُسْلِمِينَ، فَإِذَا ثَبَتَ لَكَ أَنَّ هَذَا المُسْلِمَ عَلَيْهِ مُلاحَظَةٌ، فَإِنَّكَ تُنَاصِحُهُ سِرًّا وَتَسْتُرُ عَلَيْهِ، قَالَ ﷺ: **«وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»**[٢] وَلا تَفْضَحُهُ وَتُشَهِّرْ بِهِ فِي المَجَالِسِ، بَلْ عَلَيْكَ أَنْ تُنَاصِحَهُ سِرًّا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ مَعَ السَّتْرِ عَلَيْهِ.

❀ ❀ ❀

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ(٥/١٩٧٦رقم٤٨٤٩)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(٤/١٩٨٥رقم٢٥٦٣) عن أبي هريرة.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ(٢/٨٦٢رقم٢٣١٠)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(٤/١٩٩٦رقم٢٥٨٠) عن أبي هريرة.

[١٣٢] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَكُلُّ عِلْمٍ ادَّعَاهُ العِبَادُ مِنْ عِلْمِ البَاطِنِ لَمْ يُوجَدْ فِي الكِتَابِ والسُّنَّةِ، فَهُوَ بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أن يَعْمَلَ بِهِ، وَلَا يَدْعُو إِلَيْهِ.

الشَّرْحُ:

عِلْمُ البَاطِنِ عِنْدَ البَاطِنِيَّةِ مِنَ الإِسْمَاعِيلِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ الَّذِيْنَ يَقُولُونَ: إِنَّ لِلنُّصُوصِ ظَاهِراً وبَاطِنًا، البَاطِنُ لا يَعْرِفُهُ إِلاَّ خَوَاصُّهُمْ، وَأَمَّا الظَّاهِرُ فَهَذَا عِنْدَ العَامَّةِ، يَقُولُونَ: المُرَادُ بالصَّلاةِ الدُّعَاءُ، فَمَنْ دَعَا فَقَدْ صَلَّى، لَيْسَ المُرَادُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ وَصَلاةَ النَّافِلَةِ، وَيَقُولُونَ: المُرَادُ بِالزَّكَاةِ طَهَارَةُ النَّفْسِ وَتَنْقِيَةُ النَّفْسِ وَلَيْسَ المُرَادُ زَكَاةَ المَالِ، وَيَقُولُونَ: المُرَادُ بالصِّيَامِ كَتْمُ أَسْرَارِهِمْ وَمَذْهَبِهِمْ، وَلِذَلِكَ هُمْ يُسَمُّوْنَ بِالمُنَظَّمَاتِ السِّرِّيَّةِ، وَيَقُولُونَ: الحَجُّ مَعْنَاهُ الذَّهَابُ إِلَى مَشَايِخِهِمْ، وَلَيْسَ المُرَادُ الذَّهَابَ إِلَى بَيْتِ اللهِ لِلحَجِّ وَالعُمْرَةِ.

قَوْلُهُ: **(وهو بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ)** أي: القَوْلُ بِعِلْمِ البَاطِنِ بِدْعَةٌ فِي الدِّينِ، وَضَلالَةٌ عَنِ الحَقِّ، والعِلْمُ لا يَحْصُلُ إِلاَّ بالتَّعَلُّمِ عَلَى العُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ؛ وَلِهَذَا يَقُولُ ابنُ القَيِّمِ - رَحِمَهُ اللهُ -:

وَالجَهْـلُ دَاءٌ قَاتِـلٌ وَشِـفَاؤُهُ أَمْـرَانِ فِـي التَّرْكِيـبِ مُتَّفِقَـانِ
نَـصٌّ مِـنَ القُـرْآنِ أَوْ مِـنْ سُـنَّةٍ وَطَبِيـبُ ذَاكَ العَـالِمُ الرَّبَّـانِي(١)

هَذَا هُوَ العِلْمُ، لَيْسَ العِلْمُ بِالذَّوقِ وَالإِلْهَامِ، وَلا عِلْمِ البَاطِنِ الَّذِي عِنْدَ البَاطِنِيَّةِ، إِنَّمَا العِلْمُ مَا جَاءَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا قَالَهُ صَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، هَذَا هُوَ العِلْمُ، وَمَا خَرَجَ عَنْ ذَلِكَ فَهُوَ جَهْلٌ وَضَلالٌ وَلَيْسَ عِلْمًا وَلا هُدًى.

قَوْلُهُ: **(وَلا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، وَلا يَدْعُو إِلَيْهِ)** بَلْ يَجِبُ الحَذَرُ مِنْ هَذَا، لأَنَّهُ مِنْ نَزَغَاتِ الصُّوفِيَّةِ وَشَطَحَاتِ الصُّوفِيَّةِ الَّذِينَ يَرَوْنَ أَنَّ العِلْمَ لَيْسَ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، إِنَّمَا هَذَا لِلعَوَامِّ وَالَّذِينَ لا يَعْرِفُونَ، وَيُسَمُّونَ هَذَا عِلْمَ الشَّرِيعَةِ، أَمَّا العَارِفُونَ بِاللهِ، فَهُمْ أَهْلُ عِلْمِ الحَقِيقَةِ.

❀ ❀ ❀

(١) الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية(٢/٣٨٣- مَعَ شرح ابن عيسى).

[١٣٣] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ : وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ فَإِنَّهَا لا تَحِلُّ لَهُ ، يُعَاقَبَانِ إِنْ نَالَ مِنْهَا شَيْئاً ، إِلاَّ بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ وَصَدَاقٍ.

الشَّرْحُ:

النِّكَاحُ لا يَصِحُّ إِلاَّ بِشُرُوطٍ:

مِنْهَا : الوَلِيُّ ، الَّذِي يَعْقِدُ لَهَا ، وَهُوَ القَرِيبُ مِنْ عَصَبَاتِهَا ، قَالَ ﷺ: **«لا نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ»**(١) ، فَلا يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَعْقِدَ لِنَفْسِهَا ، بَلْ لابُدَّ أَنْ يَعْقِدَ لَهَا وَلِيُّهَا ، فَإِنْ عَقَدَتْ لِنَفْسِهَا فَعَقْدُهَا فَاسِدٌ ، وَهَذَا مَذْهَبُ جُمْهُورِ أَهْلِ العِلْمِ ، وَعِنْدَ الحَنَفِيَّةِ أَنَّهُ يَجُوزُ لِلْمَرْأَةِ أَن تَعْقِدَ لِنَفْسِهَا فَلا يَشْتَرِطُونَ الوَلِيَّ ، لَكِنْ هَذَا مَذْهَبٌ مُخَالِفٌ لِلدَّلِيلِ ، وَلِمَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ العِلْمِ ؛ وَلأَنَّ المَرْأَةَ قَاصِرَةٌ فَرُبَّمَا تَعَلَّقَ بِرَجُلٍ لا يَصْلُحُ لَهَا ، وَلا يَصْلُحُ لأُسْرَتِهَا ؛ لأَنَّهَا صَاحِبَةُ عَاطِفَةٍ وَنَظْرَةٍ عَاجِلَةٍ ، وَلِذَلِكَ رَدَّ الأَمْرَ إِلَى الوَلِيِّ ، وَاللهُ - جَلَّ وَعَلا - خَاطَبَ الرِّجَالَ بِالنِّكَاحِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢] هَذَا خِطَابٌ لِلرِّجَالِ ، فَأَمَرَ الرِّجَالَ بِإِنْكَاحِ الأَيَامَى يَعْنِي الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ أَزْوَاجٌ ، وَالحَدِيثُ: **«لا نِكَاحَ إِلاَّ**

(١) رواه الإمام أحمد في المسند(٤ /٣٩٤ ، ٤١٣) ، وأبو داود (رقم٢٠٨٥)، والترمذي (١ / ٢٠٣ - ٢٠٤)، والدارمي (٢/ ١٣٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار(٢ / ٥) عن أبي موسى الأشعري.

بوليٍّ وشاهدي عدلٍ»(1)، وفي حديث: «**أيما امرأةٍ نكحتْ بغير إذن وليِّها فنكاحُها باطلٌ، باطلٌ، باطلٌ**»(2) ثلاث مرات، الوليُّ يكون مانعًا حصينًا لها من التلاعب، وقال ﷺ: «**إذا أتاكم**» الخطاب للأولياء «**من ترضون دينَهُ وأمانتَهُ فزوِّجوه**»(3)، والله نهى عن العضل: أنْ يمنعَ الوليُّ موليَّتَه مِن كفءٍ رضيتْ به، ولا يكفي أن ترضى به، ولكن لابدَّ أن يكونَ كفأً أيضًا، لابدَّ من الأمرين: أنْ يكونَ كفأً وأنْ ترضى به، والكفاءةُ لا يعرفُها إلا الرِّجالُ، أهلُ العقول، لا تعرفُها النِّساءُ صاحباتُ العواطف والنُّفوس الضَّعيفة.

قولُهُ: (**وأيَّما امرأةٍ وهبتْ نفسَها لرجلٍ**) هبةُ المرأةِ نفسَها لرجلٍ هذا خاصٌّ بالرَّسول ﷺ، قال تعالى: ﴿وَامْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[الأحزاب: 50]؛ لأنَّ الرَّسولَ وليٌّ للأمَّةِ.

قولُهُ: (**يعاقبان إن نال منها شيئًا**) فإنْ تزوَّجتْهُ بدون إذن وليِّها فإنَّه يُفرَّقُ بينهما ويُعاقبان على ذلك؛ لأنَّ هذا العقدَ فاسدٌ.

❀ ❀ ❀

(1) رواهُ الإمام أحمد في المسند (4 / 394، 413)، وأبو داود (رقم2085)، والترمذي (1 / 203 - 204)، والدارمي (2 / 137) والطحاوي في شرح معاني الآثار (2 / 5) عن أبي موسى الأشعري.

(2) رواهُ الإمام أحمد في المسند(47/6)، وأبو داود (رقم2083)، والترمذي (1 / 204)، والدارمي (2 / 137) والطحاوي في شرح معاني الآثار (2 / 4) عن عائشة.

(3) رواهُ ابن معين في تاريخه(40/3)، والبخاريّ في الكنى(26/1رقم206)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني(351/2)، والترمذيّ في سننه(395/3رقم1085)، والدولابي في الكنى (70/1رقم159)، قال الترمذيّ: «حديثٌ حسن غريب».

[١٣٤] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ و ﷺ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى وَصَاحِبُ قَوْلِ سُوءٍ؛ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»[١]، فَقَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَكُونُ مِنْهُمْ مِنَ الزَّلَلِ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَلَمْ يَقُلْ فِيهِمْ إِلاَّ خَيْراً، وَقَوْلُهُ: «ذَرُوا أَصْحَابِي، لا تَقُولُوا فِيهِمْ إِلاَّ خَيْراً»[٢] وَلا تُحَدِّثْ بِشَيْءٍ مِنْ زَلَلِهِمْ، وَلا حَرْبِهِمْ، وَلا مَا غَابَ عَنْكَ عِلْمُهُ، وَلا تَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُ بِهِ، فَإِنَّهُ لا يَسْلَمُ لَكَ قَلْبُكَ إِنْ سَمِعْتَ.

الشَّرْحُ:

مِنْ عَلامَاتِ أَهْلِ الضَّلالِ، وَأَهْلِ النِّفَاقِ أَنَّهُمْ يَطْعَنُونَ فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لأَنَّهُمْ يُبْغِضُونَهُمْ، وَمَنْ يُبْغِضُهُمْ فَهُوَ مُنَافِقٌ يُظْهِرُ الإِيْمَانَ وَيُبْطِنُ الكُفْرَ؛ لأَنَّ **حُبَّهُمْ إِيْمَانٌ وَبُغْضَهُمْ نِفَاقٌ**[٣]؛ كَمَا فِي الحَدِيثِ؛

---

(١) رَوَاهُ الطبراني في المعجم الكبير(١٠/١٩٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء(٤/١٠٨) عن عبدالله بن مسعود ﷺ، قال الحافظ العراقي في "تخريج الأحياء" (١/٥٠): "رواه الطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد حسن".

(٢) لم أجد مِنْ خرجه هَكَذَا بتمامه، وَلَكِنْ روى الإمَامُ أَحْمَدُ في المُسْنَدِ(٣/٢٦٦)، وَالنَّسَائِيّ في الكبرى(٦/٢٧١رقم١٠٩٤٣)، والبزار في مسنده(رقم٢٧٧٩- كشف الأستار) عن أنس ﷺ أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دعوا لي أصحابي»، قَالَ الهَيْثَمِيُّ في مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ(١٠/١٥): «رواه أحمد ورجاله رجال الصَّحِيحِ».

(٣) روى البُخَارِيّ في صَحِيحِهِ(٣/١٣٧٩رقم٣٥٧٣)، وَمُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(١/٨٥رقم٧٤) عن أنس ﷺ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**حُبُّ الأَنْصَارِ آيَةُ الإِيمَانِ، وَبُغْضُهُمْ آيَةُ النِّفَاقِ**»، وَرَوَاهُ رَوَاهُ البُخَارِيُّ في صَحِيحِهِ(٣/١٣٧٩رقم٣٥٧٢)، وَمُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(١/٨٥رقم ٧٥) عن البَرَاءِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**الأَنْصَارُ لا يُحِبُّهُمْ إِلاَّ مُؤْمِنٌ، ولا يُبْغِضُهُمْ إِلاَّ مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ**».

لأنَّهُمْ صَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ أَوْصَى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا وَنَهَى عَنْ مَسَبَّتِهِمْ، فَهُمُ الَّذِينَ نَاصَرُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَهَاجَرُوا مَعَهُ، وَنَاصَرُوهُ وَآوَوْهُ، الَّذِينَ هَاجَرُوا هُمُ المُهَاجِرُونَ، وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا هُمُ الأَنْصَارُ، وَلابُدَّ مِنْ حُبِّهِمْ جَمِيعًا وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَالاقْتِدَاءِ بِهِمْ، فَالَّذِي يَطْعَنُ فِيهِمْ وَيَتَنَقَّصُهُمْ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لا يُحِبُّ الرَّسُولَ ﷺ؛ لأَنَّهُ لَوْ كَانَ يُحِبُّ الرَّسُولَ لأَحَبَّ الصَّحَابَةَ، فَمَا أَبْغَضَهُمْ إِلاَّ مَنْ أَبْغَضَ الرَّسُولَ ﷺ، وَمَنْ أَبْغَضَ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ كَافِرًا.

قَوْلُهُ: **(فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى وَصَاحِبُ قَوْلِ سُوءٍ)** أَيْ: مَنْ يَسُبُّ الصَّحَابَةَ صَاحِبُ هَوًى يَتَّبِعُ هَوَاهُ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]، وَصَاحِبُ بِدْعَةٍ، وَصَاحِبُ نِفَاقٍ، فَكُلُّ شَرٍّ فِيهِ.

قَوْلُهُ ﷺ: **«إِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا»** الوَاجِبُ السُّكُوتُ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَدَمُ الكَلامِ فِيهِمْ إِلاَّ بِالخَيْرِ، وَالثَّنَاءُ عَلَيْهِمْ، وَعَدَمُ الدُّخُولِ فِي شُؤُونِهِمْ.

قَوْلُهُ: **(فَقَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَكُونُ مِنْهُمْ مِنَ الزَّلَلِ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَلَمْ يَقُلْ فِيهِمْ إِلاَّ خَيْرًا)** العِصْمَةُ بِالنِّسْبَةِ لِلصَّحَابَةِ لإِجْمَاعِهِمْ، فَإِذَا أَجْمَعُوا فَإِجْمَاعُهُمْ مَعْصُومٌ، وَإِجْمَاعُهُمْ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ، وَأَمَّا إِذَا اخْتَلَفُوا فَهَذَا يُنْظَرُ إِلَى مَنْ مَعَهُ الدَّلِيلُ مِنْهُمْ، كَغَيْرِهِمْ، وَلَيْسُوا مَعْصُومِينَ مِنَ الخَطَإِ بِالنِّسْبَةِ لأَفْرَادِهِمْ، فَقَدْ يَحْصُلُ مِنْهُمْ بَعْضُ الخَطَإِ، وَلَكِنَّ اللهَ غَفَرَ لَهُمْ، وَخَصَّهُمْ

بالصُّحبَةِ، فَلَهُمْ فَضَائِلُ تُغَطِّي مَا قَدْ يَصْدُرُ مِنْ بَعْضِهِمْ مِنَ الخَطأ، وذَلِكَ لأُمُورٍ:

أَوَّلاً: لأنَّهُ مُجْتَهِدٌ لَمْ يَقْصِدِ الخَطأَ، إنَّمَا اجْتَهَدَ وَلَمْ يُصِبِ الحَقَّ، فَهُوَ مَأجُورٌ ومَغْفُورٌ لَهُ خَطَؤُهُ.

وَثَانِياً: أنَّ لَهُمْ مِنَ الفَضَائِلِ مَا يُغَطِّي مَا قَدْ يَحْصُلُ مِنْ بَعْضِهِمْ مِنَ الأخْطَاءِ؛ لأنَّ اللهَ رَضِيَ عَنْهُمْ، وَاطَّلَعَ عَلَى أهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: «**اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ**»[(1)]، قَالَ - سُبْحَانَهُ وتَعَالَى -: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾[الفتح: ١٨]، وقال: ﴿لَّقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ﴾[التوبة: ١١٧]، هَذِهِ عَامَّةٌ، فَقَدْ تَابَ اللهُ عَلَيْهِمْ، وقَالَ - سُبْحَانَهُ وتَعَالَى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾[آل عمران: ١٥٥]، هُمْ مَغْفُورٌ لَهُمْ، فَهُمْ لا مَطْعَنَ فِيهِمْ أبداً، (**قَدْ عَلِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَكُونُ مِنْهُمْ مِنَ الزَّلَلِ بَعْدَ مَوْتِهِ**) النَّبِيُّ ﷺ لا يَعْلَمُ الغَيْبَ إلاَّ مَا أطْلَعَهُ اللهُ عَلَيْهِ، فَقَوْلُ المُؤلِّفِ: (**قَدْ عَلِمَ**) يَعْنِي بِمَا عَلَّمَهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا أطْلَعَهُ؛ ولِهَذَا قَالَ ﷺ: «**فَإنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي**»[(2)].

(١) رواهُ البُخاري(٣/١٠٩٥رقم٢٨٤٥)، ومُسلم(٤/١٩٤١رقم٢٤٩٤) من حديث علي رضي الله عنه.
(٢) سبق تخريجُهُ(١/٤٢).

أَخْبَرَهُ اللهُ أَنَّهُ سَيَقَعُ اخْتِلافٌ، فَأَوْصَاهُمْ مَاذَا يَصْنَعُونَ عِنْدَ الاخْتِلافِ. وَكَانُوا كَذَلِكَ، كَانَ الصَّحَابَةُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ رَجَعُوا إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَأَنْهَوا اخْتِلافَهُمْ وَرَجَعُوا إِلَى الْحَقِّ **(فَلَمْ يَقُلْ فِيهِمْ إِلاَّ خَيْرًا)** النَّبِيُّ ﷺ أَثْنَى عَلَيْهِمْ، مَعَ مَا أَطْلَعَهُ عَلَى مَا يَحْصُلُ فِيهِمْ بَعْدَهُ.

قَوْلُهُ ﷺ: **«ذَرُوا أَصْحَابِي لا تَقُولُوا فِيهِمْ إِلاَّ خَيْرًا»**(1) ذَرُوا: يَعْنِي اتْرُكُوا أَصْحَابِي مِنَ الْكَلامِ فِيهِمْ لا تَقُولُوا فِيهِمْ إِلاَّ خَيْرًا، وَأَصَحُّ مِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ: **«لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ»**(2) فَالعَمَلُ الْقَلِيلُ مِنْ آحَادِهِمْ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ الْعَظِيمِ مِمَّنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ؛ لِسَابِقَتِهِمْ بِالإِسْلامِ.

قَوْلُهُ: **(وَلا تُحَدِّثْ بِشَيْءٍ مِنْ زَلَلِهِمْ، وَلا حَرْبِهِمْ)** لا تَتَحَدَّثْ بِمَا جَرَى بينهم إِلاَّ عَلَى وَجْهِ الاعْتِذَارِ عَنْهُم.

قَوْلُهُ: **(وَلا تَسْمَعْهُ مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُ بِهِ، فَإِنَّهُ لا يَسْلَمُ لَكَ قَلْبُكَ إِنْ سَمِعْتَ)** لا تَسْتَمِعْ لِلَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّحَابَةِ فِي الْمَجَالِسِ، أَوْ فِي الدُّرُوسِ، أَوْ فِي أَيِّ مَجَالٍ يَتَكَلَّمُونَ فِي صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلا

(1) لمْ أجد منْ خرجه هَكَذا بتمامه، وَلَكِنْ روى الإمَامُ أَحْمَدُ في المُسْنَدِ(٣/٢٦٦)، وَالنَّسَائِيّ في الكبرى(٦/٢٧١رقم١٠٩٤٣)، والبزار في مسنده(رقم٢٧٧٩- كشف الأستار) عن أنس ﷺ أن النَّبيّ ﷺ قَالَ: «دعوا لي أصحابي»، قَالَ الهَيْثَمِيُّ في مَجْمَع الزَّوَائِدِ(١٠/١٥): «رواه أحمد ورجاله رجال الصَّحِيح».

(2) رَوَاهُ البُخَارِيّ في صَحِيحِهِ(٣/١٣٤٣رقم٣٤٧٠)، وَمُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(٤/١٩٦٧رقم٢٥٤١) عن أبي سَعِيدٍ الخدري ﷺ.

تَحْضُرْ هَذِهِ المَجَالِسَ ولا تَسْتَمِرَّ فِي سَمَاعِهَا، بَلِ اقْطَعْهَا وَابْتَعِدْ عَنْهَا؛ لِئَلاَّ يَدْخُلَ شَيْءٌ فِي قَلْبِكَ فَتَحْقِدَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ وَتُبْغِضَهُمْ فَتَهْلِكَ.

[١٣٥] وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَطْعَنُ عَلَى الآثَارِ أَوْ يَرُدُّ الآثَارَ أَوْ يُرِيدُ غَيْرَ الآثَارِ فَاتَّهِمْهُ عَلَى الإِسْلَامِ، وَلَا تَشُكَّ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى مُبْتَدِعٌ.

[١٣٦] وَاعْلَمْ أَنَّ جَوْرَ السُّلْطَانِ لَا يُنْقِصُ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللهِ الَّتِي افْتَرَضَهَا عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، جَوْرُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَتَطَوُّعُكَ وَبِرُّكَ مَعَهُ تَامٌّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، يَعْنِي الجَمَاعَةَ وَالجُمُعَةَ مَعَهُم، وَالجِهَادَ مَعَهُم، وَكُلَّ شَيْءٍ مِنَ الطَّاعَاتِ فَشَارِكْهُمْ فِيهِ فَلَكَ نِيَّتُكَ.

هَذَا سَبَقَ بَيَانُهُ وَشَرْحُهُ فَلَا حَاجَةَ لِإِعَادَتِهِ[١].

---

(١) انْظُرْ مَا سَبَقَ (١/ ٢٧٤)

[١٣٧] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو عَلَى السُّلْطَانِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو لِلسُّلْطَانِ بِالصَّلَاحِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ؛ لِقَوْلِ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ: «لَوْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ مَا جَعَلْتُهَا إِلَّا فِي السُّلْطَانِ».

قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَلِيٍّ، فَسِّرْ لَنَا هَذَا، قَالَ: «إِذَا جَعَلْتُهَا فِي نَفْسِي لَمْ تَعْدُنِي، وَإِذَا جَعَلْتُهَا فِي السُّلْطَانِ صَلَحَ، فَصَلَحَ بِصَلَاحِهِ العِبَادُ وَالبِلَادُ».

فَأُمِرْنَا أَنْ نَدْعُوَ لَهُمْ بِالصَّلَاحِ، وَلَمْ نُؤْمَرْ أَنْ نَدْعُوَ عَلَيْهِم وَإِنْ جَارُوا وَظَلَمُوا؛ لِأَنَّ ظُلْمَهُمْ وَجَوْرَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَصَلَاحَهُم لِأَنْفُسِهِمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ.

الشَّرْحُ:

هَذِهِ العِبَارَةُ مَأْثُورَةٌ عَنِ السَّلَفِ **(وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو عَلَى السُّلْطَانِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى)** هَذِهِ نَزْعَةٌ خَارِجِيَّةٌ، وَنَزْعَةٌ اعْتِزَالِيَّةٌ؛ لِأَنَّ الخَوَارِجَ وَالمُعْتَزِلَةَ هُمُ الَّذِينَ يَدْعُونَ عَلَى وُلَاةِ أُمُورِ المُسْلِمِينَ، وَالوَاجِبُ العَكْسُ أَنْ يَدْعُوا لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالتَّوْفِيقِ؛ لِأَنَّ صَلَاحَهُمْ صَلَاحٌ لِلإِسْلَامِ وَالمُسْلِمِينَ، فَأَنْتَ إِذَا دَعَوْتَ لَهُمْ فَإِنَّكَ تَدْعُو لِلْمُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّ صَلَاحَ الوَالِي صَلَاحٌ لِلرَّعِيَّةِ، فَهَذَا مَنْهَجُ السَّلَفِ: الدُّعَاءُ لِوُلَاةِ الأُمُورِ بِالصَّلَاحِ.

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَدْعُو لِلسُّلْطَانِ بِالصَّلاحِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ)**. إِذَا رَأَيْتَهُ يَدْعُو لَهُمْ بِالصَّلاحِ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ؛ لأَنَّ هَذَا هَدْيُ السَّلَفِ مَعَ وُلاةِ الأُمُورِ.

قَوْلُهُ: **(لِقَوْلِ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ)** الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ - رَحِمَهُ اللهُ - مِنْ أَكَابِرِ العُلَمَاءِ وَالعُبَّادِ وَالزُّهَّادِ؛ يَقُولُ هَذِهِ العِبَارَةَ: **(لَوْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ مَا جَعَلْتُهَا إِلاَّ فِي السُّلْطَانِ)** هَذَا مِنَ النُّصْحِ، عَمَلاً بِقَوْلِهِ ﷺ: **«الدِّينُ النَّصِيحَةُ»**، قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **«للهِ ولِكِتَابِهِ ولِرَسُولِهِ ولأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»**(1) وَمِنَ النَّصِيحَةِ لأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ الدُّعَاءُ لَهُمْ بِالصَّلاحِ. وَمِنَ الغِشِّ لَهُمْ: الدُّعَاءُ عَلَيْهِمْ.

قَوْلُهُ: **(فَأُمِرْنَا أَنْ نَدْعُوَ لَهُمْ بِالصَّلاحِ، وَلَمْ نُؤْمَرْ أَنْ نَدْعُوَ عَلَيْهِمْ وَإِنْ جَارُوا وَظَلَمُوا)** لأَنَّ الدُّعَاءَ عَلَيْهِمْ دُعَاءٌ عَلَى المُسْلِمِينَ، لأَنَّهُ إِذَا انْحَلَّ الأَمْرُ وَسَقَطَ السُّلْطَانُ فَإِنَّهُ تُسْفَكُ الدِّمَاءُ وَيَخْتَلُّ الأَمْنُ وَيَنْتَشِرُ الفَسَادُ، وَتُعَطَّلُ الحُدُودُ، فَفِي سُقُوطِهِ مَفَاسِدُ، وَفِي وَقْتِنَا الآنَ صَارَ مَنْ يَدْعُو لِلسُّلْطَانِ مُتَّهَماً بِالمُدَاهَنَةِ عِنْدَ أَصْحَابِ الأَهْوَاءِ مِنَ الحِزْبِيِّينَ وَأَتْبَاعِ الخَوَارِجِ، فَيَنْطَبِقُ عَلَيْهِم قَوْلُ المُؤَلِّفِ أَنَّهُمْ مُخَالِفُونَ لِلسُّنَّةِ وَأَصْحَابُ أَهْوَاءٍ فَلْيُتَنَبَّهْ لِهَذَا.

❀ ❀ ❀

(1) رَوَاهُ مُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(1/74رقم55) من حديث تميم الدّاري رضي الله عنه.

[١٣٨] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَلَا تَذْكُرْ أَحَداً مِنْ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ - إِلَّا بِخَيْرٍ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَلَا تَذْكُرْ أَحَداً مِنْ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ إِلَّا بِخَيْرٍ)** أُمَّهَاتُ المُؤْمِنِينَ: زَوْجَاتُ النَّبِيِّ ﷺ، وَاللهُ هُوَ الَّذِي سَمَّاهُنَّ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ فِي قَوْلِهِ - سُبْحَانَهُ -: ﴿ ٱلنَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ﴾ [الأحزاب: ٦]، وَالمُرَادُ أُمَّهَاتُهُمْ فِي القَدْرِ وَالاحْتِرَامِ، وَحُرْمَةِ نِكَاحِهِنَّ بَعْدَ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَسْنَ أُمَّهَاتِهِمْ فِي النَّسَبِ، وَإِنَّمَا فِي القَدْرِ وَالاحْتِرَامِ، لَهُنَّ حَقُّ الأُمَّهَاتِ عَلَى المُسْلِمِينَ؛ لِأَنَّهُنَّ زَوْجَاتُ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَجِبُ مَحَبَّتُهُنَّ وَاحْتِرَامُهُنَّ وَعَدَمُ تَنَقُّصِ أَحَدٍ مِنْهُنَّ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ مَذْهَبِ الرَّافِضَةِ الَّذِينَ يَتَنَقَّصُونَ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا فِيهِ اتِّهَامٌ للهِ أَنَّهُ اخْتَارَ لِنَبِيِّهِ مَنْ لَا تَصْلُحُ لَهُ، وَاتِّهَامٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اخْتَارَ أُمّاً لِلْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ لَا تَصْلُحُ، وَهَذَا كُفْرٌ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

❀ ❀ ❀

[١٣٩] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الفَرَائِضَ فِي جَمَاعَةٍ مَعَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَهَاوَنُ بِالفَرَائِضِ فِي جَمَاعَةٍ وَإِنْ كَانَ مَعَ السُّلْطَانِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الفَرَائِضَ فِي جَمَاعَةٍ مَعَ السُّلْطَانِ وَغَيْرِهِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى)** أَيْ: إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحَافِظُ عَلَى صَلَاةِ الجَمَاعَةِ مَعَ السُّلْطَانِ وَمَعَ غَيْرِهِ، فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمِنْ أَهْلِ الإِيمَانِ، قَالَ ـ تَعَالَى ـ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [التوبة: ١٨] وَقَدْ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الَّذِي يَتَعَلَّقُ قَلْبُهُ بِالمَسَاجِدِ أَنَّهُ مِنَ السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ، فَقَالَ: **«وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالمَسَاجِدِ»**[١]، فَارْتِيَادُ المَسَاجِدِ لِأَدَاءِ صَلَاةِ الجَمَاعَةِ عَلَامَةُ الإِيمَانِ وَعَلَامَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالَّذِي يَعْتَزِلُ الصَّلَاةَ مَعَ المُسْلِمِينَ، وَيَرَى أَنَّ المُسْلِمِينَ لَيْسُوا عَلَى حَقٍّ، وَأَنَّهَا لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ مَعَهُمْ، هَذَا لَاشَكَّ أَنَّهُ مُفَارِقٌ لِجَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ وَمُشَاقٌّ للهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ؛ وَلِذَلِكَ تَجِدُونَ أَهْلَ الأَفْكَارِ المُنْحَرِفَةِ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ(١/٢٣٤رقم٦٢٩)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(٢/٧١٥رقم١٠٣١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

لا يَقْرَبُونَ المَسَاجِدَ وَلَا يصلونَ مَعَ المُسْلِمِيْنَ، بَلْ بَعْضُهُمْ يَحْكُمُ بِبُطْلانِ صَلَاةِ الْمُسْلِمِيْنَ، فَهَذِهِ عَلامَةُ الشَّرِّ، وَعَلامَةُ الانْحِرَافِ وفَسَادِ العَقِيدَةِ وَالانْشِقَاقِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥]، فالواجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ مَعَ الْمُسْلِمِيْنَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَكُونُوا مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩]، الْمُسْلِمُ يَكُونُ مَعَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَلا يَنْعَزِلُ وَيَنْفَرِدُ، وَيَكُونُ مَعَ جَمَاعَةٍ يَنْحَازُونَ وَيُصْبِحُونَ مُنْعَزِلِيْنَ عَنِ الْمُسْلِمِيْنَ، هَذِهِ عَلامَةُ الهَوَى والشَّرِّ وَفَسَادِ الفِكْرِ وَالانْحِرَافِ.

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتَهَاوَنُ بِالفَرَائِضِ فِي جَمَاعَةٍ وَإِنْ كَانَ مَعَ السُّلْطَانِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ هَوًى)** إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَتْرُكُ صَلَاةَ الجَمَاعَةِ:

فَإِنْ كَانَ يَتْرُكُهَا مَعَ السُّلْطَانِ فَهُوَ صَاحِبُ هَوًى وَهُوَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ أَوِ الخَوَارِجِ الَّذِيْنَ يُكَفِّرُونَ وُلاةَ الْمُسْلِمِيْنَ بِالمَعْصِيَةِ.

أَمَّا إِذَا كَانَ يَعْتَزِلُ الجَمَاعَةَ مَعَ غَيْرِ السُّلْطَانِ فَهَذَا مُنَافِقٌ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **«أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْمُنَافِقِيْنَ: صَلاةُ العِشَاءِ، وَصَلاةُ الفَجْرِ»**(١) فَعَدَّ التَّخَلُّفَ عَنِ الصَّلاةِ نِفَاقًا، حَتَّى قَالَ عَبْدُاللهِ بنُ

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ(٢/١٣٨).

مسعود ﷺ: «وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلاَّ مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ»[1]
فَالَّذِي يَتَخَلَّفُ عَنْ صَلاةِ الجَمَاعَةِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ ، هَذَا دَلِيلٌ عَلَى نِفَاقِهِ
لأَنَّ المُنَافِقِينَ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلاةِ خُصُوصًا بِاللَّيْلِ ؛ لأَنَّ اللَّيْلَ لا يَرَاهُمْ
أَحَدٌ ، أَمَّا بِالنَّهَارِ فَيَحْضُرُونَ ؛ لأَنَّ النَّاسَ يَرَوْنَهُمْ ، وَهُمْ يُرَاؤُونَ بِأَعْمَالِهِمْ
وَيُنَافِقُونَ.

(١) سبق تخريجه(٢/١٣٨).

[١٤٠] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: والحَلالُ مَا شَهِدَتْ عَلَيْهِ وَحَلَفْتَ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَلالٌ؛ وَكَذَلِكَ الحَرَامُ، وَمَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ فَهُوَ شُبْهَةٌ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(والحَلالُ مَا شَهِدَتْ عَلَيْهِ وَحَلَفْتَ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَلالٌ)** قَالَ ﷺ: **«إِنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ»**[(١)] هُنَاكَ حَلالٌ لاشَكَّ فِيهِ، وهُنَاكَ حَرَامٌ لاشَكَّ فِيهِ، وهُنَاكَ قِسْمٌ ثَالِثٌ مُشْتَبِهٌ لا يُدْرَى هَلْ هُوَ حَلالٌ أَمْ حَرَامٌ؟ وَهَذَا لا يَعْرِفُهُ إِلاَّ العُلَمَاءُ، وأَكْثَرُ النَّاسِ لا يَعْرِفُونَهُ، فَهَذَا حَقُّهُ أَنْ تَتَوَقَّفَ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَ مِنْ أَيِّ قِسْمٍ هُوَ، فَالحَلالُ تَأْخُذُهُ، والحَرَامُ تَجْتَنِبُهُ، قَالَ ﷺ: **«الإِثْمُ مَا حَاكَ فِي القَلْبِ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»**[(٢)] فَهَذَا تَجِدُ نَفْسَكَ لا تَرْتَاحُ لَهُ، وَعَدَمُ ارْتِيَاحِ نَفْسِكَ لَهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ فِيهِ شُبْهَةٌ، فَعَلَيْكَ أَنْ تَتْرُكَهُ، **(والحَلالُ مَا شَهِدَتْ عَلَيْهِ وَحَلَفْتَ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَلالٌ)** أي: اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ، وَلَمْ يُسَاوِرْكَ شَكٌّ فِيهِ، حَتَّى أَنَّكَ تَحْلِفُ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَلالٌ؛ لأَنَّهُ بَيِّنٌ؛ كَمَا قَالَ ﷺ: **«الحَلالُ بَيِّنٌ»**.

قَوْلُهُ: **(وَكَذَلِكَ الحَرَامُ)** الحَرَامُ أَيْضًا بَيِّنٌ مِمَّا نُصَّ عَلَى تَحْرِيمِهِ؛ كَالمَيْتَةِ وَالخَمْرِ وَلَحْمِ الخِنْزِيرِ، هَذَا حَرَامٌ بَيِّنٌ؛ لأَنَّ اللهَ حَرَّمَهُ.

❀ ❀ ❀

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ (١١٩/٢).
(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٩٨٠/٤ رقم ٢٥٥٣) عن النَّوَّاس بن سمعان رضي الله عنه.

[١٤١] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالمَسْتُورُ مَنْ بَانَ سِتْرُهُ، وَالمَهْتُوكُ مَنْ بَانَ هَتْكُهُ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَالمَسْتُورُ مَنْ بَانَ سِتْرُهُ، وَالمَهْتُوكُ مَنْ بَانَ هَتْكُهُ)** الأَصْلُ فِي المُسْلِمِ العَدَالَةُ وَالخَيْرُ فَلَا تُسِئْ بِهِ الظَّنَّ؛ لِهَذَا قَالَ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«إِيَّاكُم وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ»**[١] فَلَا تَظُنَّ بِمُسْلِمٍ إِلَّا خَيْرًا مَا لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ خِلَافُ ذَلِكَ، وَإِذَا عَثَرْتَ لَهُ عَلَى خَطَإٍ فَعَلَيْكَ بِالسَّتْرِ، **«مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»**[٢]، لَكِنْ مَعَ النَّصِيحَةِ، تَسْتُرُ عَلَيْهِ وَلَا تَفْضَحُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩].

❀ ❀ ❀

(١) سبق تخريجه (١٤٢/٢).
(٢) سبق تخريجه (١٤٢/٢).

[١٤٢] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ الله: وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فُلانٌ نَاصِبِيٌّ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ رَافِضِيٌّ وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فُلانٌ مُشَبِّهٌ، أَوْ فُلانٌ يَتَكَلَّمُ بِالتَّشْبِيهِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ، وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: تَكَلَّمْ بِالتَّوْحِيدِ، وَاشْرَحْ لِيَ التَّوْحِيدَ. فَاعْلَمْ أَنَّهُ خَارِجِيٌّ مُعْتَزِلِيٌّ، أَوْ يَقُولُ: فُلانٌ مُجْبِرٌ، أَوْ يَتَكَلَّمُ بِالإِجْبَارِ، أَوْ يَتَكَلَّمُ بِالعَدْلِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدَرِيٌّ؛ لأَنَّ هَذِهِ الأَسْمَاءَ مُحْدَثَةٌ أَحْدَثَهَا أَهْلُ البِدَعِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فُلانٌ نَاصِبِيٌّ)** النَّوَاصِبُ هُمُ الَّذِينَ يُبْغِضُونَ أَهْلَ البَيْتِ، وَالرَّوَافِضُ يَتَّهِمُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِأَنَّهُمْ يُبْغِضُونَ أَهْلَ البَيْتِ، وَمَنْ يُبْغِضُ أَهْلَ البَيْتِ فَهُمْ نَوَاصِبُ. **(فَاعْلَمْ أَنَّهُ رَافِضِيٌّ)**؛ لأَنَّ هَذَا مَذْهَبُ الرَّوَافِضِ، حَتَّى أَنَّهُمْ جَعَلُوا الصَّحَابَةَ نَوَاصِبَ؛ لأَنَّهُمْ- بِزَعْمِهِمْ- يُبْغِضُونَ أَهْلَ البَيْتِ وَاغْتَصَبُوا مِنْهُمُ الخِلافَةَ، هَكَذَا يَقُولُونَ قَبَّحَهُمُ اللهُ، فَالَّذِي يَقُولُ: إِنَّ الصَّحَابَةَ نَوَاصِبُ أَوْ إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ نَوَاصِبُ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الرَّوَافِضِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ لا يُبْغِضُونَ أَهْلَ البَيْتِ، بَلْ إِنَّهُمْ يُحِبُّونَهُمْ وَيَحْتَرِمُونَهُمْ وَيَحْفَظُونَ فِيهِم وَصِيَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ولَكِنَّهُمْ لا يَغْلُونَ فِيهِم غُلُوَّ الرَّوَافِضِ، وَيَتَّخِذُونَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ، وَيَعْتَقِدُونَ فِيهِم العِصْمَةَ؛ كَمَا يَعْتَقِدُ الشِّيعَةُ العِصْمَةَ لأَئِمَّتِهِمْ يُسَمُّونَهُمْ (الأَئِمَّةَ المَعْصُومِينَ)، أَهْلُ السُّنَّةِ لا يَعْتَقِدُونَ لَهُمُ العِصْمَةَ وَلا يَغْلُونَ فِيهِم، وَإِنَّمَا

يُنْزِلُونَهُمْ مَنْزِلَتَهُمْ، يُحِبُّونَهُمْ لِقَرَابَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيُحِبُّونَهُمْ لإِيمَانِهِمْ، فَهُمْ يُحِبُّونَهُمْ لأَمْرَيْنِ: الإِيمَانُ وَالقَرَابَةُ، أَمَّا إِذَا وُجِدَتِ القَرَابَةُ وَلَمْ يُوجَدِ الإِيمَانُ فَإِنَّهُمْ لا حُبَّ لَهُمْ، فَأَبُو لَهَبٍ عَمُّ الرَّسُولِ ﷺ وَهُوَ فِي النَّارِ؛ لأَنَّ مُجَرَّدَ القَرَابَةِ لا يَكْفِي إِلاَّ مَعَ الإِيمَانِ.

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: فُلانٌ مُشَبِّهٌ، أَوْ فُلانٌ يَتَكَلَّمُ بِالتَّشْبِيهِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ)**؛ لأَنَّ الجَهْمِيَّةَ وَالمُعْتَزِلَةَ وَالأَشَاعِرَةَ وَالمَاتُرِيدِيَّةَ يَرَوْنَ أَنَّ إِثْبَاتَ الصِّفَاتِ تَشْبِيهٌ، فَيُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ الَّذِينَ يُثْبِتُونَ للهِ الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ بِالمُشَبِّهَةِ، لأَنَّهُمْ يُثْبِتُونَ الصِّفَاتِ، أَوْ يُسَمُّونَهُمْ مُجَسِّمَةً؛ لأَنَّ إِثْبَاتَ الصِّفَاتِ عِنْدَهُمْ يَقْتَضِي الجِسْمِيَّةَ للهِ، وَالأَجْسَامُ مُتَشَابِهَةٌ. فَهَذِهِ مَقَالاتُهُمْ، إِذَا رَأَيْتَ مَنْ يَتَفَوَّهُ بِذَلِكَ، يَقُولُ: فُلانٌ مُشَبِّهٌ، فُلانٌ مُجَسِّمٌ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ أَوْ مُعْتَزِلِيٌّ أَوْ مِمَّنْ تَتَلْمَذَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَقِيَّةِ الفِرَقِ؛ لأَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ إِثْبَاتَ الصِّفَاتِ الثَّابِتَةِ للهِ تَشْبِيهٌ وَتَجْسِيمٌ.

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: تَكَلَّمْ بِالتَّوْحِيدِ، وَاشْرَحْ لِيَ التَّوْحِيدَ. فَاعْلَمْ أَنَّهُ خَارِجِيٌّ مُعْتَزِلِيٌّ)** لأَنَّ التَّوْحِيدَ مِنْ أُصُولِ المُعْتَزِلَةِ، وَهُوَ عِنْدَهُمْ نَفْيُ الصِّفَاتِ، فَعِنْدَهُمْ أَنَّ إِثْبَاتَ الصِّفَاتِ شِرْكٌ، وَنَفْيَ الصِّفَاتِ تَوْحِيدٌ، لا تَظُنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ التَّوْحِيدَ الَّذِي هُوَ إِفْرَادُ اللهِ بِالعِبَادَةِ، وَلَكِنَّ المُرَادَ بِهِ عِنْدَهُ نَفْيُ الصِّفَاتِ؛ لأَنَّ إِثْبَاتَ الصِّفَاتِ عِنْدَهُمْ يَقْتَضِي الشِّرْكَ؛ وَلِهَذَا يَقُولُونَ: القُرْآنُ جَاءَ بِالشِّرْكِ، لأَنَّهُ يُثْبِتُ الأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهَذَا قَصْدُ الشَّيْخِ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ قَصْدُهُ التَّوْحِيدُ

الَّذِي هُوَ عَلَى مَذْهَبِ المعتزلة، أَمَّا التَّوْحِيدُ الَّذِي هُوَ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَهُوَ إِفْرَادُ اللهِ بِالعِبَادَةِ، فَإِذَا طَلَبْتَ بَيَانَ هَذَا التَّوْحِيدِ - الَّذِي هُوَ إِفْرَادُ اللهِ بِالعِبَادَةِ وَنَفْيُ الشِّرْكِ - فَهَذَا لا بَأْسَ بِهِ، بَلْ هُوَ مَطْلَبٌ جَلِيلٌ.

قَوْلُهُ: **(أَوْ يَقُولُ: فُلانٌ مُجْبِرٌ، أَوْ يَتَكَلَّمُ بِالإِجْبَارِ، أَوْ يَتَكَلَّمُ بِالعَدْلِ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ قَدَرِيٌّ)** مِنْ أُصُولِ المُعْتَزِلَةِ أَيْضاً العَدْلُ، وَهُوَ نَفْيُ القَدَرِ؛ لأَنَّهُم يَقُولُونَ: لَوْ أَثْبَتْنَا القَدَرَ لَوَصَفْنَا اللهَ بِالجَوْرِ، حَيْثُ إِنَّهُ يُعَذِّبُهُمْ عَلَى شَيْءٍ قَدْ قَدَّرَهُ عَلَيْهِم، فَنَقُولُ لَهُمْ: اللهُ لَمْ يُعَذِّبْهُمْ عَلَى القَدَرِ، وَإِنَّمَا عَذَّبَهُمْ عَلَى أَفْعَالِهِمْ، وَعَلَى كُفْرِهِمْ وَشِرْكِهِمْ، لَمْ يُعَذِّبْهُمْ لأَنَّهُ قَدَّرَ عَلَيْهِم، إِنَّمَا يُعَذِّبُهُمْ بِأَفْعَالِهِم وشركهم ومَعْصِيَتِهم، فَالجَزَاءُ عَلَى الأَعْمَالِ وَلَيْسَ عَلَى القَدَرِ، فَاللهُ لا يُثِيبُ أَحَداً؛ لأَنَّهُ قَدَّرَ أَنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِناً، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالفِعْلِ، وَيَعْمَلَ بِالإِيمَانِ، وَلا يُعَذِّبُ أَحَداً لِمُجَرَّدِ أَنَّهُ قَدَّرَ عَلَيْهِ فِعْلَ المَعْصِيَةِ حَتَّى يَفْعَلَ المَعْصِيَةَ وَيَفْعَلَ سَبَبَ العَذَابِ، فَالثَّوَابُ وَالعِقَابُ مَنُوطَانِ بِأَفْعَالِ العِبَادِ، وَلَيْسَا مَنُوطَيْنِ بِالقَدَرِ أَبَداً، فَإِذَا رَأَيْتَ مَنْ يَقُولُ: فُلانٌ جَبْرِيٌّ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ مُعْتَزِلِيٌّ؛ لأَنَّ المُعْتَزِلَةَ يَقُولُونَ: الإِنْسَانُ حُرٌّ يَخْلُقُ فِعْلَ نَفْسِهِ، وَلَيْسَ مُقَدَّراً عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَيَقُولُونَ: هُوَ الَّذِي فَعَلَ هَذَا بِدُونِ أَنْ يُقَدِّرَهُ اللهُ عَلَيْهِ. وَيَصِفُونَ مَنْ قَالَ: إِنَّ أَفْعَالَ العِبَادِ بِقَدَرِ اللهِ أَنَّهُ جَبْرِيٌّ.

قَوْلُهُ: **(لأَنَّ هَذِهِ الأَسْمَاءَ مُحْدَثَةٌ أَحْدَثَهَا أَهْلُ البِدَعِ)** أَحْدَثَهَا أَهْلُ البِدَعِ مِنَ: الشِّيعَةِ، وَالجَهْمِيَّةِ، وَالمُعْتَزِلَةِ، أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَلَمْ يَدْخُلُوا فِي

هَذِهِ الأُمورِ إلاَّ عَلَى مُقْتَضَى الكِتَابِ والسُّنَّةِ، فَأَثْبَتُوا الأَسْمَاءَ والصِّفَاتِ للهِ، أَثْبَتُوا القَدَرَ وآمَنُوا بِهِ، وَلَمْ يَقُولُوا: إِنَّهُ يَلْزَمُ عَلَيْهِ الإِجْبَارُ أَوْ يَلْزَمُ عَلَيْهِ الجَوْرُ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَمْ يَقُولُوا: إِنَّ إِثْبَاتَ الصِّفَاتِ إِنَّهُ شِرْكٌ وَإِنَّهُ تَشْبِيهٌ. لَمْ يَقُلْ هَذَا إِلاَّ أَهْلُ البِدَعِ.

[١٤٣] قَالَ الْمُؤلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ عَبْدُاللهِ بنُ الْمُبَارَكِ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: «لا تَأْخُذُوا عَنْ أَهْلِ الكُوفَةِ فِي الرَّفْضِ شَيْئاً، وَلا عَنْ أَهْلِ الشَّامِ فِي السَّيْفِ شَيْئاً، وَلا عَنْ أَهْلِ البَصْرَةِ فِي القَدَرِ شَيْئاً، وَلا عَنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ فِي الإرجاءِ شَيْئاً، وَلا عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ فِي الصَّرْفِ شَيْئاً، وَلا عَنْ أَهْلِ المَدِينَةِ فِي الغِنَاءِ، وَلا تَأْخُذُوا عَنْهُمْ فِي هَذِهِ الأَشْيَاءِ شَيْئاً».

الشَّرْحُ:

قَوْلُ عَبْدِاللهِ بنِ الْمُبَارَكِ: «**لا تَأْخُذُوا عَنْ أَهْلِ الكُوفَةِ فِي الرَّفْضِ شَيْئاً**»؛ لأَنَّ غَالِبَ الشِّيْعَةِ إِنَّمَا نَشَؤُوا مِنَ الكُوفَةِ، فَلا تَأْخُذُوا عَنْهُمْ مِنْ مَذْهَبِهِمْ شَيْئاً، مِنْ طَعْنِهِمْ فِي الصَّحَابَةِ، وَغُلُوِّهِمْ فِي أَهْلِ البَيْتِ.

ثُمَّ قَالَ: «**وَلا عَنْ أَهْلِ الشَّامِ فِي السَّيْفِ شَيْئاً**» ظَاهِرُ كَلامِ الْمُصَنِّفِ أَنَّ الخَوَارِجَ يَغْلِبُ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَوْلُهُ: «**فِي السَّيْفِ**» يَعْنِي: الخُرُوجَ عَنْ وَلِيِّ الأَمْرِ وَقِتَالَ الْمُسْلِمِينَ، لَكِنْ هَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لأَنَّ الخَوَارِجَ فِي العِرَاقِ وَلَيْسُوا فِي الشَّامِ، أَوْ كَانَ يَقْصِدُ حَرْبَهُمْ مَعَ عَلِيٍّ ﷺ.

ثُمَّ قَالَ: «**وَلا عَنْ أَهْلِ البَصْرَةِ فِي القَدَرِ شَيْئاً**»؛ لأَنَّ الاعْتِزَالَ نَشَأَ مِنَ البَصْرَةِ، وَالتَّصَوُّفُ نَشَأَ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ.

ثُمَّ قَالَ: «**وَلا عَنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ فِي الإرجاءِ شَيْئاً**»؛ لأَنَّ الإِرْجَاءَ نَشَأَ مِنْ قُطْرِ خُرَاسَانَ وَهُوَ مِنْ أَقْطَارِ بِلادِ فَارِسٍ، وَكَانَتْ بِلاداً وَاسِعَةً، وَبِلاداً فِيهَا عُلَمَاءُ، وَبِلاداً فِيهَا خَيْرٌ كَثِيرٌ وَعَادَاتٌ طَيِّبَةٌ لَكِنْ نَبَتَ فِيهَا

مَذْهَبُ الإِرْجَاءِ، وَالإِرْجَاءُ: هُوَ إِخْرَاجُ العَمَلِ عَنْ حَقِيقَةِ الإِيْمَانِ، فَيَقُولُونَ: الإِيْمَانُ لا يَدْخُلُ فِيهِ العَمَلُ، فَالإِنْسَانُ مُؤْمِنٌ وَلَو لَمْ يَعْمَلْ مَا دَامَ أَنَّهُ مُصَدِّقٌ بِقَلْبِهِ. وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: مُصَدِّقٌ بِقَلْبِهِ وَنَاطِقٌ بِلِسَانِهِ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: حَتَّى وَلَو لَمْ يُصَدِّقْ بِقَلْبِهِ مَا دَامَ يَعْرِفُ مُجَرَّدَ مَعْرِفَةٍ فَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَالعَمَلُ لا يَدْخُلُ فِي الإِيْمَانِ عِنْدَ جَمِيعِ فِرَقِ المُرْجِئَةِ، الإِنْسَانُ مُؤْمِنٌ عِنْدَهُم وَلَو لَمْ يَعْمَلْ، هَذَا مَذْهَبُ المُرْجِئَةِ، وَهَذَا مَذْهَبٌ بَاطِلٌ؛ لأَنَّ الإِيْمَانَ: قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالقَلْبِ وَعَمَلٌ بِالجَوَارِحِ، مَا يَتَكَوَّنُ الإِيْمَانُ إِلاَّ مِنْ هَذِهِ الأُمُورِ الثَّلاثَةِ؛ لأَنَّهُ مَنِ اعْتَقَدَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَنْطِقْ بِلِسَانِهِ فَهَذَا شَأْنُ الكُفَّارِ؛ لأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ صِدْقَ الرَّسُولِ ﷺ، وَاليَهُودُ وَالنَّصَارَى يَعْرِفُونَ صِدْقَ الرَّسُولِ ﷺ، وَلَمْ يَكُونُوا مُؤْمِنِيْنَ لِمُجَرَّدِ مَعْرِفَتِهِمْ أَوِ اعْتِقَادِهِمْ بِالقَلْبِ دُونَ النُّطْقِ بِاللِّسَانِ. بَعْضُهُمْ يَقُولُ: النُّطْقُ بِاللِّسَانِ يَكْفِي وَلَو لَمْ يَعْتَقِدْ. يَلْزَمُ عَلَى هَذَا أَنَّ المُنَافِقِيْنَ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، وَاللهُ - جَلَّ وَعَلا - نَفَى عَنْهُمُ الإِيْمَانَ قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ [الفتح: ١١].

قَوْلُهُ: (**وَلا عَنْ أَهْلِ مَكَّةَ فِي الصَّرْفِ شَيْئًا**) الصَّرْفُ: بَيْعُ النَّقْدِ بِالنَّقْدِ، لأَنَّهُم يَتَسَاهَلُونَ فِيهِ.

قَوْلُهُ: (**وَلا عَنْ أَهْلِ المَدِيْنَةِ فِي الغِنَاءِ**)؛ لأَنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُبِيحُ الغِنَاءَ، وَلا يَرَى فِي الغِنَاءِ بَأْسًا، فَلا يُؤْخَذُ عَنْهُم فِي هَذَا شَيْءٌ.

[١٤٤] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، وَأُسَيْدَ بْنَ الْحُضَيْرِ رضي الله عنه(١)، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَيُّوبَ(٢)، وَابْنَ عَوْنٍ(٣)، وَيُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ(٤)، وَعَبْدَاللهِ بْنَ إِدْرِيسَ الأَوْدِيَّ(٥) وَالشَّعْبِيَّ(٦)، وَمَالِكَ بْنَ مِغْوَلٍ(٧)، وَيَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ(٨)، وَمُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ(٩)، وَوَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ(١٠)، وَحَمَّادَ بْنَ

(١) انظر تراجمهم على الترتيب في الإصابة في تمييز أسماء الصحابة(١/٧، ١٢٦/٤٢٥، ٨٣/١).

(٢) أَيُّوبُ بْنُ أبي تَمِيمَةَ كَيْسَانَ السَّخْتِيَانِي، أبو بكرٍ البَصْرِيُّ: ثقةٌ ثَبْتٌ حُجَّةٌ مِنْ كِبَارِ الفُقَهَاءِ العُبَّادِ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وله خمس وستون سنة. انظر: تقريب التهذيب(ص/١١٧).

(٣) عبدُاللهِ بن عونِ بنِ أَرْطَبَانَ أبو عَونٍ البَصْرِيُّ: ثِقَةٌ ثَبْتٌ فَاضِلٌ مِنْ أَقْرَانِ أَيُّوبَ في العِلْمِ وَالعَمَلِ وَالسِّنِّ، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح. انظر: تقريب التهذيب(ص/٣١٧).

(٤) يونس بنُ عُبَيدِ بنِ دينارٍ العَبْدِيُّ أبو عبيد البصري: ثِقَةٌ ثَبْتٌ فَاضِلٌ وَرِعٌ، مات سنة تسع وثلاثين ومائة. انظر: تقريب التهذيب(ص/٦١٣).

(٥) عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأَوْدِيُّ أبو محمد الكوفي: ثقة فقيه عابد، مات سنة اثنتين وتسعين ومائة، وله بضع وسبعون سنة. تقريب التهذيب(ص/٢٩٥).

(٦) عامر بن شراحيل الشَّعْبِيُّ، أبو عمرو: ثقة مشهور، فقيه فاضل. قال مكحولٌ: ما رأيت أفقه منه، مات بعد المائة، وله نحو من ثمانين سنة. تقريب التهذيب(ص/٢٨٧).

(٧) مالك بن مِغْوَلٍ الكوفي أبو عبدالله: ثقة ثبت، مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح. تقريب التهذيب(ص/٥١٨).

(٨) يزيدُ بن زُرَيعٍ البصريُّ أبو معاوية: ثقة ثبت، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. تقريب التهذيب(ص/٦٠١).

(٩) معاذُ بن معاذِ بن نصرِ بنِ حسانَ العَنْبَرِيُّ أبو المُثَنَّى البصريُّ القَاضِي: ثقة متقن، مات سنة ست وتسعين ومائة. تقريب التهذيب(ص/٥٣٦).

(١٠) وهب بن جرير بن حازم بن زيد أبو عبد الله الأزدي البصري: ثقة، مات سنة ومائتين. تقريب التهذيب(ص/٥٨٥).

سَلَمَةَ[١]، وَحَمَّادَ بنَ زَيدٍ[٢]، وَمَالِكَ بنَ أَنسٍ، والأَوْزَاعِيَّ[٣]، وَزَائِدَةَ بنَ قُدَامَةَ[٤]؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ، والحَجَّاجَ بنَ المِنْهَالِ[٥]، وأَحْمَدَ بنَ نَصْرٍ[٦]، وَذَكَرَهُمْ بِخَيْرٍ، وَقَالَ بِقَوْلِهِمْ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: «وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَبَا هُرَيْرَةَ..» إلخ مَحَبَّةُ الصَّحَابَةِ عُمُومًا وَاجِبَةٌ؛ كَمَا سَبَقَ، وَهِيَ مِنَ الإِيْمَانِ، لَكِنْ هُنَاكَ أَفْرَادٌ مِنَ الصَّحَابَةِ طَعَنَ فِيهِم أَهْلُ الأَهْوَاءِ، مِثْلُ: أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ رَاوِي الحَدِيثِ،

(١) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة: ثقة عابد، أثبت الناس في ثابت، مات سنة سبع وستين ومائة. تقريب التهذيب(ص/١٧٨).

(٢) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري: ثقة ثبت فقيه، قيل إنه كان ضريراً ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وله إحدى وثمانون سنة. تقريب التهذيب(ص/١٧٨).

(٣) عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه: ثقة جليل، مات سنة سبع وخمسين ومائة. تقريب التهذيب(ص/٣٤٧).

(٤) زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي: ثقة ثبت صاحب سُنَّة، مات سنة ستين ومائة، وقيل بعدها. تقريب التهذيب(ص/٢١٣).

(٥) الحجاج بن المنهال الأنماطيُّ أبو محمد السلمي مولاهم البصري: ثقة فاضل، مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائة. تقريب التهذيب(ص/١٥٣).

(٦) قال الذهبي في سير أعلام النبلاء(١١/١٦٦): "الإمام الكبير الشهيد أبو عبد الله أحمد بن نصر بن مالك بن الهيثم الخزاعي، المروزي، ثم البغدادي، كان أمَّاراً بالمعروف، قوَّالاً بالحق"، قتل ظلماً سنة إحدى وثلاثين ومائة. وانظر: تقريب التهذيب(ص/٨٥).

الَّذِي رَوَى أَحَادِيثَ كَثِيرَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ يُبْغِضُهُمْ حِفْظُ السُّنَّةِ، فَلِذَلِكَ أَبْغَضُوا أَبَا هُرَيْرَةَ بِسَبَبِ عِنَايَتِهِ بِرِوَايَةِ الْحَدِيثِ، وَحِفْظِهِ عَلَى الْأُمَّةِ كَثِيرًا مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَبْغَضُوهُ مِنْ أَجْلِ هَذَا.

(وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ) خَادِمُ النَّبِيِّ ﷺ، **(وَأُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ)** الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه، فَهُمْ يُبْغِضُونَ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ يَنْقِمُونَ عَلَيْهِمْ بَعْضَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي اخْتُصُّوا بِهَا مِنَ الْفَضَائِلِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَيُّوبَ، وَابْنَ عَوْنٍ، وَيُونُسَ بْنَ عُبَيْدٍ، وَعَبْدَاللهِ بْنَ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيَّ، وَالشَّعْبِيَّ، وَمَالِكَ بْنَ مِغْوَلٍ، وَيَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ، وَمُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ، وَوَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ، وَحَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ، وَحَمَّادَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، وَالْأَوْزَاعِيَّ، وَزَائِدَةَ بْنَ قُدَامَةَ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ)**؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ مِنْ رُوَاةِ السُّنَّةِ، وَمِنْ حُفَّاظِ الْحَدِيثِ، وَعُلَمَاءِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، فَالَّذِي يُبْغِضُهُمْ يُبْغِضُ أَعْمَالَهُمُ الطَّيِّبَةَ وَهُوَ حِفْظُهُمْ لِلسُّنَّةِ وَالْعِنَايَةُ بِهَا، بِأَسَانِيدِهَا وَرِوَايَتِهَا وَرَدُّ الْكَذِبِ وَالْوَضْعِ عَنْهَا، فَهُمْ لَمْ يُبْغِضُوهُمْ إِلَّا لِعَمَلِهِمْ فِي السُّنَّةِ هَذَا الْعَمَلَ الْجَلِيلَ الَّذِي حَفِظَ اللهُ بِهِ سُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَالْحَجَّاجَ بْنَ الْمِنْهَالِ، وَأَحْمَدَ بْنَ نَصْرٍ، وَذَكَرَهُمْ بِخَيْرٍ، وَقَالَ بِقَوْلِهِمْ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ)** هَؤُلَاءِ هُمُ الْأَئِمَّةُ الَّذِينَ امْتُحِنُوا عَلَى الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ، فَأَبَوْا أَنْ يَقُولُوا بِذَلِكَ فِي وَقْتِ الْمَأْمُونِ وَالْمُعْتَصِمِ وَالْوَاثِقِ امْتَحَنُوهُمْ بِسَبَبِ

الْمُعْتَزِلَةِ؛ لأَنَّ الْمُعْتَزِلَةَ صَارُوا حَاشِيَةً لِلْخُلَفَاءِ، وَصَارُوا مُسْتَشَارِينَ لَهُمْ فَأَثَّرُوا عَلَيْهِم وَأَدْخَلُوا عَلَيْهِم مَذْهَبَ الاعْتِزَالِ وَأَفْتَوْهُمْ بِإِلْزَامِ النَّاسِ بِالقَوْلِ بِخَلْقِ القُرْآنِ فَحَصَلَتْ مِحْنَةٌ عَظِيمَةٌ، وَقِفَ مِنْهَا الإِمَامُ أَحْمَدُ الْمَوْقِفَ الصُّلْبَ وَالْجَبَلَ الشَّامِخَ، وَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ، بَلْ صَمَدَ وَوَقَفَ وَصَبَرَ عَلَى العَذَابِ وَالإِهَانَةِ وَالسِّجْنِ، حَتَّى نَصَرَ اللهُ بِهِ هَذَا الدِّينَ، وَقَمَعَ بِهِ هَؤُلاءِ الزَّنَادِقَةَ، وَمِنَ العُلَمَاءِ مِنْ قُتِلَ مِثْلُ أَحْمَدَ بنِ نَصْرٍ وَغَيْرِهِ، وابن نُوحٍ[1]، فَقُتِلَ مِنْهُمْ أُنَاسٌ أَبَوا أَنْ يَقُولُوا بِخَلْقِ القُرْآنِ فَقَتَلُوهُمْ، والإِمَامُ أَحْمَدُ عَذَّبُوهُ، وطَالَبَ الْمُعْتَزِلَةُ بِقَتْلِهِ، لَكِنَّ اللهَ نَجَّاهُ مِنَ القَتْلِ، وَعَصَمَ الْخَلِيفَةَ مِنْ قَتْلِهِ، لَكِنَّهُمْ عَذَّبُوهُ وَآذَوْهُ، فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى أَيَّدَهُ اللهُ بِالْمُتَوَكِّلِ ابنِ الْمُعْتَصِمِ فَقَدْ رَفَعَ عَنْهُ الْمِحْنَةَ وَأَكْرَمَهُ وَأَعَزَّهُ، وَأَظْهَرَ السُّنَّةَ رَحِمَهُ اللهُ.

وَهَذِهِ سُنَّةُ اللهِ أَنَّ الفَرَجَ يَأْتِي بَعْدَ الشِّدَّةِ، ﴿ فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۝ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴾ [الشرح: ٥ - ٦]

❁ ❁ ❁

(١) محمد بن نوح بن ميمون بن عبد الحميد بن أبي الرِّجَالِ العِجْلِيُّ المعروفُ والِدُهُ بِالْمَضْرُوب، كان أَحَدَ المشهورين بالسُّنَّةِ، وممن ثبت في المحنة، طلبه المأمون مع الإمام أحمد وجماعة، فمات بالطريق سنة: ٢١٨هـ.. تاريخ بغداد(٣/٣٢٢).

[١٤٥] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجْلِسُ مَعَ أَهْلِ الأَهْوَاءِ فَاحْذَرْهُ، وَعَرِّفْهُ، فَإِنْ جَلَسَ مَعَهُ بَعْدَ مَا عَلِمَ فَاتَّقِهِ، فَإِنَّهُ صَاحِبُ هَوًى.

الشَّرْحُ:

أَهْلُ الأَهْوَاءِ: هُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَنَزَعَاتِهِمْ، وَلا يَتَّبِعُونَ الكِتَابَ والسُّنَّةَ، إِنَّمَا يَتَّبِعُونَ مَا تَهْوَاهُ أَنْفُسُهُمْ، فَإِذَا خَالَفَ الكِتَابَ والسُّنَّةَ أَهْوَاءَهُمْ، وتَرَكُوا الكِتَابَ والسُّنَّةَ، وَمَا وَافَقَ أَهْوَاءَهُمْ أَخَذُوهُ لا عَنْ إِيمَانٍ بِهِ، وَلَكِنْ لأَنَّهُ وَافَقَ أَهْوَاءَهُمْ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ اليَهُودِ، فَإِنَّ اليَهُودَ إِنَّمَا يُطِيعُونَ الرُّسُلَ فِيمَا وَافَقَ أَهْوَاءَهُمْ، وَمَا خَالَفَ أَهْوَاءَهُمْ خَالَفُوا الرُّسُلَ فِيهِ، فَإِمَّا أَنْ يَقْتُلُوهُمْ، وَإِمَّا أَنْ يُكَذِّبُوهُمْ؛ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [المائدة: ٧٠]، وَقَالَ فِي المُنَافِقِينَ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ۝ وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ﴾ [النور: ٤٨، ٤٩]، هَذِهِ طَرِيقَةُ أَهْلِ الأَهْوَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، فَالمِقْيَاسُ لِلْحَقِّ عِنْدَهُمْ هُوَ مَا وَافَقَ أَهْوَاءَهُمْ، وَمَا خَالَفَ أَهْوَاءَهُمْ فَهُوَ البَاطِلُ، وَلَوْ نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَى مُحَمَّدٍ فَإِنَّهُ عِنْدَهُمُ البَاطِلُ، هَذِهِ طَرِيقَتُهُمْ، وَهَذَا مَا عَلَيْهِ فِرَقُ الضُّلَّالِ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، فَإِنَّهُمْ لا يَقْبَلُونَ مَا جَاءَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، بَلْ لا يَقْبَلُونَ مَا جَاءَ فِي القُرْآنِ، وَلا يَقْبَلُونَ مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ مِمَّا

يُخَالِفُ نِحَلَهُمْ وَأَهْوَاءَهُمْ. فَإِمَّا أَنْ يُأَوِّلُوهُ وَيُحَرِّفُوهُ، وَإِمَّا أَنْ يُكَذِّبُوهُ، هَذِهِ طَرِيقَتُهُمْ. يَقُولُ المُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللهُ - فَاحْذَرْ هَؤُلاءِ أَنْ تَجْلِسَ مَعَهُمْ؛ لأَنَّهُمْ يُؤَثِّرُونَ عَلَيْكَ، وَرُبَّمَا تَقْتَنِعُ بِطَرِيقَتِهِمْ فَتَكُونَ مَعَهُمْ، فَابْتَعِدْ عَنْهُمْ لا تُجَالِسْ أَهْلَ البِدَعِ، سَوَاءٌ كَانَتْ بِدَعًا فِي الاعْتِقَادِ؛ كَالجَهْمِيَّةِ وَالمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ، أَوْ بِدَعًا فِي العِبَادَةِ؛ كَالَّذِينَ يَعْبُدُونَ اللهَ عَلَى جَهْلٍ وَضَلالٍ، وَيَتَزَهَّدُونَ وَيَتَعَبَّدُونَ، وَلَكِنَّهُمْ عَلَى غَيْرِ دَلِيلٍ، وَعَلَى غَيْرِ هُدًى، وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَى الصُّوفِيَّةِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ، مِمَّنْ هُمْ مُبْتَدِعَةٌ فِي العِبَادَةِ، أَوْ كَانَتْ بِدْعَتُهُمْ فِيمَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ، وَالبِدَعُ تَخْتَلِفُ، وَكُلُّهَا شَرٌّ لا يُتَسَاهَلُ فِيهَا، وَلا يُقَالُ: هَذِهِ بِدْعَةٌ يَسِيرَةٌ، لا يُتَسَاهَلُ بِالبِدَعِ؛ لأَنَّهَا كَالشَّرَارَةِ مِنَ النَّارِ، إِذَا تُرِكَتْ أَحْرَقَتْ مَا حَوْلَهَا، وَإِذَا بُودِرَتْ وَأُطْفِئَتْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ شَرِّهَا، البِدَعُ هَكَذَا، فَعَلَى المُسْلِمِينَ أَنْ يَحْذَرُوا مِنَ المُبْتَدِعَةِ وَلا يُحْسِنُوا بِهِمِ الظَّنَّ، أَوْ يَغْتَرُّوا بِمَا يَظْهَرُ مِنْهُمْ مِنْ بَعْضِ المَظَاهِرِ، وَيَقُولُونَ: هَؤُلاءِ أَهْلُ عِبَادَةٍ، هَؤُلاءِ أَهْلُ تَوْبَةٍ، هَؤُلاءِ يُرَقِّقُونَ القُلُوبَ، هَؤُلاءِ أَهْلُ ذِكْرٍ، هَؤُلاءِ يُتَوِّبُونَ العُصَاةَ، كَمَا يُقَالُ فِي جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ، مَا دَامُوا مُبْتَدِعَةً صُوفِيَّةً فَلا تَغْتَرَّ بِهِمْ.

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجْلِسُ مَعَ أَهْلِ الأَهْوَاءِ فَاحْذَرْهُ)** إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجْلِسُ مَعَ المُبْتَدِعَةِ فَاحْذَرْهُ؛ لأَنَّ جُلُوسَهُ مَعَهُمْ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ وَيَأْلَفُهُمْ وَرُبَّمَا أَثَّرُوا عَلَيْهِ، وَالمَرْءُ مِنْ جَلِيسِهِ، فَالَّذِي يُجَالِسُ أَهْلَ الخَيْرِ فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يُحِبُّ الخَيْرَ وَأَهْلَ الخَيْرِ، وَالَّذِي يُجَالِسُ أَهْلَ

الشَّرَّ هذا دليلٌ على أنَّه يألفُ الشرَّ ويُحبُّ أهلَ الشرِّ، واللهُ - جلَّ وعلا - يقولُ: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقالَ تعالى: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾ [النساء: ١٤٠]، وأمرَ نبيَّهُ أنْ يجلسَ مع أهلِ الخيرِ فقالَ تعالى: ﴿ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الكهف: ٢٨]، فأمرَهُ اللهُ أنْ يجلسَ مع بلالٍ وعمّارٍ وسلمانَ فقراءِ الصَّحابةِ ولا يجلسُ مع أكابرِ قريشٍ وغيرِهِم، كانَ ﷺ يجلسُ معهُم طمعًا في إيمانِهِم وتأليفِهِم، ولكنَّ اللهَ نهاهُ عنْ ذلكَ؛ لأنَّهم قالوا: اطرُدْ عنّا هؤلاءِ حتّى نجلسَ ونسمعَ لكَ. فالنَّبيُّ ﷺ مِنْ حرصِهِ على الخيرِ همَّ أنْ يجعلَ لهؤلاءِ الضُّعفاءِ مجلسًا آخرَ، استجابةً لطلبِ الأكابرِ مِنْ قريشٍ طمعًا في إسلامِهِم، فنهاهُ اللهُ عنْ ذلكَ قبلَ أنْ ينفِّذَهُ، وقالَ: ﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ [الكهف: ٢٨] لأنَّ اللهَ يعلمُ أنَّ هؤلاءِ لا يقبلونَ ولا يؤمنونَ، فقالَ لهُ: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ

وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٥٢]

وقولُهُ: (**وَعَرِّفْهُ، فَإِنْ جَلَسَ مَعَهُ بَعْدَ مَا عَلِمَ فَاتَّقِهِ، فَإِنَّهُ صَاحِبُ هَوًى**) مَعْنَاهُ أَنَّكَ تُنَاصِحُهُ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الشَّرِّ، فَإِنْ لَمْ يَقْبَلِ النُّصْحَ فَاعْتَزِلْهُ؛ لأَنَّهُ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ البِدْعَةِ عن عِلْمٍ، لا عَنْ جَهْلٍ.

[١٤٦] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ تَأْتِيهِ بِالأَثَرِ فَلا يُرِيدُهُ، وَيُرِيدُ القُرْآنَ فَلا تَشُكُّ أَنَّهُ رَجُلٌ قَدِ احْتَوَى عَلَى الزَّنْدَقَةِ، فَقُمْ مِنْ عِنْدِهِ وَدَعْهُ.

الشَّرْحُ:

هُنَاكَ جَمَاعَةٌ يُسَمُّونَ القُرْآنِيَّةَ، لا يَحْتَجُّونَ إِلاَّ بِالقُرْآنِ بِزَعْمِهِمْ، وَيَرْفُضُونَ السُّنَّةَ، وَهَؤُلاءِ زَنَادِقَةٌ، لأَنَّ العَمَلَ بِالسُّنَّةِ عَمَلٌ بِالقُرْآنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر: ٧]، وَلأَنَّ السُّنَّةَ مُفَسِّرَةٌ لِلْقُرْآنِ، وَمُبَيِّنَةٌ لَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [النحل: ٤٤]، وَهَؤُلاءِ القُرْآنِيَّةُ قَدْ أَخْبَرَ عَنْهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: **«رُبَّ رَجُلٍ شَبْعَانَ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ، فَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ حَلالٍ أَحْلَلْنَاهُ، وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ، قَالَ ﷺ: «أَلا وَإِنِّي أُوتِيتُ القُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»**[1]، وَاللهُ - جَلَّ وَعَلا - يَقُولُ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴾ يَعْنِي الرَّسُولَ ﷺ ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣، ٤]،

---

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ في المُسْنَدِ(٤/١٣٢)، والدارمي في سننه(١/١٥٣رقم٥٨٦)، وأبو داود في سننه(٤/٢٠٠رقم٤٦٠٤)، والتِّرْمِذِيّ في سننه(٥/٣٥رقم٢٦٦٤)، وابن ماجه في سننه(١/٦رقم١٢)، وابن حبان في صحيحه(١/١٨٩رقم١٢)، والحاكم في المُسْتَدْرَك عَلَى الصحيحين(١/١٩١) وَغَيْرُهُمْ عن المقدام بن معدي كرب. قَالَ التِّرْمِذِيّ: حسن غريب، وَقَالَ الحاكم: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

فالأحاديثُ وَحْيٌ مِن اللهِ جَلَّ وَعَلا، وإن كانَتْ أَلفاظُها مِن الرَّسولِ، لَكِنَّ مَعانِيَهَا مِنَ اللهِ جَلَّ وَعَلا.

فَهَذا الَّذِي يَحْتَجُّ بِالقُرآنِ - بِزَعْمِهِ - وَلا يَحْتَجُّ بالسُّنَّةِ، زِنْدِيقٌ، يَعْنِي مُنَافِقٌ، الزِّنْدِيقُ يُراد به المُنافِقُ، هَذا مَعْنَى قَوْلِهِ: **(قَدِ احْتَوَى عَلَى الزَّنْدَقَةِ)**.

وَقَوْلُهُ: **(فَقُمْ مِنْ عِنْدِهِ وَدَعْهُ)** لا تَجْلِسْ مَعَهُ؛ لأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ: هَذا يَحْتَجُّ بِالقُرآنِ، فَيَغْتَرُّ بِهِ، وَهُوَ لَمْ يَحْتَجَّ بالقُرآنِ، لأَنَّ القُرآنَ أَمَرَ بِالأَخْذِ بالسُّنَّةِ، فَهَذا لَمْ يَحْتَجَّ بالقُرآنِ، إِنَّما يُرِيدُ التَّغْطِيَةَ وَالتَّعْمِيَةَ عَلَى النَّاسِ.

[١٤٧] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ الأَهْوَاءَ كُلَّهَا رَدِيَّةٌ تَدْعُو كُلُّهَا إِلَى السَّيْفِ، وَأَرْدَؤُهَا وَأَكْفَرُهَا الرَّوَافِضُ وَالمُعْتَزِلَةُ وَالجَهْمِيَّةُ، فَإِنَّهُمْ يَرُدُّونَ النَّاسَ عَلَى التَّعْطِيلِ وَالزَّنْدَقَةِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (وَاعْلَمْ أَنَّ الأَهْوَاءَ كُلَّهَا رَدِيَّةٌ) الأَهْوَاءُ: مَا خَالَفَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ مِنَ المَذَاهِبِ وَالآرَاءِ وَالأَفْكَارِ، فَكُلُّ مَا خَالَفَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ مِنَ الآرَاءِ وَالمَذَاهِبِ وَالأَفْكَارِ وَالجُزْئِيَّاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مِنَ الأَهْوَاءِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]، فَهَذَا هُوَ وَاجِبُ المُسْلِمِ أَنْ يَتَّبِعَ مَا جَاءَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا يَتَّبِعَ مَا رَغِبَتْ فِيهِ نَفْسُهُ، أَوْ قَالَ بِهِ فُلَانٌ وَعِلَّانٌ، الوَاجِبُ أَنْ يَعْرِضَ أَقْوَالَ النَّاسِ عَلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَمَا وَافَقَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ أَخَذَ بِهِ، وَمَا خَالَفَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ تَرَكَهُ، هَذَا هُوَ صَاحِبُ الحَقِّ، أَمَّا الَّذِي يَذْهَبُ مَعَ النَّاسِ أَيْنَمَا ذَهَبُوا وَيَكُونُ إِمَّعَةً وَلَا يُفَكِّرُ فِيمَا هُمْ عَلَيْهِ، وَلَا يَخْتَبِرُ مَا هُمْ عَلَيْهِ فَهَذَا صَاحِبُ هَوًى، يَتَّبِعُ هَوَاهُ.

قَوْلُهُ: (تَدْعُو كُلُّهَا إِلَى السَّيْفِ) يَعْنِي: أَنَّ الأَهْوَاءَ تَدْعُو إِلَى الفِتْنَةِ، فَالحُرُوبُ الَّتِي وَقَعَتْ بَيْنَ المُسْلِمِينَ، وَانْشِقَاقُ الكَلِمَةِ، إِنَّمَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِ الأَهْوَاءِ مِنَ المُعْتَزِلَةِ وَالخَوَارِجِ وَغَيْرِهِمْ هُمُ الَّذِينَ سَبَّبُوا الفِتْنَةَ، مَا

جاءت الفتنُ إلاَّ من قِبلِهِمْ وبسببهم، مَن الذي قتلَ عُثمانَ ﷺ؟ مَن الذي قتلَ عليًّا ﷺ؟ مَن الذي أوقدَ الفتنةَ بينَ المُسلمينَ بعدَ ذلكَ إلاَّ أصحابَ الأهواءِ؟ مَن الذي أغرَى المأمونَ ومَنْ جاءَ بعدَهُ بامتحانِ أهلِ السُّنَّةِ حتَّى سجنُوا إمامَهُمْ أحمدَ بنَ حنبلٍ رَحِمَهُ اللهُ، وضربُوهُ وسجنُوهُ إلاَّ أهلَ الأهواءِ، مَن الذي سجنَ شيخَ الإسلامِ ابنَ تيميَّةَ حتَّى ماتَ في السِّجنِ رَحِمَهُ اللهُ؟ إلاَّ هؤلاءِ أهلَ الأهواءِ، فعلَيْنَا أنْ نحذرَ مِنْ هؤلاءِ؛ لأنَّ شرَّهُمْ يؤولُ في النِّهايةِ إلى تمزيقِ كلمةِ المُسلمينَ، والخروجِ على وليِّ أمرِ المُسلمينَ، وتفريقِ جماعةِ المُسلمينَ، ليكونُوا شيعًا وأحزابًا بدلاً أنْ يكونُوا أُمَّةً واحدةً.

قولُهُ: **«وأردؤها وأكفرُها الرَّوافضُ والمُعتزلةُ والجهميَّةُ» هؤلاءِ هُم** شرُّ أصحابِ الأهواءِ، وفي قِمَّتِهَا الرَّافضةُ مِنَ الشِّيعةِ، سُمُّوا رافضةً؛ لأنَّهُمْ رفضُوا زيدَ بنَ عليِّ بنِ الحُسينِ لمَّا دعوهُ أنْ يُوافقَهُمْ على سبِّ أبي بكرٍ وعُمرَ، وقالَ: «لا، أبو بكرٍ وعُمرُ وزيرا رسولِ اللهِ ﷺ» فلمَّا أبَى أنْ يُوافقَهُمْ قالوا: إذًا نرفُضكَ، فسُمُّوا بالرَّافضةِ.

والجهميَّةُ أتباعُ الجهمِ بنِ صفوانَ الذي تكرَّرَ ذِكْرُهُ.

والمُعتزلةُ أتباعُ عمرِو بنِ عُبيدٍ وواصلِ بنِ عطاءٍ الذينَ اعتزلُوا مجالسَ الحسنِ البصريِّ، وانحازُوا ولمْ يأخذُوا العلمَ عنْ عُلماءِ السُّنَّةِ، فسُمُّوا «معتزلةً».

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّهُمْ يَرُدُّونَ النَّاسَ عَلَى التَّعْطِيلِ والزَّنْدَقَةِ)** التَّعْطِيلُ: نَفْيُ الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ، وَالزَّنْدَقَةُ: وَهِيَ رَفْضُ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، والأَخْذُ بَدَلَهُمَا بِالأَهْوَاءِ والرَّغَبَاتِ.

[١٤٨] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ تَنَاوَلَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ - وَ - فَاعْلَمْ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ مُحَمَّداً ﷺ وَقَدْ آذَاهُ فِي قَبْرِهِ.

[١٤٩] وَإِذَا ظَهَرَ لَكَ مِنَ الإِنْسَانِ شَيْءٌ مِنَ البِدَعِ، فَاحْذَرْهُ، فَإِنَّ الَّذِي أَخْفَى عَنْكَ أَكْثَرُ مِمَّا أَظْهَرَ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ تَنَاوَلَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ)** أي: مَنْ سَبَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَنَقَّصَهُمْ فَإِنَّهُ يَسُبُّ الرَّسُولَ ﷺ؛ لأَنَّهُمْ أَصْحَابُهُ وَأَعْوَانُهُ وَأَنْصَارُهُ، فَإِذَا طَعَنَ فِيهِم طَعَنَ فِي الرَّسُولِ ﷺ، لأَنَّ الرَّسُولَ هُوَ الَّذِي جَمَعَهُمْ، وَهُوَ الَّذِي سَارَ بِهِمْ، وَهُوَ الَّذِي يُدَبِّرُ شُؤُونَهُمْ، فَهَذَا طَعْنٌ فِي الرَّسُولِ ﷺ أَنَّهُ يَسْتَصْحِبُ أُنَاساً أَشْرَاراً، فَهَذَا طَعْنٌ فِي الرَّسُولِ ﷺ، يَقُولُونَ: الجِبْتُ وَالطَّاغُوتُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَهَذَا طَعْنٌ فِي الرَّسُولِ ﷺ كَيْفَ يَكُونُ صَاحِبَاهُ وَوَزِيرَاهُ جِبْتاً وَطَاغُوتاً، إِذًا الرَّسُولُ لا يَفْهَمُ وَلا يَعْرِفُ، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ، الرَّسُولُ أَيْضاً يَمْدَحُ الصَّحَابَةَ وَيُثْنِي عَلَيْهِم إِذًا هُوَ لا يَعْرِفُ حَقِيقَتَهُمْ، يَقُولُ: **«لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ»**(١)، يَمْدَحُهُمْ، فَإِذًا يَكُونُ الرَّسُولُ قَدْ غَلِطَ فِي

(١) رواه البخاري في صحيحه(٣/١٣٤٣رقم٣٤٧٠)، ومسلم في صحيحه(٤/١٩٦٧رقم٢٥٤١) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

مَدْحِهِمْ والثَّناءِ عَلَيْهِم وهم أشرارٌ وجِبْتٌ وطاغوتٌ وكفرةٌ، هذا طعْنٌ في الرَّسُولِ ﷺ، بلْ هذا طعْنٌ في القرآنِ، قالَ تعالَى: ﴿ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾[الفتح:١٨]، قالَ تعالَى: ﴿ لَّقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ ﴾[التوبة:١١٧]، وقالَ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ﴾[التوبة:١٠٠]، إذًا هذَا قدْحٌ في القرآنِ الَّذِي أثنَى علَيْهِم ومدَحَهُمْ، فلا يسُبُّ الصَّحابَةَ مَنْ في قلْبِهِ ذرَّةٌ مِن إيمانٍ.

قولُهُ: **(فاعْلَمْ أنَّهُ إنَّمَا أرادَ مُحمَّدًا ﷺ وقدْ آذاهُ في قَبْرِهِ)** مَنْ يَسُبُّ الصَّحابَةَ فَقدْ آذَى النَّبيَّ ﷺ في قبْرِهِ؛ لأنَّهُ ﷺ لا يَرْضَى أنْ يُسَبَّ أصحابُهُ، وقدْ قالَ اللهُ تعالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾[الأحزاب:٥٧]، فالَّذي يسُبُّ الصَّحابَةَ قدْ آذَى اللهَ ورَسُولَهُ، ولا يكونُ هذا خاصًّا في حَياةِ الرَّسُولِ ﷺ، بلْ يُؤذِيهِ وهُوَ في قبْرِهِ بعْدَ موْتِهِ عليْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، ومَنْ يفْعَلْ هذَا فهُوَ ملْعونٌ ﴿ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾ نسْألُ اللهَ العافيَةَ.

قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مُجْتَهِداً فِي العِبَادَةِ مُتَقَشِّفاً مُحْتَرِقاً بِالعِبَادَةِ صَاحِبَ هَوًى، فَلَا تَجْلِسْ مَعَهُ، وَلَا تَسْمَعْ كَلَامَهُ، وَلَا تَمْشِ مَعَهُ فِي طَرِيقٍ، فَإِنِّي لا آمَنُ أَنْ تَسْتَحْلِيَ طَرِيقَهُ فَتَهْلَكَ مَعَهُ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ مُجْتَهِداً فِي العِبَادَةِ مُتَقَشِّفاً مُحْتَرِقاً بِالعِبَادَةِ صَاحِبَ هَوًى، فَلَا تَجْلِسْ مَعَهُ، وَلَا تَسْمَعْ كَلَامَهُ)** فَلا تَغْتَرَّ بِكَوْنِ المُبْتَدِعِ يُظْهِرُ التَّنَسُّكَ وَالعِبَادَةَ وَالزُّهْدَ وَالتَّقَشُّفَ، وَيُصَلِّي بِاللَّيْلِ مَا دَامَ أَنَّهُ عِنْدَهُ هَوًى وبِدْعَةٌ فَلا تَتَسَاهَلْ فِيهِ، ابْتَعِدْ عَنْهُ غَايَةَ الابْتِعَادِ، وكما قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «اقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنِ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ»[1].

قَوْلُهُ: **(وَلَا تَمْشِ مَعَهُ فِي طَرِيقٍ)** هَذَا عَطْفٌ عَلَى مَا سَبَقَ مِنَ التَّحْذِيرِ مِنْ مُصَاحَبَةِ المُبْتَدِعَةِ ومُجَالَسَةِ المُبْتَدِعَةِ، وَالرَّسُولُ حَذَّرَ مِنْ هَذَا، قَالَ: **«إِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ»**[2]، **«إِيَّاكُمْ»** هَذَا تَحْذِيرٌ، وقَالَ: **«شَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا»**[3] فَالبِدْعَةُ شَرٌّ مِنَ المَعْصِيَةِ، وَالمُبْتَدِعُ شَرٌّ مِنَ العَاصِي فَيَجِبُ أَنْ يَتَنَبَّهَ لِهَذَا الأَمْرِ، **(وَلَا تَمْشِ مَعَهُ فِي طَرِيقٍ)**؛ لأَنَّهُ يُؤَثِّرُ عَلَيْكَ وَيُدْخِلُ عَلَيْكَ البِدْعَةَ، لا سِيَّمَا وأَنْتَ تُحْسِنُ الظَّنَّ بِهِ، لِمَا يَظْهَرُ مِنْهُ مِنَ

(١) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي المُعْجَمِ الكَبِيرِ(رقم١٠٣٣٧)، وَمُحَمَّد بن نصر في كتاب السنة(رقم٧٥)، وابن بطة في الإبانة(رقم٢٥٦) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه موقوفاً.

(٢) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ(١/ ٤٢).

(٣) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ(١/ ٤٢).

العِبَادَةِ والتَّقَشُّفِ والزُّهْدِ، فَسَرَى عليك بدْعَتُهُ، فَهُوَ خَطِيرٌ جِدًّا؛ كَمَا مَثَّلَ النَّبِيُّ ﷺ الجليسَ الصَّالِحَ ببائعِ المِسْكِ، فإمَّا أنْ يُعْطِيَكَ مِنْ مِسْكِهِ، وإمَّا أنْ تَشْتَرِيَ مِنْهُ، وإمَّا أنْ تجدَ منْهُ رائحةً طيِّبَةً مَا دُمْتَ جَالِسًا عِنْدَهُ، إنْ لَمْ تحْصُلْ مِنْهُ على شَيْءٍ لا بالهِبَةِ وَلا بالبيعِ، فإنَّكَ تَجِدُ رَائِحَةَ المِسْكِ وأنْتَ جَالِسٌ عِنْدَهُ، أمَّا جَلِيسُ السُّوءِ فَهُوَ كَنَافِخِ الكِيرِ، إمَّا أنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإمَّا أنْ تَجِدَ مِنْهُ رَائِحَةً خَبِيثَةً[1].

وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَى جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ الَّذِينَ قَدِ اغْتَرَّ بِهِمْ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ اليَوْمَ نَظَرًا لِمَا يَظْهَرُ مِنْهُمْ مِنَ التَّعَبُّدِ وَتَتْوِيبِ العُصَاةِ كَمَا يَقُولُونَ، وَشِدَّةِ تَأْثِيرِهِمْ عَلَى مَنْ يَصْحَبُهُمْ، وَلَكِنْ هُمْ يُخْرِجُونَ العُصَاةَ مِنَ المَعْصِيَةِ إِلَى البِدْعَةِ، وَالبِدْعَةُ شَرٌّ مِنَ المَعْصِيَةِ، وَالعَاصِي مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ العَابِدِ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ، فَلْيُنْتَبَهْ لِذَلِكَ، وَمَا قُلْتُ هَذَا كَرَاهِيَةً لِلْخَيْرِ الَّذِي مَعَهُمْ إِنْ كَانَ فِيهِمْ خَيْرٌ، وَإِنَّمَا قُلْتُهُ كَرَاهِيَةً لِلْبِدْعَةِ فَإِنَّ البِدْعَةَ تَذْهَبُ بِالخَيْرِ.

وَالبِدَعُ الَّتِي عِنْدَ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ قَدْ ذَكَرَهَا مَنْ صَحِبَهُمْ ثُمَّ تَابَ مِنْ مُصَاحَبَتِهِمْ، وَأُلِّفَتْ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ فِي التَّحْذِيرِ مِنْهُم، وَبَيَانِ بِدَعِهِمْ.

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ في صَحِيحِهِ(٢/٧٤١رقم١٩٩٥)، وَمُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(٤/٢٠٢٦رقم٢٦٢٨) عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ المِسْكِ وَكِيرِ الحَدَّادِ لَا يَعْدَمُكَ من صَاحِبِ المِسْكِ إمَّا تَشْتَرِيهِ أو تَجِدُ رِيحَهُ وَكِيرُ الحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ أو ثَوْبَكَ أو تَجِدُ منه رِيحًا خَبِيثَةً».

وكَوْنُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بنِ إبْراهيم رَخَّصَ لِبَعْضِهِمْ في الدَّعْوَةِ في المَمْلَكَةِ في أوَّلِ الأمْرِ، لأنَّهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ أَمْرُهُمْ، وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِم رَدًّا بَلِيغًا لَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَمْرُهُمْ، كَمَا في مَجْمُوعِ فَتَاواه[1]، وَقَدِ اشْتَرَطَ عَلَيْهِم الدَّعْوَةَ إلى التَّوحِيدِ فَلَمْ يَفُوا بِهَذَا الشَّرْطِ، وَكَذلِكَ كَوْنُ الشَّيْخِ ابنِ بَازٍ أَثْنَى عَلَيْهِم في أوَّلِ الأمْرِ لأنَّهُ لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ أَمْرُهُمْ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَمْرُهُمْ تَرَاجَعَ عَنْ ذلِكَ، وَقَالَ: «لا يَخْرُجُ مَعَهُمْ إلاَّ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَدْعُوَهُمْ إلَى الحَقِّ وَالتَّوحِيدِ، وَيُنْكِرَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ المُخَالَفَةِ»[2]، هَكَذَا قَالَ رَحِمَهُ اللهُ، مَعَ أَنَّ صَاحِبَ البِدْعَةِ لا يَقْبَلُ الدَّعْوَةَ، وَكَذَا صَاحِبُ المَنْهَجِ لا يَتَرَاجَعُ عَنْ مَنْهَجِهِ الَّذِي بَايَعَ عَلَيْهِ شُيُوخَهُ.

قَوْلُهُ: **(فَإِنِّي لا آمَنُ أَنْ تَسْتَحْلِيَ طَرِيقَهُ فَتَهْلِكَ مَعَهُ)** هذِهِ هِيَ النَّتِيجَةُ إذَا مَشَيْتَ مَعَهُ وَجَالَسْتَهُ وَرَافَقْتَ لَكَ حَالُهُ؛ فَإِنَّهُ تَسْرِي عَلَيْكَ بِدْعَتُهُ فَتَسْتَسِيغُهَا فَتَهْلِكَ مَعَهُ، تَكُونُ مُبْتَدِعًا، فَالخَطَرُ شَدِيدٌ مِنَ المُبْتَدِعَةِ وَمَا أَكْثَرُهُمْ في هَذَا الزَّمَانِ، لَكِنْ يَجِبُ أَنْ تَعْرِفَ مَا هِيَ البِدْعَةُ؛ لأنَّ بَعْضَ النَّاسِ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِدْعَةٌ، البِدْعَةُ لَهَا ضَوَابِطُ، فَإذَا تَحَقَّقَ أَنَّ هَذَا الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ بِدْعَةٌ فَلا تَجْلِسْ مَعَهُ، وَلا تُصَاحِبْهُ.

❀ ❀ ❀

(١) انْظُر: مجموع فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم (١/ ٢٢٧).
(٢) انْظُر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبدالعزيز ابن باز (٨/ ٢٩٦).

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ الله: رَأَى يُونُسُ بنُ عُبَيْدٍ ابْنَهُ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ هَوًى، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ مِنْ أَيْنَ خَرَجْتَ؟ قَالَ: مِنْ عِنْدِ عَمْرِو بنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، لأَنْ أَرَاكَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِ خُنْثَى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَاكَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِ فُلانٍ وَفُلانٍ، ولأَنْ تَلْقَى اللهَ يَا بُنَيَّ زَانِياً فَاسِقاً سَارِقاً خَائِناً؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَلْقَاهُ بِقَوْلِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ.

أَلا تَرَى أَنَّ يُونُسَ بنَ عُبَيْدٍ قَدْ عَلِمَ أَنَّ الخُنْثَى لا يُضِلُّ ابْنَهُ عَنْ دِينِهِ، وَأَنَّ صَاحِبَ البِدْعَةِ يُضِلُّهُ حَتَّى يُكَفِّرَ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(رَأَى يُونُسُ بنُ عُبَيْدٍ ابْنَهُ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ هَوًى، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ مِنْ أَيْنَ خَرَجْتَ؟ قَالَ: مِنْ عِنْدِ عَمْرِو بنِ عُبَيْدٍ)** عَمْرُو بنُ عُبَيْدٍ: هُوَ شَيْخُ الْمُعْتَزِلَةِ، **(قَالَ: يَا بُنَيَّ، لأَنْ أَرَاكَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِ خُنْثَى أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَاكَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِ فُلانٍ وَفُلانٍ)** الكَلِمَةُ هَذِهِ لَيْسَتْ وَاضِحَةً **(خُنْثَى)**، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ **(مِنْ بَيْتِ هِيتِي)**، فَهِيَ غَيْرُ وَاضِحَةٍ أَيْضاً، لَكِنَّ الْمَقْصُودَ أَنَّكَ لا تُجَالِسُ أَهْلَ البِدَعِ، فَلَوْ أَنَّكَ خَرَجْتَ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ سُنَّةٍ وَلَكِنَّهُ عَاصٍ هَذَا أَسْهَلُ مِنْ أَنْ تَجْلِسَ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ، هَذَا مَا حَذَّرَ مِنْهُ يُونُسُ وَلَدَهُ؛ لأَنَّهُ جَلَسَ إِلَى عَمْرِو بنِ عُبَيْدٍ رَأْسِ الْمُعْتَزِلَةِ، فَكَوْنُهُ يَجْلِسُ عِنْدَ مُسْلِمٍ صَاحِبِ سُنَّةٍ وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ نَقْصٌ فِي دِينِهِ فَإِنَّ هَذَا أَسْهَلُ وَأَخَفُّ ضَرَراً مِنْ مُجَالَسَتِهِ لِلْمُبْتَدِعِ، وَمِنْ بَابِ أَوْلَى

التَّعَلُّمِ، لا تَتَعَلَّمْ مِنْ أَهْلِ الأَهْوَاءِ والبِدَعِ والمُحْدَثَاتِ، تَعَلَّمْ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، عَلَى عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، عُلَمَاءِ العَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ؛ كَمَا قَالَ مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ - رَحِمَهُ اللهُ -: «إِنَّ هَذَا العِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»[1] فَإِذَا كَانَ مُجَرَّدُ المُجَالَسَةِ فِيهَا هَذَا الخَطَرُ، فَكَيْفَ بِالتَّعَلُّمِ عَلَى المُبْتَدِعَةِ!!

قَوْلُهُ: **(وَلأَنْ تَلْقَى اللهَ يَا بُنَيَّ زَانِياً فَاسِقاً سَارِقاً خَائِناً، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَلْقَاهُ بِقَوْلِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ)** يَقُولُ لابْنِهِ: كَوْنُكَ تَمُوتُ عَاصِياً مُرْتَكِباً لِكَبِيرَةٍ دُونَ الشِّرْكِ فَأَنْتَ تَرْجُو الرَّحْمَةَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وحَتَّى لَوْ عُذِّبَ صَاحِبُ الكَبِيرَةِ في النَّارِ فَإِنَّ مَآلَهُ إِلَى الجَنَّةِ، ولا يُخَلَّدُ في النَّارِ، أَمَّا صَاحِبُ البِدْعَةِ فَإِنَّهُ قَدْ تَجُرُّهُ بِدْعَتُهُ إِلَى الكُفْرِ فَيَكُونُ مِنَ الخَالِدِينَ في النَّارِ، لأَنَّهُ أَحْدَثَ في دِينِ اللهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، والعَاصِي لَمْ يَقُلْ إِنَّ مَعْصِيَتَهُ دِينٌ، فَكَوْنُكَ تَمُوتُ عَلَى مَعْصِيَةٍ وَلَو كَبِيرَةً دُونَ الشِّرْكِ أَخَفُّ مِنْ أَنْ تَمُوتَ عَلَى بِدْعَةٍ، هَذَا الكَلامُ وَاضِحٌ جِدّاً.

قَوْلُهُ: **(أَلا تَرَى أَنَّ يُونُسَ بنَ عُبَيْدٍ قَدْ عَلِمَ أَنَّ الخُنْثَى لا يُضِلُّ ابْنَهُ عَنْ دِينِهِ، وَأَنَّ صَاحِبَ البِدْعَةِ يُضِلُّهُ حَتَّى يُكَفِّرَ)** هَذِهِ هِيَ الحِكْمَةُ في كَوْنِهِ لا يَجْلِسُ إِلَى المُبْتَدِعِ، أَمَّا أَنْ يَجْلِسَ إِلَى صَاحِبِ سُنَّةٍ وَإِنْ كَانَ نَاقِصاً في

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ في مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ (١/ ١٤).

دِينِهِ وَإِيمَانِهِ، فَإِنَّ الضَّرَرَ الَّذِي يَحْصُلُ بِمُجَالَسَةِ المُبْتَدِعِ أَشَدُّ مِنَ الضَّرَرِ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْ مُجَالَسَةِ صَاحِبِ السُّنَّةِ العَاصِي، لأَنَّ صَاحِبَ البِدْعَةِ يَدْعُوكَ إِلَى البِدْعَةِ، وَإِلَى مُخَالَفَةِ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، أَمَّا العَاصِي فَإِنَّهُ لا يُحَذِّرُكَ مِنَ الكِتَابِ والسُّنَّةِ، لا يُحَذِّرُكَ مِنِ اتِّبَاعِ السُّنَّةِ أَبداً، فَفِيهِ فَرْقٌ بَيْنَ تَوْجِيهِ هَذَا وتَوْجِيهِ هَذَا، غَايَةُ مَا يَكُونُ أَنَّهُ قَدْ يُحَسِّنُ لَكَ فِعْلَ المَعْصِيَةِ فَقَطْ، أَمَّا إِنَّهُ يُحَذِّرُكَ مِنَ السُّنَّةِ؛ فَلا.

لا يُحَذِّرُكَ مِنَ السُّنَّةِ، بَلْ يَحْتَرِمُ السُّنَّةَ وَيُعَظِّمُ السُّنَّةَ بِخِلافِ المُبْتَدِعِ فَإِنَّهُ لا يُعَظِّمُ السُّنَّةَ.

[١٥١] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاحْذَرْ ثُمَّ احْذَرْ أَهْلَ زَمَانِكَ خَاصَّةً، وَانْظُرْ مَنْ تُجَالِسُ، وَمِمَّنْ تَسْمَعُ وَمَنْ تَصْحَبُ، فَإِنَّ الخَلْقَ كَأَنَّهُمْ فِي رِدَّةٍ إِلاَّ مَنْ عَصَمَهُ اللهُ مِنْهُمْ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَاحْذَرْ ثُمَّ احْذَرْ أَهْلَ زَمَانِكَ خَاصَّةً)**؛ لأَنَّهُ فِي وَقْتِ المُؤَلِّفِ البَرْبَهَارِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ - عَظُمَتِ الفِتْنَةُ جِدًّا فَيُحَذِّرُ مِنْ كُلِّ أَهْلِ زَمَانٍ ظَهَرَ فِيهِ الشَّرُّ والأَهْوَاءُ والبِدَعُ، فَهُوَ يُحَذِّرُ مِنْهَا، وَهَذَا لَيْسَ خَاصًّا بِزَمَانِهِ، بَلْ كُلُّ زَمَانٍ تَظْهَرُ فِيهِ الشُّرُورُ، تَظْهَرُ فِيهِ الأَهْوَاءُ، تَظْهَرُ فِيهِ الدَّعَوَاتُ البَاطِلَةُ فَإِنَّهُ يَشْتَدُّ الحَذَرُ عَلَى المُسْلِمِ فَيَأْخُذُ حِذْرَهُ.

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّ الخَلْقَ كَأَنَّهُمْ فِي رِدَّةٍ إِلاَّ مَنْ عَصَمَهُ اللهُ مِنْهُمْ)** هَذَا فِي وَقْتِهِ - رَحِمَهُ اللهُ - وَأَيْضًا هَذَا يَتَكَرَّرُ، فَوَقْتُنَا هَذَا وَمَا بَعْدَهُ - وَاللهُ أَعْلَمُ - أَشَدُّ؛ لأَنَّ كُلَّ مَا تَأَخَّرَ الزَّمَانُ كَثُرَتِ الفِتَنُ، وَكَثُرَتِ الشُّرُورُ، وَاسْتَغْرَبَتِ السُّنَّةُ، وَقَلَّ المُتَمَسِّكُونَ بِهَا، فَالخَطَرُ أَشَدُّ.

[١٥٢] قَالَ المُؤَلِّفُ رحمه الله: وإذَا رأيتَ الرَّجلَ يذكُرُ ابنَ أبي دُؤادٍ، وبِشراً المَرِيسيَّ، وثُمامةَ، أوْ أبا هُذَيلٍ، أوْ هِشاماً الفُوطيَّ، أوْ واحداً مِنْ أتباعِهِمْ، وأشياعِهِمْ، فاحْذَرْهُ فإنَّهُ صاحِبُ بِدعَةٍ، فإنَّ هَؤُلاءِ كانُوا عَلَى الرِّدَّةِ، واتْرُكْ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي ذكرَهُمْ بِخيرٍ، ومَنْ ذَكَرَ مِنْهُم.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَذْكُرُ ابنَ أَبِي دُؤَادٍ، وَبِشْراً المَرِيسِيَّ، وثُمَامَةَ، أَوْ أَبَا هُذَيلٍ، أَوْ هِشَاماً الفُوطِيَّ) إذا رأَيتَ الرَّجُلَ يُثْنِي عَلَى أَهْلِ الشَّرِّ وَعُلَمَاءِ الضَّلَالِ، مِثْلِ هَؤُلاءِ الذِينَ هُمْ أَفْرَاخُ الجَهْمِيَّةِ؛ فَاعْلَمْ أَنَّهُ فَاسِقٌ وَأَنَّهُ فَاسِدٌ وَأَنَّهُ ضَالٌّ؛ لأَنَّهُ لَمْ يَمْدَحْهُمْ إِلاَّ لأَنَّهُ يُحِبُّهُمْ وَيُسَوِّغُ طَرِيقَتَهُمْ، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَمْدَحُ أَهْلَ السُّنَّةِ مِثْلَ الإمامِ أَحْمَدَ، وابنِ المُبَارَكِ؛ وَكَذَلِكَ يَمْدَحُ عُلَمَاءَ التَّابِعِينَ وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ فَاعْلَمْ أَنَّهُ صَاحِبُ خَيْرٍ؛ لأَنَّهُ مَا مَدَحَ أَهْلَ السُّنَّةِ إِلاَّ وَهُوَ يُحِبُّ السُّنَّةَ وَالتَّمَسُّكَ بِهَا، وَهَذَا يُعْطِينَا دَرْساً فِي أَنَّ بَعْضَ الإِخْوَانِ أَوْ بَعْضَ طَلَبَةِ العِلْمِ يُثْنِي عَلَى بَعْضِ المُبْتَدِعَةِ أَوْ أَصْحَابِ الأَهْوَاءِ وَالأَفْكَارِ المُنْحَرِفَةِ، وَلا يَنْظُرُ إِلَى أَفْكَارِهِمْ وَإِلَى اتِّجَاهَاتِهِمْ، وَيَقَعُ فِي أَهْلِ الخَيْرِ، وَيَتَنَقَّصُ أَهْلَ الخَيْرِ؛ لأَنَّهُ يَسْمَعُ مِنْ أُولَئِكَ تَنَقُّصًا لَهُمْ وَيُصَدِّقُهُمْ، فَهَذَا خَطَرٌ شَدِيدٌ، إِذَا تَنَقَّصَ أَهْلَ الخَيْرِ وَأَهْلَ العِلْمِ وَأَهْلَ السُّنَّةِ، وَمَدَحَ أَهْلَ الأَفْكَارِ المُنْحَرِفَةِ

وَالتَّوَجُّهَاتِ المُنْحَرِفَةِ فَهَذَا خَطَرٌ شَدِيدٌ، وَلَو لَمْ يُجَالِسْهُمْ، فَهَذَا مِمَّا يُحَذِّرُنَا مِمَّا وَقَعَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الآنَ.

(ابنَ أبي دُؤَاد[1]**، وبِشْراً المَرِيسيَّ**[2]**)** هُمَا اللَّذَانِ أشَارُوا عَلَى المَأمُونِ بِتَعْذِيبِ الإمَامِ أحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنَ الأئِمَّةِ لأجْلِ أنْ يَقُولُوا بِخَلْقِ القُرآنِ، **(ثُمامَةَ)** ابنُ الأشْرَسِ[3] هَذَا مِنْ قَادَةِ أهْلِ الضَّلالِ.

(وأبو الهُذَيلِ) العَلافُ[4] مِنْ كِبَارِ المُعْتَزِلَةِ، **و(هِشَامٌ الفُوطيُّ**[5]**)** مِنَ المُبْتَدِعَةِ.

قَوْلُهُ: **(أو واحداً مِن أتْباعِهِم، وأشْياعِهِم، فاحْذَرْهُ)** إذَا رَأيْتَهُ يُثْنِي عَلَى أهْلِ الشَّرِّ وأهْلِ الانْحِرَافِ، فَاحْذَرْ مِنْهُ.

---

(١) قال الذهبي في ميزان الاعتدال في نقد الرجال(١/٢٣٣) : "أحمد بن أبي دؤاد القاضي: جهمي بغيضٌ، هلك سنة أربعين ومائتين".

(٢) قال الذهبي في ميزان الاعتدال(٢/٣٥) : "بشر بن غياث المَرِيسيُّ: مبتدع ضال، لا ينبغي أن يروي عنه ولا كرامة، تفقه على أبي يوسف فبرع وأتقن علم الكلام، ثم جَرَّدَ القول بخلق القرآن، وناظر عليه، ولم يدرك الجهم بن صفوان إنما أخذ مقالته واحتج لها ودعا إليها" وحَكَى تكفيره عن جماعة من الأئمة.

(٣) قال الذهبي في الميزان(٢/٩٤) : "ثمامة بن أشرس أبو معن النميري البصري: من كبار المعتزلة ومن رؤوس الضلالة".

(٤) قال البغدادي في الفرق بين الفرق(ص/١٠٢) : "أبو الهذيل محمد بن الهذيل المعروف بالعلاف: كان مولى لعبد القيس، وقد جرى على منهاج أبناء السَّبَايَا لظهور أكثر البدع منهم، وفضائحه تترى، تكفره فيها سائر فرق الأمة من أصحابه في الاعتزال ومن غيرهم".

(٥) قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان(٦/١٩٥) : "هشام بن عمرو الفُوْطِيُّ: كان من أصحاب أبي الهذيل. وكان داعية إلى الاعتزال" وانظر: الفرق بين الفرق(ص/١٤٥).

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّ هَؤُلاءِ كانوا علَى الرِّدَّةِ)** أي: بعضهم مرتد، وهم أئمة الجَهْمِيَّةِ والمُعْتَزِلَةِ الَّذِينَ تعمَّدُوا مُخالَفَةَ الكِتابِ والسُّنَّةِ، هَؤُلاءِ لاشَكَّ في كُفْرِهِمْ. أمَّا المُقَلِّدُ منهُمْ فيحكَمُ عليهِ بالضَّلالِ، ولا يُحكَمُ عليهِ بالكُفْرِ حَتَّى يُبيَّنَ لَهُ. أَمَّا أئِمَّتُهُمْ وَدُعاتُهُمْ فَهُمْ يَعْرِفُونَ ما هُمْ عَلَيْهِ منَ الضَّلالِ؛ فلِذَلِكَ حُكِمَ عَلَيْهِم بالرِّدَّةِ.

قَوْلُهُ: (وَاتْرُكْ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي ذَكَرَهُمْ بِخَيرٍ) لا تَغْتَرَّ بِمَدْحِ هَذا الرَّجُلِ الَّذِي يُثْنِي عَلَيْهِمْ وَيَمْدَحُهُمْ، قَدْ يَكُونُ فِي أَهْلِ الضَّلالِ خِصَالٌ طَيِّبَةٌ، لَكِنِ انْظُرْ إِلَى مَا عِنْدَهُم مِنَ الضَّلالِ، فَلا تَغْتَرَّ بِخَصْلَةٍ مِنْ خِصَالِ الخَيْرِ، وَتَغْفُلَ عَنِ الخِصَالِ الكَثِيرَةِ مِنَ الشَّرِّ، وَهَذِهِ أَيْضاً حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ، لأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ يَقُولُ: فُلانٌ عِنْدَهُ خَيْرٌ. وَلَو كَانَ مُنْحَرِفًا، لا خَيْرَ فِيهِ، كَمَا أَنَّ صَاحِبَ السُّنَّةِ وَلَو كَانَ عِنْدَهُ شَرٌّ قَلِيلٌ فَالْزَمْهُ؛ لأَنَّهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ.

[١٥٣] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالمِحْنَةُ فِي الإِسْلامِ بِدْعَةٌ، وَأَمَّا اليَوْمَ فَيُمْتَحَنُ بِالسُّنَّةِ، لِقَوْلِهِ: «إِنَّ هَـٰذَا العِلْمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ»، وَقَوْلِهِ: «لا تَقْبَلُوا الحَدِيثَ إِلاَّ مِمَّنْ تَقْبَلُونَ شَهَادَتَهُ»، فَتَنْظُرَ فَإِنْ كَانَ صَاحِبَ سُنَّةٍ لَهُ مَعْرِفَةٌ صَدُوقاً كَتَبْتَ عَنْهُ وَإِلاَّ تَرَكْتَهُ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَالمِحْنَةُ فِي الإِسْلامِ بِدْعَةٌ، وَأَمَّا اليَوْمَ فَيُمْتَحَنُ بِالسُّنَّةِ)** الأَصْلُ فِي المُسْلِمِ الخَيْرُ وَإِحْسَانُ الظَّنِّ بِهِ مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ خِلافُ ذَلِكَ، هَذِهِ هِيَ القَاعِدَةُ، فَالمُؤَلِّفُ يَقُولُ: مَا دَامَ المُسْلِمُ لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ إِلاَّ الخَيْرُ فَإِنَّنَا نَقْبَلُ مِنْهُ الخَيْرَ، حَتَّى المُنَافِقُ، الرَّسُولُ ﷺ قَبِلَ ظَاهِرَ المُنَافِقِينَ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَمَا دَامَ أَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ شَيْءٌ فَأَنْتَ تُحْسِنُ الظَّنَّ بِهِ، لَكِن إِذَا ظَهَرَ مِنْهُ بُغْضٌ لِلسُّنَّةِ، وَلأَهْلِ السُّنَّةِ؛ فَحِينَئِذٍ فَاحْذَرْهُ، هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: **(وَالمِحْنَةُ فِي الإِسْلامِ بِدْعَةٌ)** يَعْنِي أَيَّ مُسْلِمٍ لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ سُوءٌ فَلا تَمْتَحِنْهُ.

(وَأَمَّا اليَوْمَ) أَيْ: فِي وَقْتِهِ فَصَارَ يُمْتَحَنُ بِالسُّنَّةِ، لأَنَّهَا كَثُرَتْ الفِرَقُ الضَّالَّةُ الَّتِي تَدَّعِي الإِسْلامَ، فَلابُدَّ أَنْ يُعْرَفَ مَنْ هُوَ عَلَى السُّنَّةِ، وَلا يُغْتَرَّ بِكَوْنِهِ يَدَّعِي الإِسْلامَ.

فَالَّذِي يُحِبُّ أَهْلَ السُّنَّةِ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الخَيْرِ، وَالَّذِي يُحِبُّ أَهْلَ البِدْعَةِ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ.

قَوْلُهُ: («**إِنَّ هَذَا العِلمَ دِينٌ فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ**») التعلم يَكُونُ عَلَى أَيْدِي عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلا يَكُونُ عَلَى أَيْدِي عُلَمَاءِ البِدْعَةِ.

قَوْلُهُ: «**لا تَقْبَلُوا الحَدِيثَ إِلاَّ مِمَّنْ تَقْبَلُونَ شَهَادَتَهُ**» يَعْنِي: لا تَقْبَلُوا مِنَ الرُّوَاةِ لِلحَدِيثِ إِلاَّ مَنْ تَقْبَلُونَ شَهَادَتَهُ عِنْدَ القَاضِي، لأَنَّهُ قَدْ كَثُرَ الضُّعَفَاءُ فِي الرِّوَايَةِ، وَكَثُرَ الكَذِبُ فِي الرِّوَايَةِ، هَذَا فِي حَقِّ مَنْ يَعْرِفُ عِلْمَ الحَدِيثِ، أَمَّا مَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ إِلَى كُتُبِ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ.

قَوْلُهُ: (**فَتَنْظُرَ فَإِنْ كَانَ صَاحِبَ سُنَّةٍ لَهُ مَعْرِفَةٌ صَدُوقاً كَتَبْتَ عَنْهُ وَإِلاَّ تَرَكْتَهُ**) هَذَا بَيَانٌ لِقَوْلِهِ: «**إِنَّ هَذَا العِلْمَ دِينٌ**» انْظُرْ فِيمَنْ تَتَعَلَّمُ عَلَيْهِ وَتَرْوِي عَنْهُ الحَدِيثَ فَإِنْ رَأَيْتَهُ صَاحِبَ سُنَّةٍ وَاسْتِقَامَةٍ فَاكْتُبْ عَنْهُ الحَدِيثَ وَارْوِهِ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ بِخِلافِ ذَلِكَ فَلا تَأْخُذْ عَنْهُ الحَدِيثَ، لأَنَّ هُنَاكَ مَنْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ وَهُوَ كَذَّابٌ، وَمَا أَكْثَرَ الوَضَّاعِينَ، هَذَا مِنْ حَيْثُ رِوَايَةِ الحَدِيثِ بِسَنَدِهِ، أَمَّا مِنْ حَيْثُ نَقْلُ الحَدِيثِ فَارْجِعْ إِلَى كُتُبِ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ.

[١٥٤] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا أَرَدْتَ الاسْتِقَامَةَ عَلَى الْحَقِّ وَطَرِيقِ أَهْلِ السُّنَّةِ قَبْلَكَ، فَاحْذَرِ الْكَلَامَ، وَأَصْحَابَ الْكَلَامِ وَالْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ وَالْقِيَاسِ، وَالْمُنَاظَرَةِ فِي الدِّينِ، فَإِنَّ اسْتِمَاعَكَ مِنْهُمْ وَإِنْ لَمْ تَقْبَلْ مِنْهُمْ يَقْدَحُ الشَّكَّ فِي الْقَلْبِ، وَكَفَى بِهِ قَبُولاً، فَتَهْلِكَ، وَمَا كَانَتْ زَنْدَقَةٌ قَطُّ، وَلا بِدْعَةٌ، وَلا هَوًى، وَلا ضَلالَةٌ، إِلاَّ مِنَ الْكَلَامِ وَالْجِدَالِ وَالْمِرَاءِ وَالْقِيَاسِ، وَهِيَ أَبْوَابُ الْبِدْعَةِ، وَالشُّكُوكِ وَالزَّنْدَقَةِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (**وَإِذَا أَرَدْتَ الاسْتِقَامَةَ عَلَى الْحَقِّ وَطَرِيقِ أَهْلِ السُّنَّةِ قَبْلَكَ، فَاحْذَرِ الْكَلَامَ وَأَصْحَابَ الْكَلَامِ**) مِنْ فِتَنِ أَهْلِ الضَّلَالِ أَنَّهُمْ جَلَبُوا عِلْمَ الْكَلَامِ وَالْجَدَلِ وَعِلْمَ الْمَنْطِقِ، وَجَعَلُوهُ هُوَ الأَدِلَّةَ وَالْبَرَاهِينَ الَّتِي يَعْتَمِدُونَ عَلَيْهَا فِي عَقِيدَتِهِمْ، وَتَرَكُوا الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، لأَنَّهَا لا تُفِيدُ الْيَقِينَ عِنْدَهُمْ، وَأَدِلَّةُ الْمَنْطِقِ وَعِلْمِ الْكَلَامِ عِنْدَهُمْ أَدِلَّةٌ يَقِينِيَّةٌ وَبَرَاهِينُ قَطْعِيَّةٌ، فَبِذَلِكَ دَخَلَ الشَّرُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عَنْ طَرِيقِ عُلَمَاءِ الْكَلَامِ وَالْجَدَلِ وَالْمَنْطِقِ، الَّذِينَ يَعْتَمِدُونَ عَلَى قَوَاعِدِ الْمَنْطِقِ وَعِلْمِ الْكَلَامِ، وَيَجْعَلُونَهَا بَرَاهِينَ وَأَدِلَّةً، وَلا يَعْتَمِدُونَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لأَنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ بِزَعْمِهِمْ لا يُفِيدَانِ الْيَقِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الْقَوَاعِدُ فَهِيَ تُفِيدُ الْيَقِينَ عِنْدَهُمْ وَيُسَمُّونَهَا (الْبَرَاهِينَ).

قَوْلُهُ: **(وَالجِدَالِ وَالمِرَاءِ وَالقِيَاسِ وَالمُنَاظَرَةِ فِي الدِّيْنِ)** أُمُورُ الدِّيْنِ لا يَجُوزُ أن تُجْعَلَ مَحَلاً للأَخْذِ وَالرَّدِّ والجِدَالِ وحُرِّيَّةِ الرَّأْيِ كَمَا يَقُولُونَ، وَأَنْ تَخْضَعَ لِلصُّحُفِ وَالجَرَائِدِ وَتَلاكَ بِهَا الألْسِنَةُ، لا يَجُوزُ هَذَا، لأَنَّ أُمُورَ الدِّيْنِ تُحْتَرَمُ ويُقْتَصرُ فِيْهَا عَلَى مَا دَلَّ عَلَيْهِ الكِتَابُ والسُّنَّةُ وَلا يَصِيرُ فِيْهَا جِدَالٌ أَبَداً، هَذِهِ هِيَ القَاعِدَةُ وَالمَنْهَجُ السَّلِيْمُ، وَهَذَا مُقْتَضَى الإِيْمَانِ باللهِ وَرَسُولِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ - جَلَّ وَعَلا -: ﴿ مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَلَا يَغۡرُرۡكَ تَقَلُّبُهُمۡ فِي ٱلۡبِلَٰدِ ﴾ [غافر: ٤]، الَّذِيْنَ يُجَادِلُونَ فِي القُرْآنِ هَلْ هُوَ كَلامُ اللهِ أَوْ هُوَ كَلامُ البَشَرِ، هَلْ يُفِيدُ اليَقِيْنَ أَوْ لا يُفِيدُ اليَقِيْنَ أَوْ ... أَوْ ... إِلَى آخِرِهِ، هَذَا مِنَ الجِدَالِ فِي آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَعْنِي كَأَنَّهُمْ لا يَثِقُونَ فِي آيَاتِ اللهِ فَيُجَادِلُونَ فِيْهَا، أَوْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ المَعْصُومِ الَّذِي لا ﴿ يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ﴾ [النجم: ٣]؛ كَأَنَّهَا مَحَلُّ شَكٍّ وَأَخْذٍ وَرَدٍّ، وَأُمُورُ الدِّيْنِ لَيْسَ فِيْهَا مُنَاظَرَةٌ بَلْ هِيَ أُمُورٌ ثَابِتَةٌ، يُسَلَّمُ لَهَا، وَلَيْسَ فِيْهَا شَكٌّ حَتَّى تُطْرَحَ لِلبَحْثِ كَمَا يَقُولُونَ.

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّ استِمَاعَكَ مِنْهُمْ وَإِنْ لَمْ تَقْبَلْ مِنْهُمْ يَقْدَحُ الشَّكَّ فِي القَلْبِ)** يَعْنِي: استِمَاعَكَ لِلجِدَالِ فِي أُمُورِ الدِّيْنِ مِنْ هَؤُلاءِ وَإِنْ لَمْ تُصَدِّقْهُمْ؛ فَإِنَّهُ يُؤَثِّرُ عَلَى قَلْبِكَ، وَتَتَهَاوَنُ فِيْهَا فِي المُسْتَقْبَلِ؛ لأَنَّهُ إِذَا كَثُرَ الإِمْسَاسُ قَلَّ الإِحْسَاسُ كَمَا يَقُولُونَ، قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَ هَذِهِ الفَضَائِيَّاتُ وَمَا يَدُورُ فِيْهَا مِنَ الجِدَالِ فِي الدِّيْنِ والعَقِيدَةِ كَانَ المُسْلِمُونَ فِي هَذِهِ البِلادِ عَلَى

عَقِيدَةٍ سَلِيمَةٍ، وَلَيْسَ عِنْدَهُم شُكُوكٌ وَلا أَوْهَامٌ، وَلا أَحَدَ يَتَجَرَّأُ مِنْهُمْ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ، بَلْ يَرْجِعُونَ فِيهَا إِلَى عُلَمَائِهِمْ، أَمَّا الآنَ فَصَارَتْ أُمُورُ الدِّينِ مَحَلَّ الجِدَالِ وَالأَخْذِ وَالرَّدِّ، وحُرِّيَّةِ الرَّأْيِ كَمَا يَقُولُونَ، بِسَبَبِ هَذِهِ الفَضَائِيَّاتِ الخَبِيثَةِ، فَالأَمْرُ خَطِيرٌ جِدًّا، يَقُولُ قَائِلُهُمْ: هَذِهِ المَسْأَلَةُ فِيهَا خِلافٌ، وَالعُلَمَاءُ يَكْتُمُونَ هَذَا عَنَّا، فَهَذَا يَقْدَحُ فِي نُفُوسِ النَّاسِ، العُلَمَاءُ يَعْلَمُونَ الخِلافَ، وَلَكِنْ لا يُبَيِّنُونَهُ لِلنَّاسِ إِنَّمَا يُبَيِّنُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَيَبْحَثُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ؛ لأَنَّهُم أَهْلٌ لِذَلِكَ، أَمَّا إِنَّهُمْ يَذْكُرُونَهُ لِلنَّاسِ وَعَلَى المَنَابِرِ وَفِي الإِذَاعَةِ، يَقُولُونَ: المَسْأَلَةُ فِيهَا خِلافٌ، وفِيهَا أَقْوَالٌ، هَذَا فِيهِ تَشْكِيكٌ فِي الدِّينِ فلا يَجُوزُ.

قَوْلُهُ: **(وَمَا كَانَتْ زَنْدَقَةٌ قَطُّ، وَلا بِدْعَةٌ، وَلا هَوًى، وَلا ضَلالَةٌ، إلاّ مِنَ الكَلامِ وَالجِدَالِ وَالمِرَاءِ وَالقِيَاسِ)**؛ لأَنَّهُ يَفْتَحُ المَجَالَ لِلنَّاسِ لِلْجَدَلِ فِي أُمُورِ الدِّينِ، **(وَالقِيَاسِ)** يَعْنِي: القِيَاسَ الفَاسِدَ، أَمَّا القِيَاسُ الصَّحِيحُ فَهَذَا مِنْ أُصُولِ الأَدِلَّةِ، فَالقِيَاسُ ثَلاثَةُ أَنْوَاعٍ:

الأَوَّلُ: قِيَاسُ الأَوْلَى، بِأَنْ يُقَالَ: كُلُّ كَمَالٍ لا يَسْتَلْزِمُ نَقْصاً فَاللهُ تَعَالَى أَوْلَى بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الروم: ٢٧].

الثَّانِي: قِيَاسُ التَّمْثِيلِ، بِأَنْ يُقَالَ: صِفَاتُ الخَالِقِ مِثْلُ صِفَاتِ المَخْلُوقِ كَمَا تَقُولُهُ المُمَثِّلَةُ، وَهَذَا بَاطِلٌ.

عَقِيدَةٍ سَلِيمَةٍ، وَلَيْسَ عِنْدَهُم شُكُوكٌ وَلا أَوْهَامٌ، وَلا أَحَدَ يَتَجَرَّأُ مِنْهُمْ أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ فِي مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ، بَلْ يَرْجِعُونَ فِيهَا إِلَى عُلَمَائِهِمْ، أَمَّا الآنَ فَصَارَتْ أُمُورُ الدِّينِ مَحَلَّ الجِدَالِ وَالأَخْذِ وَالرَّدِّ، وَحُرِّيَّةِ الرَّأْيِ كَمَا يَقُولُونَ، بِسَبَبِ هَذِهِ الفَضَائِيَّاتِ الخَبِيثَةِ، فَالأَمْرُ خَطِيرٌ جِدًّا، يَقُولُ قَائِلُهُمْ: هَذِهِ المَسْأَلَةُ فِيهَا خِلافٌ، وَالعُلَمَاءُ يَكْتُمُونَ هَذَا عَنَّا، فَهَذَا يَقْدَحُ فِي نُفُوسِ النَّاسِ، العُلَمَاءُ يَعْلَمُونَ الخِلافَ، وَلَكِنْ لا يُبَيِّنُونَهُ لِلنَّاسِ إِنَّمَا يُبَيِّنُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَيَبْحَثُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ؛ لأَنَّهُم أَهْلٌ لِذَلِكَ، أَمَّا إِنَّهُمْ يَذْكُرُونَهُ لِلنَّاسِ وَعَلَى المَنَابِرِ وَفِي الإِذَاعَةِ، يَقُولُونَ: المَسْأَلَةُ فِيهَا خِلافٌ، وَفِيهَا أَقْوَالٌ، هَذَا فِيهِ تَشْكِيكٌ فِي الدِّينِ فَلا يَجُوزُ.

قَوْلُهُ: **(وَمَا كَانَتْ زَنْدَقَةٌ قَطُّ، وَلا بِدْعَةٌ، وَلا هَوًى، وَلا ضَلالَةٌ، إِلاَّ مِنَ الكَلامِ وَالجِدَالِ وَالمِرَاءِ وَالقِيَاسِ)**؛ لأَنَّهُ يَفْتَحُ المَجَالَ لِلنَّاسِ لِلْجَدَلِ فِي أُمُورِ الدِّينِ، **(وَالقِيَاسِ)** يَعْنِي: القِيَاسَ الفَاسِدَ، أَمَّا القِيَاسُ الصَّحِيحُ فَهَذَا مِنْ أُصُولِ الأَدِلَّةِ، فَالقِيَاسُ ثَلاثَةُ أَنْوَاعٍ:

الأَوَّلُ: قِيَاسُ الأَوْلَى، بِأَنْ يُقَالَ: كُلُّ كَمَالٍ لا يَسْتَلْزِمُ نَقْصاً فَاللهُ تَعَالَى أَوْلَى بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الروم: ٢٧].

الثَّانِي: قِيَاسُ التَّمْثِيلِ، بِأَنْ يُقَالَ: صِفَاتُ الخَالِقِ مِثْلُ صِفَاتِ المَخْلُوقِ كَمَا تَقُولُهُ المُمَثِّلَةُ، وَهَذَا بَاطِلٌ.

الثَّالِثُ: قِيَاسُ العِلَّةِ، وَهَذَا مِنْ أَدِلَّةِ أُصُولِ الفِقْهِ، يُسْتَعْمَلُ فِي المَسَائِلِ الفِقْهِيَّةِ، وَهَذَا يَقُولُ بِهِ جُمْهُورُ أَهْلِ العِلْمِ.

[١٥٥] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: فَاللهَ اللهَ فِي نَفْسِكَ، وَعَلَيْكَ بِالآثَارِ وَأَصْحَابِ الأَثَرِ وَالتَّقْلِيدِ، فَإِنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ بِالتَّقْلِيدِ، يَعْنِي: لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ قَبْلَنَا لَمْ يَدَعُونَا فِي لَبْسٍ فَقَلِّدْهُمْ وَاسْتَرِحْ وَلا تُجَاوِزِ الأَثَرَ وَأَهْلَ الأَثَرِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(فَاللهَ اللهَ فِي نَفْسِكَ، وَعَلَيْكَ بِالآثَارِ وَأَصْحَابِ الأَثَرِ وَالتَّقْلِيدِ)** المُرَادُ بِالتَّقْلِيدِ الاتِّبَاعُ، وَلَيْسَ هُوَ التَّقْلِيدُ الَّذِي عِنْدَ المُتَأَخِّرِينَ، بَلِ المُرَادُ بِهِ: الاتِّبَاعُ وَالاقْتِدَاءُ بِأَهْلِ العِلْمِ وَأَهْلِ الصَّلاحِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ﴾[التوبة: ١٠٠]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَاءِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾[يوسف: ٣٨]، فَهَذَا اتِّبَاعٌ، وَالتَّقْلِيدُ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى الاتِّبَاعِ عَلَى الحَقِّ مَحْمُودٌ، أَمَّا التَّقْلِيدُ الأَعْمَى الَّذِي يَدُونِ دَلِيلٍ فَهَذَا هُوَ المَرْدُودُ، فَالتَّقْلِيدُ عَلَى قِسْمَيْنِ:

- تَقْلِيدٌ بِمَعْنَى الاتِّبَاعِ عَلَى الحَقِّ، وَهَذَا مَحْمُودٌ.
- تَقْلِيدٌ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ، وَمِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةِ مَا عَلَيْهِ المُقَلَّدُ مِنْ حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ، فَهَذَا هُوَ المَذْمُومُ.

(وَعَلَيْكَ بِالآثَارِ) يَعْنِي: إِلْزَمِ السُّنَّةَ وَالأَحَادِيثَ.

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ بِالتَّقْلِيدِ، يَعْنِي: لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ)** وَهَذَا هُوَ الاتِّبَاعُ.

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ قَبْلَنَا لَمْ يَدْعُونَا فِي لَبْسٍ)** مَنْ قَبْلَنَا مِنَ الْقُرُونِ الْمُفَضَّلَةِ وَالأَئِمَّةِ لَمْ يَدْعُونَا فِي لَبْسٍ مِنْ دِينِنَا، بَيَّنُوا لَنَا هَذَا الدِّينَ وَأَصَّلُوهُ وَحَرَّرُوهُ، فَمَا عَلَيْنَا إِلاَّ أَنْ نَتْبَعَهُمْ فِي ذَلِكَ وَنَسِيرَ عَلَى مَنْهَجِهِمْ؛ لأَنَّهُمْ لَمْ يُقَصِّرُوا فِي بَيَانِ هَذَا الدِّينِ وَتَأْصِيلِهِ، وَنَفْيِ الْبِدَعِ، وَالشَّوَائِبِ الَّتِي أُلْحِقَتْ بِهِ، وَجَدَّدُوهُ وَوَضَّحُوهُ رَحِمَهُمُ اللهُ.

قَوْلُهُ: **(فَقَلِّدْهُمْ وَاسْتَرِحْ)** لا تُكَلِّفْ نَفْسَكَ فَقَدْ كُفِيتَ، فَإِنَّكَ عَلَى حَقٍّ إِذَا قَلَّدْتَهُمْ.

قَوْلُهُ: **(وَلا تُجَاوِزِ الأَثَرَ وَأَهْلَ الأَثَرِ)** لا تُجَاوِزِ الْحَدِيثَ وَأَهْلَ الْحَدِيثِ فَإِنَّهُمْ عَلَى الْحَقِّ، وَهُمُ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ، لَمَّا سُئِلَ الإِمَامُ أَحْمَدُ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: مَنْ هُمُ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ يَكُونُوا أَصْحَابَ الْحَدِيثِ فَلا أَدْرِي مَنْ هُمْ»[1].

(١) رَوَاهُ الحاكم في علوم الحديث(رقم١)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث(ص/٢٥).

[١٥٦] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَقِفْ عِنْدَ مُتَشَابِهِ القُرْآنِ وَالحَدِيثِ وَلَا تَقِسْ شَيْئاً.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَقِفْ عِنْدَ مُتَشَابِهِ القُرْآنِ وَالحَدِيثِ وَلَا تَقِسْ شَيْئاً)** قَالَ اللهُ - جَلَّ وَعَلَا -: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ۝٧ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ۝٨ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴾ [آل عمران: ٧ - ٩]، فَأَخْبَرَ - سُبْحَانَهُ - أَنَّهُ أَنْزَلَ القُرْآنَ فِيهِ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ وَاضِحَةُ المَعْنَى لا تحتاجُ فِي تَفْسِيرِهَا إِلَى غَيْرِهَا، وَآيَاتٌ مُتَشَابِهَاتٌ تَحْتَاجُ فِي تَفْسِيرِهَا إِلَى غَيْرِهَا مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَذَلِكَ كَالمُطْلَقِ وَالمُقَيَّدِ، وَالمُجْمَلِ وَالمُبَيَّنِ، وَالنَّاسِخِ وَالمَنْسُوخِ، كُلُّ هَذَا مَوْجُودٌ فِي كَلامِ اللهِ، وَكَلامِ رَسُولِهِ، فَأَهْلُ الزَّيْغِ يَأْخُذُونَ المُتَشَابِهَ وَيَتْرُكُونَ المُحْكَمَ، لأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ الفِتْنَةَ، وَيَقُولُونَ: نَحْنُ نَسْتَدِلُّ بِكَلامِ اللهِ وَكَلامِ رَسُولِهِ ﷺ وَيَأْخُذُونَ طَرَفاً وَهُوَ المُتَشَابِهُ، وَيَتْرُكُونَ الطَّرَفَ الآخَرَ الَّذِي يُفَسِّرُهُ وَيُوَضِّحُهُ، وَيُقَيِّدُهُ وَيُبَيِّنُهُ، أَمَّا الرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ الثَّابِتُونَ

فِي العِلْمِ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ فَيَرُدُّونَ المُتَشَابِهَ إِلَى المُحْكَمِ، فَيُفَسِّرُهُ وَيُوَضِّحُهُ وَيُبَيِّنُهُ لَهُمْ فَيَعْمَلُونَ بِالقُرْآنِ كُلِّهِ، وَبِالسُّنَّةِ كُلِّهَا، وَيَقُولُونَ: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ أَمَّا أَهْلُ الزَّيْغِ فَيَأْخُذُونَ طَرَفًا وَيَتْرُكُونَ الطَّرَفَ الآخَرَ، وَيَقُولُونَ: هَذَا مِنَ القُرْآنِ، نَعَمْ هُوَ مِنَ القُرْآنِ وَلَكِنْ هُوَ فِي نَفْسِهِ غَيْرُ وَاضِحٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَوْضِيحٍ، وَاللهُ قَدْ وَضَّحَهُ فِي آيَاتٍ أُخَرَ، وَالرَّسُولُ ﷺ قَدْ وَضَّحَ فِي أَحَادِيثَ صَحِيحَةٍ فَيُرَدُّ كَلَامُ اللهِ وَكَلَامُ رَسُولِهِ إِلَى بَعْضِهِ، فَيُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيُوَضِّحُ بَعْضُهُ بَعْضًا، هَذِهِ طَرِيقَةُ أَهْلِ العِلْمِ الرَّاسِخِينَ، أَمَّا أَهْلُ الزَّيْغِ فَإِنَّهُمْ يَأْخُذُونَ بِبَعْضِ الكِتَابِ وَيَتْرُكُونَ بَعْضَهُ، وَهَذَا مَوْجُودٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، بَعْضُهُمْ يَفْعَلُ هَذَا عَنْ تَعَمُّدٍ وَيُرِيدُ التَّضْلِيلَ، وَبَعْضُهُمْ يَفْعَلُ هَذَا عَنْ جَهْلٍ لِأَنَّهُ مُتَعَالِمٌ لَا يَدْرِي، لَمْ يَدْرُسِ الأُصُولَ، وَلَمْ يَدْرُسْ عُلُومَ القُرْآنِ وَعُلُومَ الحَدِيثِ وَالمُصْطَلَحِ وَأُصُولَ الفِقْهِ، لَمْ يَدْرُسْ هَذِهِ الأُمُورَ، غَايَةُ مَا هُنَاكَ أَنَّهُ كَثِيرُ المُطَالَعَةِ وَكَثِيرُ الحِفْظِ فَظَنَّ أَنَّهُ عَالِمٌ، إِذَا كَانَ يَحْفَظُ كَثِيرًا وَيُطَالِعُ كَثِيرًا، لَكِنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أُصُولُ العِلْمِ وَقَوَاعِدُ العِلْمِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّمْ عَلَى أَهْلِ العِلْمِ، فَهَذَا عَلَى جَهْلٍ وَهُوَ فِي نَفْسِ الأَمْرِ ضَالٌّ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَ الَّذِي يَسِيرُ فِيهِ طَرِيقُ ضَلَالٍ، أُمُورُ الدِّينِ وَأُمُورُ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ تَحْتَاجُ إِلَى عِنَايَةٍ، وَتَحْتَاجُ إِلَى تَعَلُّمٍ، وَتَحْتَاجُ إِلَى تَلَقِّي عَنْ أَهْلِ العِلْمِ، فَهُمْ بَيْنَ أَمْرَيْنِ:

إِمَّا زَائِغٌ يَعْرِفُ أَنَّهُ مُخْطِئٌ وَلَكِنْ يُرِيدُ التَّضْلِيلَ، وَيَقُولُ: هَذِهِ آيَة، وَهَذَا حَدِيثٌ وَأَنَا أَسْتَدِلُّ مِنْ كَلامِ اللهِ وَمِنْ كَلامِ رَسُولِهِ. وَيَغُرُّ النَّاسَ.

وَإِمَّا جَاهِلٌ لا يَدْرِي مَا طَرِيقَةُ الاسْتِدْلالِ، وَلا طَرِيقَةَ فَهْمِ النُّصُوصِ، لا يَعْرِفُ هَذِهِ الأُمُورَ؛ لأَنَّهُ لَمْ يَتَعَلَّمْ عَلَى أَهْلِ العِلْمِ فَإِنَّمَا تَعَلَّمَ عَلَى الوَرَقِ.

فَالأَمْرُ خَطِيرٌ جِدًّا؛ لِذَلِكَ يَتَعَيَّنُ عَلَى طَلَبَةِ العِلْمِ أَنْ يَعْتَنُوا بِهَذَا الأَمْرِ، وَأَنْ يَدْرُسُوهُ دِرَاسَةً حَقِيقِيَّةً عَلَى أَهْلِ العِلْمِ، وَعَلَى أَهْلِ البَصِيرَةِ إِنْ كَانُوا يُرِيدُونَ الهُدَى وَالخَيْرَ، وَإِلاَّ فَالمَسْأَلَةُ خَطِيرَةٌ جِدًّا، وَلَيْسَ الأَمْرُ مَقْصُورًا عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ يَهْلِكُونَ وَحْدَهُمْ، لَكِنْ يُهْلِكُونَ غَيْرَهُمْ مِمَّنْ يَقْتَدِي بِهِمْ وَيَتْبَعُهُمْ، فَأَدِلَّةُ الشَّرْعِ مُتَرَابِطَةٌ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، وَالأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ مُتَرَابِطَةٌ وَالَّذِي يَقْطَعُ الصِّلَةَ بَيْنَهَا يَقْطَعُ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ، وَيَكُونُ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴾ [الرعد: ٢٥]، وَالعِيَاذُ بِاللهِ.

قَوْلُهُ: **(ولا تقس شيئًا)** المُرَادُ: القِيَاسُ البَاطِلُ.

مَثَلاً: قَالَ اللهُ - جَلَّ وَعَلا -: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وَفِي الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا قَالَ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ ﴾ [البقرة: ٢٤٠] جَعَلَ عِدَّةَ الوَفَاةِ سَنَةً كَامِلَةً، بِأَيِّ الآيَتَيْنِ تَأْخُذُ؟

العُلماءُ جمعُوا بيْنَ الآيتَيْنِ بأنَّ الآيَةَ الأخيرَةَ هذِهِ كانَتْ في أوَّلِ الأمْرِ. كانَ في أوَّلِ الأمْرِ المُتوفَّى عنْهَا تبْقَى في بيتِهَا سَنَةً كامِلَةً في العِدَّةِ، ثُمَّ خَفَّفَ اللهُ - جلَّ وعَلا - فأنْزَلَ قولَهُ تعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ يعْنِي: بلَغْنَ أربَعَةَ أشْهُرٍ وعَشْرًا، ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ لا جُنَاحَ أنْ تخْرُجَ مِنَ العِدَّةِ، وتتزَوَّجَ وتتزَيَّنَ وتتطَيَّبَ؛ لأنَّهَا انتَهَتْ عِدَّتُهَا.

اللهُ - جلَّ وعَلا - أمَرَ بقَطْعِ يدِ السَّارِقِ، فقالَ: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ [المائدة:٣٨]، أيُّ اليدَيْنِ تُقْطَعُ، ومِنْ أيِّ مكَانٍ تُقْطَعُ، وكَمِ المَبْلَغُ الَّذِي تُقْطَعُ بِهِ اليَدُ؟ كُلُّ هَذَا ليْسَ في القُرآنِ، هَذَا في سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ الَّذِي وكَلَ اللهُ إليْهِ بيَانَ القُرآنِ، فبَيَّنَ أنَّ الَّتِي تُقْطَعُ اليَدُ اليُمْنَى، والقَطْعُ مِنْ مَفْصِلِ الكَفِّ، وأنَّهُ لا يَجُوزُ القَطْعُ إلاَّ إذَا بلَغَتِ السَّرِقَةُ النِّصَابَ ثلاثَةَ دَرَاهِمَ أوْ رُبْعَ دِينَارٍ، فالسُّنَّةُ مُفَسِّرَةٌ للقُرآنِ.

اللهُ أمَرَ بإقَامِ الصَّلاةِ، كَمِ الصَّلَوَاتُ؟ ومَا هِيَ مَوَاقِيتُهَا؟ ومَا هِيَ أعْدَادُ الرَّكَعَاتِ؟ مَنِ الَّذِي بيَّنَ هَذَا؟ هُوَ الرَّسُولُ ﷺ في السُّنَّةِ، السُّنَّةُ تُفَسِّرُ القُرآنَ وتُوَضِّحُهُ وتَدُلُّ عليْهِ، فالمَسْألَةُ تحْتَاجُ إلَى عِلْمٍ، وتحْتَاجُ إلَى بصِيرَةٍ، وتحْتَاجُ إلَى فِقْهٍ في دِينِ اللهِ عزَّ وجَلَّ.

كَذَلِكَ يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[1] هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي يَقْتُلُ الْمُؤْمِنَ يَكُونُ كَافِرًا خَارِجًا مِنَ الْمِلَّةِ، لَكِنْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ ﴾ [البقرة:١٧٨]، فَسَمَّى الْقَتِيلَ أَخًا لِلْقَاتِلِ فِي قَوْلِهِ: ﴿ مِنْ أَخِيهِ ﴾ يَعْنِي: الْقَتِيلَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْقَاتِلَ لا يَخْرُجُ مِنَ الإِسْلامِ، وَأَنَّ الأُخُوَّةَ الإِيمَانِيَّةَ بَاقِيَةٌ، فَيَكُونُ الْمُرَادُ بِالْكُفْرِ فِي قَوْلِهِ: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا» الْكُفْرَ الأَصْغَرَ الَّذِي لا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ ﴾ [الحجرات:٩] مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، دَلَّ عَلَى أَنَّهُ لا يَزُولُ الإِيمَانُ بِالاقْتِتَالِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّمَا هَذَا كَبِيرَةٌ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَهُوَ كُفْرٌ أَصْغَرُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ جَعَلَ الْمُتَقَاتِلِيْنَ إِخْوَةً، فَلابُدَّ مِنَ التَّرَوِّي فِي هَذِهِ الأُمُورِ وَالتَّفَقُّهِ فِي دِينِ اللهِ، وَأَخْذِ الْعِلْمِ مِنْ مَصَادِرِهِ وَعَنْ حَمَلَتِهِ.

وَكَمَا أَنَّ فِي الْقُرْآنِ آيَاتٌ مُتَشَابِهَةٌ فَكَذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ أَحَادِيثُ مُتَشَابِهَةٌ يُرَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، فَيُوَضِّحُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَيُفَسِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا.

❀ ❀ ❀

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ(١/٥٦رقم١٢١)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(١/٨١رقم٦٥) عن جرير.

[١٥٧] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَلا تَطْلُبْ مِنْ عِنْدِكَ حِيلَةً تَرُدُّ بِهَا عَلَى أَهْلِ البِدَعِ، فَإِنَّكَ أُمِرْتَ بِالسُّكُوتِ عَنْهُمْ، وَلا تُمَكِّنْهُمْ مِنْ نَفْسِكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مُحَمَّدَ بنَ سِيرِينَ - رَحِمَهُ اللهُ - مَعَ فَضْلِهِ لَمْ يُجِبْ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ البِدَعِ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلا سَمِعَ مِنْهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «أَخَافُ أَنْ يُحَرِّفَهَا فَيَقَعَ فِي قَلْبِي شَيْءٌ»[١].

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَلا تَطْلُبْ مِنْ عِنْدِكَ حِيلَةً تَرُدُّ بِهَا عَلَى أَهْلِ البِدَعِ)** إذا أَرَدْتَ أَنْ تَرُدَّ عَلَى أَهْلِ البِدَعِ، فَلا تَرُدَّ عَلَيْهِم بِجَهْلٍ فَإِنَّ هَذَا يَزِيدُ البَلاءَ بَلاءً، فَلا تَرُدَّ عَلَيْهِم إلاَّ بِعِلْمٍ، إِذَا كَانَ عِنْدَكَ عِلْمٌ واسْتِعْدَادٌ لِمَعْرِفَةِ الرَّدِّ فَرُدَّ وَإِلاَّ فَلا تَدْخُلْ فِي هَذَا المَيْدَانِ، فَيَكُونُ مَا تُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا تُصْلِحُ، لا تَرُدَّ عَلَيْهِم بِهَوَاكَ أَوْ بِمَا يَتَرَاءَا لَكَ مِنَ الفِكْرِ، لا تَرُدَّ إلاَّ بِعِلْمٍ، وَإِلاَّ فَتَوَقَّفْ.

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّكَ أُمِرْتَ بِالسُّكُوتِ عَنْهُمْ)** إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ عِلْمٌ فَاسْكُتْ، نَعَمْ اكْرَهْ مَا هُمْ عَلَيْهِ وأَنْكِرْهُ بِقَلْبِكَ لَكِن لا تَتَدْخُلْ مَعَهُم فِي رَدٍّ بِدُونِ عِلْمٍ فَيَكُونُ مَا تُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا تُصْلِحُ.

قَوْلُهُ: **(وَلا تُمَكِّنْهُمْ مِنْ نَفْسِكَ)**؛ لأَنَّكَ إِذَا رَدَدْتَ بِجَهْلٍ مَكَّنْتَهُمْ مِنْ أَنَّهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْكَ وَيَتَغَلَّبُونَ عَلَيْكَ، وَيَذْكُرُونَ الأَخْطَاءَ الَّتِي وَقَعَتْ

(١) رواه الدارمي في سننه(١/١٢٠رقم٣٩٧)، والفريابي في القدر(ص/٢٤٩رقم٣٧٣)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها(رقم١٣٧)، وابن بطة في الإبانة(رقم٤٠٣) وغيرهم.

فِيهَا فَتَكُونُ أَنْتَ الْمُخْطِئُ، لَكِنْ إِذَا رَدَدْتَ بِعِلْمٍ وَحُجَجٍ مَا اسْتَطَاعُوا أَنَّهُمْ يَرُدُّونَ عَلَيْكَ.

قَوْلُهُ: **(أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ - رَحِمَهُ اللهُ - مَعَ فَضْلِهِ لَمْ يُجِبْ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ فِي مَسْأَلَةٍ وَاحِدَةٍ)** مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمَشْهُورِينَ،[1] وَمَعَ هَذَا لَمْ يَدْخُلْ فِي الرَّدِّ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ؛ لأَنَّهُ يَرَى أَنَّ الرَّدَّ عَلَيْهِ لا يُجْدِي، لأَنَّ سُؤَالَهُ لَيْسَ سُؤَالَ عِلْمٍ وَإِنَّمَا سُؤَالُ تَعَنُّتٍ، وَهَذَا مِنَ الْحِكْمَةِ، لأَنَّ قَصْدَ أَهْلِ الشَّرِّ أَنْ يُثِيرُوا الشَّرَّ، فَهُوَ لَمَّا أَدْرَكَ مِنْهُمْ هَذَا وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا مُسْتَرْشِدِينَ وَلا طَالِبِينَ لِلْحَقِّ وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ التَّشْوِيشَ سَكَتَ عَنْهُمْ وَتَرَكَهُمْ، وَالشَّاعِرُ يَقُولُ:

إِذَا نَطَقَ السَّفِيهُ فَلا تُجِبْهُ ... فَخَيْرٌ مِنْ إِجَابَتِهِ السُّكُوتُ[2]

قَوْلُهُ: **(وَلا سَمِعَ مِنْهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ)** إِذَا مَنْ يَقُولُ: أُسْمِعُكَ آيَةً أَوْ نُرِيدُ أَنْ نَبْحَثَ فِي مَعْنَاهَا. وَهُوَ يَعْرِفُ مَقْصُودَهُ وَأَنَّهُ لَيْسَ قَصْدُهُ الاسْتِرْشَادَ فَإِنَّهُ لا يُجِيبُهُ، وَلا يُفَسِّرُ لَهُ الآيَةَ.

(فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: «أَخَافُ أَنْ يُحَرِّفَهَا فَيَقَعُ فِي قَلْبِي شَيْءٌ») إِذَا فَتَحَ لَهُ الْمَجَالَ رُبَّمَا يَقَعُ فِي قَلْبِ ابْنِ سِيرِينَ شَيْءٌ مِنْ شُبُهَاتِهِ فَهُوَ يُرِيدُ سَدَّ هَذَا الْبَابِ.

(١) محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري: ثقة، ثبت، عابد، كبير القدر، مات سنة ١١٠هـ. تقريب التهذيب (ص/٤٨٣).

(٢) رَوَاهُ ابن أبي الدنيا في كتاب «الصمت وآداب اللسان» (ص/٣٠٢) عن الشاعر المُؤَمَّل.

[١٥٨] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: إِنَّا نَحْنُ نُعَظِّمُ اللهَ، إِذَا سَمِعَ آثَارَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ، يُرِيدُ أَنْ يَرُدَّ أَثَرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَدْفَعُهُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ يُعَظِّمُ اللهَ وَيُنَزِّهُهُ إِذَا سَمِعَ حَدِيثَ الرُّؤْيَةِ، وَحَدِيثَ النُّزُولِ، وَغَيْرَهُ، أَفَلَيْسَ قَدْ رَدَّ أَثَرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا قَالَ: إِنَّا نَحْنُ نُعَظِّمُ اللهَ أَنْ يَنْزِلَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ أَعْلَمُ بِاللهِ مِنْ غَيْرِهِ، فَاحْذَرْ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّ جُمْهُورَ النَّاسِ مِنَ السُّوقَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى هَذَا الْحَالِ، وَحَذِّرِ النَّاسَ مِنْهُمْ.

الشرح:

قَوْلُهُ: (**وَإِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: إِنَّا نَحْنُ نُعَظِّمُ اللهَ، إِذَا سَمِعَ آثَارَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ جَهْمِيٌّ**) لأَنَّ الجَهْمِيَّ إِذَا سَمِعَ أَحَادِيثَ الصِّفَاتِ مِثْلَ حَدِيثِ النُّزُولِ، وَحَدِيثِ رُؤْيَةِ المُؤْمِنِينَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، إِذَا سَمِعَهَا قَالَ: إِنَّنَا نُعَظِّمُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ. أَيْ: أَنَّنَا نُعَظِّمُهُ عَنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ، لأَنَّهَا عِنْدَهُ تَقْتَضِي تَشْبِيهَ اللهِ بِخَلْقِهِ، وَهَذَا تَنَقُّصٌ للهِ فَيَكُونُ عِنْدَهُ أَنَّ أَحَادِيثَ الرَّسُولِ فِيهَا تَنَقُّصٌ للهِ، وَفِيهَا تَشْبِيهٌ، فَهُوَ لا يُرِيدُ تَعْظِيمَ اللهِ التَّعْظِيمَ الحَقِيقِيَّ، لَكِنْ لَهُ هَدَفٌ مِنْ هَذِهِ الكَلِمَةِ، هُوَ يُرِيدُ أَنَّهُ لا يَعْمَلُ بِهَذِهِ الأَحَادِيثِ.

قَوْلُهُ: (**يُرِيدُ أَنْ يَرُدَّ أَثَرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيَدْفَعُهُ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ**) أَيْ: بِكَلِمَةِ (**نُعَظِّمُ اللهَ**)، فَهِيَ كَلِمَةُ حَقٍّ وَلَكِنْ يُرَادُ بِهَا بَاطِلٌ. يُرَادُ بِهَا رَدُّ

أَحادِيثِ الصِّفَاتِ الصَّحِيحَةِ الثَّابِتَةِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لأَنَّهُ زَعَمَ أَنَّها تَنقُصُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قَوْلُهُ: **(فَقَدْ زَعَمَ أَنَّهُ أَعْلَمُ بِاللهِ مِنْ غَيْرِهِ)** أَيْ: أَنَّهُ أَعْلَمُ بِاللهِ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ وَهَلْ بَعْدَ هَذَا الكُفْرِ كُفْرٌ وَالعِيَاذُ بِاللهِ.

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّ جُمْهُورَ النَّاسِ مِنَ السُّوقَةِ وَغَيْرِهِمْ عَلَى هَذَا الحَالِ)** السُّوقَةُ: يَعْنِي العَوَامَّ، إِذَا سَمِعُوا كَلِمَةً تُعَظِّمُ اللهَ أَخَذُوا كَلامَ الجَهْمِيِّ عَلَى ظَاهِرِهِ لأَنَّهُمْ لا يَدْرُونَ عَنْ مُرَادِهِ.

[١٥٩] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَإِذَا سَأَلَكَ أَحَدٌ عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَهُوَ مُسْتَرْشِدٌ فَكَلِّمْهُ وَأَرْشِدْهُ، وَإِذَا جَاءَكَ يُنَاظِرُكَ؛ فَاحْذَرْهُ، فَإِنَّ فِي الْمُنَاظَرَةِ: الْمِرَاءَ وَالْجِدَالَ وَالْمُغَالَبَةَ وَالْخُصُومَةَ وَالْغَضَبَ، وَقَدْ نُهِيتَ عَنْ جَمِيعِ هَذَا جِدًّا، وَهُوَ يُزِيلُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ، وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ فُقَهَائِنَا وَعُلَمَائِنَا أَنَّهُ نَاظَرَ أَوْ جَادَلَ أَوْ خَاصَمَ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا سَأَلَكَ أَحَدٌ عَنْ مَسْأَلَةٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَهُوَ مُسْتَرْشِدٌ فَكَلِّمْهُ وَأَرْشِدْهُ)** السَّائِلُ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

القِسْمُ الأَوَّلُ: سَائِلٌ مُسْتَرْشِدٌ، فَهَذَا لَهُ الحَقُّ أَنَّكَ تُجِيبُهُ وَتُوَضِّحُ لَهُ، وَتُشَجِّعُهُ.

القِسْمُ الثَّانِي: سَائِلٌ مُتَعَنِّتٌ مُعْتَرِضٌ يُشَبِّهُ عَلَى النَّاسِ، فَهَذَا احْذَرْهُ وَلَا تَدْخُلْ مَعَهُ فِي مَيْدَانٍ، فَإِنَّكَ إِذَا تَرَكْتَهُ انْحَسَمَ الأَمْرُ، وَإِذَا دَخَلْتَ مَعَهُ فَإِنَّ الأَمْرَ يَزِيدُ شَرًّا، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُحَرِّكَ الفِتْنَةَ.

(فِي هَذَا الْبَابِ) يَعْنِي: بَابَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

قَوْلُهُ: **(وَإِذَا جَاءَكَ يُنَاظِرُكَ؛ فَاحْذَرْهُ)** إِنْ كَانَ قَصْدُهُ المُنَاظَرَةَ وَالمُجَادَلَةَ فَاتْرُكْهُ، لَا تَدْخُلْ مَعَهُ؛ لِأَنَّهُ يُرِيدُ الضَّلَالَ وَيُرِيدُ التَّلْبِيسَ.

قَوْلُهُ: **(فَإِنَّ فِي الْمُنَاظَرَةِ: الْمِرَاءَ وَالْجِدَالَ وَالْمُغَالَبَةَ وَالْخُصُومَةَ وَالْغَضَبَ)** لِذَلِكَ لَمَّا دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى الإِمَامِ مَالِكٍ - رَحِمَهُ اللهُ - وَهُوَ فِي

الحَلْقَةِ، قَالَ: إنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ [طه: ٥]، كيفَ اسْتَوَى؟ فَأَطْرَقَ مَالِكٌ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ بِرَأْسِهِ حَتَّى عَرِقَ مِنَ الحَيَاءِ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَالَ: «الاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، والكَيْفُ مَجْهُولٌ، والإيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، والسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَمَا أَرَاكَ إلاَّ رَجُلَ فِتْنَةٍ»[1] فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ؛ لأنَّهُ لا يَقْصِدُ الاسْتِرْشَادَ وَإِنَّمَا يَقْصِدُ التَّشْبِيهَ عَلَى النَّاسِ وَنَفْيَ الاسْتِوَاءِ وَتَفْسِيرَهُ بِغَيْرِ تَفْسِيرِهِ الصَّحِيحِ.

قَوْلُهُ: **(وَلَمْ يَبْلُغْنَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ فُقَهَائِنَا وَعُلَمَائِنَا أَنَّهُ نَاظَرَ أَوْ جَادَلَ أَوْ خَاصَمَ)** أيْ لَمْ يَفْعَلْ هَذَا النَّوْعَ مِنَ المُخَاصَمَةِ الَّتِي يُرَادُ بِهَا إِثَارَةُ الفِتْنَةِ وَتَشْكِيكُ النَّاسِ وَنَشْرُ البَلْبَلَةِ، لا أَحَدٌ مِنَ الأئِمَّةِ والعُلَمَاءِ وَسَلَفِ هَذِهِ الأُمَّةِ دَخَلَ هَذَا المَيْدَانَ، وَإِنَّمَا يُرْشِدُونَ السَّائِلَ المُسْتَرْشِدَ لا السَّائِلَ المُتَعَنِّتَ الَّذِي لا يُرِيدُ الفَائِدَةَ وَإِنَّمَا يُرِيدُ إِثَارَةَ الفِتْنَةِ والجِدَالِ، والمُنَاظَرَةَ، والدِّينُ وَاضِحٌ وللهِ الحَمْدُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا يُجَادِلُ فِي ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [غافر: ٤]، والقُرْآنُ وَاضِحٌ بَيِّنٌ فَلَيْسَ فِيهِ جِدَالٌ، نُؤْمِنُ بِهِ وَنُثْبِتُ مَا جَاءَ بِهِ، نُؤْمِنُ بِهِ لَفْظًا وَمَعْنًى وَنَعْمَلُ بِهِ كَمَا جَاءَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ هَذَا هُوَ الوَاجِبُ عَلَيْنَا.

❀ ❀ ❀

(١) رَوَاهُ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ فِي الرَّدِّ عَلَى الجَهْمِيَّةِ(رقم١٠٤)، وَرَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الحِلْيَةِ(٦/٣٢٦)، واللالكائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ الاعْتِقَادِ(رقم٦٦٤)، والصَّابُونِيُّ فِي عَقِيدَةِ السَّلَفِ(رقم٢٥، ٢٦)، والبَيْهَقِيُّ فِي الأَسْمَاءِ والصِّفَاتِ(٢/٣٠٥- ٣٠٦رقم٨٦٦، ٨٦٧)، وفِي الاعْتِقَادِ(ص/١١٦)، وابنُ قُدَامَةَ فِي إِثْبَاتِ صِفَةِ العُلُوِّ(رقم٨٨). وقَالَ الحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي فَتْحِ البَارِي (١٣/٤٠٦- ٤٠٧): «رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ».

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -: «الْحَكِيمُ لا يُمَارِي وَلا يُدَارِي، حِكْمَتُهُ يَنْشُرُهَا؛ إِنْ قُبِلَتْ حَمِدَ اللهَ، وَإِنْ رُدَّتْ حَمِدَ اللهَ».

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْحَسَنِ فَقَالَ: أَنَا أُنَاظِرُكَ فِي الدِّيْنِ، فَقَالَ الْحَسَنُ: «أَنَا عَرَفْتُ دِينِي، فَإِنْ ضَلَّ دِينُكَ فَاذْهَبْ فَاطْلُبْهُ».

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «الْحَكِيمُ لا يُمَارِي وَلا يُدَارِي)** الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: هُوَ الْحَسَنُ بنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ الإِمَامُ الْمَشْهُورُ مِنَ التَّابِعِينَ، يَقُولُ: «الْحَكِيمُ» أَي: الَّذِي عِنْدَهُ حِكْمَةٌ، وَالْحِكْمَةُ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ؛ وَكَذَلِكَ الْحَكِيمُ يَعْنِي الْفَقِيهَ، فَالْحَكِيمُ يُرَادُ بِهِ مَعْنَيَانِ: الْمَعْنَى الأَوَّلُ مُرَادُهُ الَّذِي يَضَعُ الأُمُورَ فِي مَوَاضِعِهَا، وَيُرَادُ بِهِ أَيْضًا الْفَقِيهُ لأَنَّ الْحِكْمَةَ هِيَ الْفِقْهُ وَمَعْرِفَةُ مُرَادِ اللهِ وَرَسُولِهِ، **«لا يُمَارِي»** لا يُجَادِلُ جِدَالاً عَقِيماً لَيْسَ الْقَصْدُ مِنْهُ الْفَائِدَةَ، **«وَلا يُدَارِي»** لا يُدَارِي أَهْلَ الْبَاطِلِ وَيَسْتَسْلِمُ لَهُمْ.

قَوْلُهُ: **(حِكْمَتُهُ)** يَعْنِي: عِلْمُهُ **(يَنْشُرُهَا إِنْ قُبِلَتْ حَمِدَ اللهَ)** هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ، وَإِنْ لَمْ تُقْبَلْ فَإِنَّهُ يَكُونُ أَبْرَأَ ذِمَّتَهُ وَبَلَّغَ الْحُجَّةَ.

قَوْلُهُ: **(حَمِدَ اللهَ)**؛ لأَنَّهُ أَقَامَ الْحُجَّةَ، وَبَلَّغَ الْحُجَّةَ، وَأَدَّى مَا عَلَيْهِ، وَهِدَايَةُ الْقُلُوبِ بِيَدِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قَوْلُ الحَسَنِ: **«أَنَا عَرَفْتُ دِينِي، فَإِنْ ضَلَّ دِينُكَ فَاذْهَبْ فَاطْلُبْهُ»** هذِهِ كَلِمَةُ حِكْمَةٍ، لَمَّا قَالَ: أَنَا أُنَاظِرُكَ فِي الدِّينِ، فَقَالَ الحَسَنُ: **«أَنَا عَرَفْتُ دِينِي»** يَعْنِي: أَنَا لَسْتُ فِي لَبْسٍ حَتَّى أُنَاظِرَ وَأَتَجَادَلَ مَعَكَ، أَمَّا أَنْتَ إِذَا كَانَ دِينُكَ لَيْسَ مَعَكَ فَاذْهَبْ اطْلُبْهُ وَالتَمِسْهُ.

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمْ أَنَّ الدِّينَ هُوَ التَّقْلِيدُ، وَالتَّقْلِيدُ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

تَقَدَّمَ شَرْحُ هَذَا.[1]

❀ ❀ ❀

---

(١) انظر مَا سَبَقَ (٢/١٣- ٢٤٨)

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْماً عَلَى بَابِ حُجْرَتِهِ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ كَذَا ؟ وَيَقُولُ الآخَرُ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ كَذَا ؟، فَخَرَجَ مُغْضَباً، فَقَالَ: «أَبِهَذَا أَمَرْتُكُمْ؟! أَمْ بِهَذَا بُعِثْتُ إِلَيْكُمْ؟! أَنْ تَضْرِبُوا كِتَابَ اللهِ بَعْضَه بِبَعْضٍ؟!»[1] فَنَهَاهُمْ عَنِ الْجِدَالِ.

الشَّرْحُ:

الْمُنَاظَرَةُ إِنَّمَا تَكُونُ فِي الأَشْيَاءِ الْخَفِيَّةِ الَّتِي لا يُدْرَى مَنِ الْحَقُّ مَعَهُ، فَهَذَا يَحْصُلُ فِيهِ مُنَاظَرَةٌ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَّضِحَ الْحَقُّ وَيَتَبَيَّنَ مَعَ أَيِّ الْفَرِيقَيْنِ أَوْ مَعَ أَيِّ الرَّجُلَيْنِ، أَمَّا إِذَا تَوَضَّحَ الْحَقُّ واسْتَبَانَ فَلا تُقْبَلُ الْمُنَاظَرَةُ؛ لأَنَّ الْمُنَاظِرَ يُرِيدُ التَّأْثِيرَ عَلَى الْحَقِّ وَصَرْفَ النَّاسِ عَنْهُ.

وَقَوْلُهُ ﷺ: **«أَبِهَذَا أَمَرْتُكُمْ..»** هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ، لَمَّا سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْماً يَتَجَادَلُونَ فِي الْقُرْآنِ وَيَأْخُذُونَ الآيَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ وَيَحْتَجُّونَ بِهَا، كُلٌّ يَأْخُذُ آيَةً تُعَارِضُ الآيَةَ الأُخْرَى، وَيَقُولُ: **«أَلَمْ يَقُلِ اللهُ كَذَا؟!» ثُمَّ** يَقُولُ الآخَرُ: **«أَلَمْ يَقُلِ اللهُ كَذَا؟!»** فَهَذِهِ طَرِيقَةُ أَهْلِ الزَّيْغِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٧] وَلِهَذَا قَالَ ﷺ:

(١) رواه الإمام أحمد في المسند(٢/١٧٨، ١٩٥)، وابن ماجه في سننه(١/٣٣رقم٨٥)، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما. وصَحَّحَهُ البوصيري في مصباح الزجاجة(١/١٤).

«أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ؟!» الرَّسُولُ يَنْهَى عَنْ هَذَا، قَالَ: «لا تَضْرِبُوا كِتَابَ اللهِ بَعْضَه بِبَعْضٍ» كِتَابُ اللهِ لا يَتَضَارَبُ أَبَداً وَلا يَتَعَارَضُ، إِذَا وُفِّقَ العَالِمُ لِفَهْمِهِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا يَتَعَارَضُ وَيَتَضَارَبُ عِنْدَ الجَاهِلِ الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ أُصُولُ العِلْمِ الصَّحِيحِ.

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَكَانَ ابنُ عُمَرَ ـ ﷺ ـ يَكْرَهُ الْمُنَاظَرَةَ، وَمَالِكُ بنُ أَنسٍ، وَمَنْ فَوْقَهُ، وَمَنْ دُونَهُ، إِلَى يَوْمِنَا هَذَا، وَقَوْلُ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَكْبَرُ مِنْ قَوْلِ الخَلْقِ، قَالَ اللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ: ﴿ مَا يُجَادِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ [غافر: ٤].

وسَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ ﷺ فَقَالَ: مَا ﴿وَٱلنَّٰشِطَٰتِ نَشۡطٗا﴾ [النازعات: ٢]؟ فَقَالَ: «لَوْ كُنْتَ مَحْلُوقاً، لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ»(١).

وقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «المُؤْمِنُ لا يُمَارِي، وَلا أَشْفَعُ لِلْمُمَارِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَدَعُوا المِرَاءَ لِقِلَّةِ خَيْرِهِ»(٢).

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (وكَانَ ابنُ عُمَرَ ـ ﷺ ـ يَكْرَهُ المُنَاظَرَةَ) المُرَادُ المُنَاظَرَةُ الَّتِي القَصْدُ مِنْهَا التَّشْوِيشُ عَلَى النَّاسِ، وَكُلٌّ يَنْتَصِرُ لِرَأْيِهِ، لا يُرِيدُ الحَقَّ وَإِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَنْتَصِرَ لِرَأْيِهِ وَأَنْ يَغْلِبَ خَصْمَهُ، هَذِهِ مُنَاظَرَةٌ مَذْمُومَةٌ، أَمَّا إِنْ كَانَ القَصْدُ مِنْهَا الوُصُولَ لِلْحَقِّ، وَمَعْرِفَةَ الحَقِّ مَعَ مَنْ كَانَ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى الحَقِّ فَهَذَا شَيْءٌ مَطْلُوبٌ.

(١) رَوَاهُ الدارمي في سننه(١/٦٦رقم١٤٤)، والرجل هو صَبِيغُ بنُ عِسْلٍ التَّمِيمِيُّ.
(٢) رَوَاهُ الطبراني في المعجم الكبير(٨/١٥٢رقم٧٦٥٩)، وابنُ حبان في المجروحين(٢/٢٢٦)، والآجري في الشريعة(١/٤٣١رقم١١١)، وابن بطة في الإبانة(رقم٥٣١)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد(١/١٥٦): "وفيه كثير بن مروان وهو ضعيف جداً".

قَوْلُهُ: (ومَالِكُ بنُ أنس، ومَنْ فَوْقَهُ، ومَنْ دُونَهُ، إلى يَوْمِنَا هَذَا) يَعْنِي يَكْرَهُونَ المُنَاظَرَةَ، مَعَ أَنَّ المُنَاظَرَةَ قَدْ تَتَعَيَّنُ أَحْيَانًا لَكِنَّ الإِنْسَانَ فِي عَافِيَةٍ لا يَدْخُلُ فِي المُنَاظَرَةِ إلاَّ عِنْدَ الضَّرُورَةِ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَهُ اسْتِعْدَادٌ وَتَجَرُّدٌ عَنِ الهَوَى، لا يَكُونُ هَمُّهُ أَنَّهُ يَنْتَصِرُ، يَكُونُ هَمُّهُ أَنَّهُ يَنْتَصِرُ الحَقُّ، سَوَاءٌ كَانَ مَعَهُ أَوْ مَعَ خَصْمِهِ، هَذِهِ المُنَاظَرَةُ الصَّحِيحَةُ؛ لِهَذَا جَاءَ عَنِ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «مَا نَاظَرْتُ أَحَدًا إِلاَّ أَحْبَبْتُ أَنْ يَظْهَرَ الحَقُّ عَلَى يَدِهِ فَانْتَفَعَ»؛ لأَنَّهُ لَيْسَ قَصْدُهُ الهَوَى وَأَنَّهُ يَنْتَصِرُ هُوَ، بَلْ قَصْدُهُ ظُهُورُ الحَقِّ، وَبَيَانُ الحَقِّ، سَوَاءٌ مَعَهُ أَوْ مَعَ غَيْرِهِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَا يُجَٰدِلُ فِيٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ [غافر: ٤] المُجَادَلَةُ فِي آيَاتِ اللهِ تَكُونُ بِإِنْكَارِهَا، وَتَكُونُ بِضَرْبِ بَعْضِ القُرْآنِ بِبَعْضٍ، وَمُعَارَضَةُ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ هَذَا فِعْلُ الكُفَّارِ؛ لِهَذَا لَمَّا سَمِعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو فِي صَلاتِهِ يَقُولُ: «يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ» قَالُوا: انْظُرُوا إِلَى هَذَا يَزْعُمُ أَنَّ لَهُ إِلَهًا وَاحِدًا وَهُوَ يَقُولُ: «يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ» يُلَبِّسُونَ عَلَى النَّاسِ أَنَّ الرَّحْمَنَ إِلَهٌ مُسْتَقِلٌّ، وَالرَّحِيمَ إِلَهٌ مُسْتَقِلٌّ، فَأَنْزَلَ اللهُ - جَلَّ وَعَلا -: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَۖ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴾ [الإسراء: ١١٠].

قَوْلُهُ: (وسَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ) وَهُوَ صَبِيغُ بنُ عِسْلٍ الَّذِي كَانَ مَشْهُورًا بِالجِدَالِ، وَالفُضُولِيَّاتِ فِي عَهْدِ عُمَرَ ﷺ سَأَلَهُ عَنْ: ﴿ وَٱلنَّٰشِطَٰتِ نَشْطًا ﴾ مَا هِيَ؟ وَهُوَ لَيْسَ بِحَاجَةٍ إِلَى هَذَا، كَانَ الوَاجِبُ أَنْ

يَسْأَلُ عَنْ أُمُورِ دِينِهِ، وَعَنْ أُمُورِ عَقِيدَتِهِ، أَمَّا السُّؤَالُ عَنْ: ﴿وَالنَّشِطَٰتِ نَشْطًا﴾ فَهَذَا مَيْسُورٌ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى الوُقُوفِ عِنْدَهُ، فَالوَاجِبُ أَنْ يَسْأَلَ عَمَّا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ هَذَا وَحَاجَتُهُ إِلَيْهِ أَكْثَرُ، فَفُضُولُ الأَسْئِلَةِ لَا يَنْبَغِي لِطَالِبِ العِلْمِ أَنْ يَشْغَلَ نَفْسَهُ، وَيَشْغَلَ مُدَرِّسَهُ بِهَا، إِنَّمَا يَسْأَلُهُ عَنْ أُمَّهَاتِ المَسَائِلِ وَعَنِ المُهِمَّاتِ.

قَالَ: **(لَوْ كُنْتَ مَحْلُوقًا)** يَعْنِي: حَلِيقَ الرَّأْسِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ صِفَةُ الخَوَارِجِ، هُمُ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الأَسْئِلَةِ، فَلَوْ كَانَتْ عَلَيْكَ عَلَامَتُهُمْ لَأَوْجَعْتُكَ ضَرْبًا، فَهَذَا السُّؤَالُ مِنْ جِنْسِ أَسْئِلَةِ الخَوَارِجِ؛ لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَ عَنْ أَشْيَاءَ لَيْسُوا بِحَاجَةٍ إِلَيْهَا.

قَوْلُهُ: **(لَضَرَبْتُ عُنُقَكَ)** يَعْنِي: قَتَلْتُكَ؛ لِأَنَّ الخَوَارِجَ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِهِمْ، قَالَ: **«فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، وَلَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»**[1] وَالخِطَابُ هَذَا خِطَابٌ لِوُلَاةِ الأُمُورِ وَلَيْسَ خِطَابًا لِكُلِّ أَحَدٍ، فَلَا تَأْخُذْ مَعَكَ سِلَاحًا وَتَقْتُلْ كُلَّ مَنِ اتَّهَمْتَهُ أَنَّهُ مِنَ الخَوَارِجِ، هَذِهِ فَوْضَى، الَّذِي يَقْتُلُ هُوَ وَلِيُّ الأَمْرِ، وَعُمَرُ هُوَ وَلِيُّ الأَمْرِ ﷺ.

قَوْلُهُ ﷺ: **«المُؤْمِنُ لَا يُمَارِي، وَلَا أَشْفَعُ لِلْمُمَارِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَدَعُوا المِرَاءَ لِقِلَّةِ خَيْرِهِ»** المِرَاءُ: هُوَ الجِدَالُ بِغَيْرِ فَائِدَةٍ، الَّذِي يَبْعَثُ عَلَى التَّشْكِيكِ، وَيَشْغَلُ الوَقْتَ بِغَيْرِ فَائِدَةٍ، المُمَارَاةُ وَالمُجَادَلَةُ وَالمُنَاظَرَةُ، كُلُّهَا

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ (٨٩/٢).

بِمَعْنًى وَاحِدٍ، «**المُؤْمِنُ لا يُمَارِي**» أيْ: مِنْ عَلامَاتِ المُؤْمِنِ أَنَّهُ يَتَجَنَّبُ المُمَارَاةَ الَّتِي لا فَائِدَةَ فِيهَا، «**وَلا أَشْفَعُ لِلْمُمَارِي يَوْمَ القِيَامَةِ**» هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ لِلْمُمَارِي فِيهِ التَّحْذِيرُ مِنَ المُمَارَاةِ، «**فَدَعُوا المِرَاءَ لِقِلَّةِ خَيْرِهِ**» يَقُولُ بَعْضُ العُلَمَاءِ فِي كُتُبِ العَقَائِدِ المَنْظُومَةِ:

فَلا مِرَاءَ وَمَا فِي الدِّينِ مِنْ جَدَلٍ ... وَهَلْ يُجَادِلُ إِلاَّ كُلُّ مَنْ كَفَرَ[1]

❀ ❀ ❀

(١) نظْمُ مُقَدِّمَةِ الرِّسَالَةِ لابنِ أبي زَيْدٍ القَيْرَوَانِيِّ للشَّيْخ أحمد بن مشرَّف الأحسائيِّ المالكيِّ كَمَا في ديوانه(ص/٣٨).

[١٦٠] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَلا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَقُولَ: فُلانٌ صَاحِبُ سُنَّةٍ، حَتَّى يَعْلَمَ مِنْهُ أَنَّهُ قَدِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالُ السُّنَّةِ، لا يُقَالُ لَهُ صَاحِبُ سُنَّةٍ حَتَّى تَجْتَمِعَ فِيهِ السُّنَّةُ كُلُّهَا.

الشَّرْحُ:

لا تُزَكِّي الشَّخْصَ وَتَمْدَحُهُ إِلاَّ عَنْ عِلْمٍ ؛ لِئَلاَّ يَغْتَرَّ النَّاسُ بِمَدْحِكَ لَهُ وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِذَا تَحَقَّقْتَ مِنْهُ وَمِنْ طَرِيقَتِهِ، وَمِنْ عِلْمِهِ وَمِنِ اسْتِقَامَتِهِ فَإِنَّكَ تُزَكِّيهِ، أَمَّا أَنْ تَتَبَّعَتْ فِي مَدْحِهِ وَتَزْكِيَتِهِ وَأَنْتَ لا تَعْلَمُ عَنْهُ شَيْئاً فَهَذِهِ تَزْكِيَةٌ خَطِيرَةٌ تَغُرُّ النَّاسَ بِهَذَا الشَّخْصِ، فَلَيْتَ الَّذِينَ يُزَكُّونَ النَّاسَ يَتَوَقَّفُونَ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلا يُزَكُّونَ إِلاَّ مَنْ تَوَفَّرَتْ فِيهِ شُرُوطُ التَّزْكِيَةِ ؛ لأَنَّ التَّزْكِيَةَ شَهَادَةٌ، فَإِذَا كَانَتِ التَّزْكِيَةُ غَيْرَ صَحِيحَةٍ صَارَتْ شَهَادَةَ زُورٍ.

قَوْلُهُ: **(قَدِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالُ السُّنَّةِ)** خِصَالُ السُّنَّةِ تَكُونُ فِي العَقِيدَةِ وَفِي العِلْمِ وَفِي العَمَلِ وَفِي الاقْتِدَاءِ بِالسَّلَفِ الصَّالِحِ، أَمَّا أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِ إِلاَّ خَصْلَةٌ وَاحِدَةٌ فَلا تَحْكُمْ عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ بِمُوجِبِ خَصْلَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ شَيْءٍ وَاحِدٍ، فَكَيْفَ بِمَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْهَا؟!

[١٦١] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ عَبْدُاللهِ بنُ المُبَارَكِ - رَحِمَهُ اللهُ -: «**أَصْلُ الثِّنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ هَوَى أَرْبَعَةُ أَهْوَاءٍ، فَمِنْ هَذِهِ الأَرْبَعَةِ أَهْوَاءٍ تَشَعَّبَتِ الاثْنَانِ وَسَبْعُونَ هَوَى: القَدَرِيَّةُ، والمُرْجِئَةُ، والشِّيعَةُ، والخَوَارِجُ**».

الشَّرْحُ:

قَوْلُ عَبْدِاللهِ بنِ المُبَارَكِ: «**أَصْلُ الثِّنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ هَوَى أَرْبَعَةُ أَهْوَاءٍ، فَمِنْ هَذِهِ الأَرْبَعَةِ أَهْوَاءٍ تَشَعَّبَتِ الاثْنَانِ وَسَبْعُونَ هَوَى: القَدَرِيَّةُ، والمُرْجِئَةُ، والشِّيعَةُ، والخَوَارِجُ**» هَذَا ذَكَرَهُ المُؤَلِّفُ فِي أَوَّلِ الرِّسَالَةِ وَشَرَحْنَاهُ هُنَاكَ.

قَوْلُهُ: (**أَهْوَاءٍ**) لأَنَّ الَّذِي حَمَلَهُمْ عَلَى الافْتِرَاقِ هُوَ الهَوَى، كُلٌّ يَتَّبِعُ هَوَاهُ، لَوِ اتَّبَعُوا الحَقَّ مَا تَشَعَّبُوا إِلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةٍ، الَّذِي يَتَّبِعُ الحَقَّ مَا يَتَشَعَّبُ بِهِ الهَوَى، فَكُلُّ وَاحِدٍ يَرْكَبُ هَوَاهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**﴾ [المؤمنون: ٥٣]، كُلُّ وَاحِدٍ يَتَّبِعُ هَوَاهُ، والأَهْوَاءُ لا تَنْتَهِي وَلَكِنَّ الحَقَّ وَاحِدٌ لا يَتَقَسَّمُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا**﴾ صِرَاطٌ وَاحِدٌ ﴿**فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ**﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فَالَّذِي يَخْرُجُ عَنِ الصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ يَقَعُ فِي هَذِهِ السُّبُلِ المُتَفَرِّقَةِ الَّتِي لا نِهَايَةَ لَهَا.

قَوْلُهُ: (**القَدَرِيَّةُ**) وَهُمُ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي القَدَرِ، لأَنَّ الإِيمَانَ بِالقَدَرِ هُوَ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِيمَانِ السِّتَّةِ **أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ والْيَوْمِ**

الآخِرِ وتُؤمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وشَرِّهِ»[(١)] بأنّ اللهَ قَدَّرَهُ وكَتَبَهُ في اللَّوحِ المَحْفُوظِ وشاءَهُ وأرادَهُ وأوْجَدَهُ سُبْحانَهُ وتَعالَى، هَذا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَةِ، الإيْمانُ بالقَضاءِ والقَدَرِ بِهذِهِ المَراتِبِ الأرْبَعِ، المُخالِفُونَ لَهُمْ عَلى فَرِيقَيْنِ:

الفِرْقَةُ الأُولَى: القَدَرِيَّةُ النفاة الَّذِيْنَ يَنْفُونَ القَدَرَ، ويَقُولُونَ: كُلُّ واحِدٍ يَخْلُقُ فِعْلَ نَفْسِهِ، ولَمْ يُقَدِّرْهُ اللهُ عَلَيْهِ وإنَّما هُوَ الَّذي فَعَلَهُ مُسْتَقِلاً، وهَذا قَوْلُ المُعْتَزِلَةِ ومَنْ وافَقَهُمْ.

الفِرْقَةُ الثَّانِيَةُ: القَدَرِيَّةُ المُجْبِرَةُ: الَّذِيْنَ يَغْلُونَ في إثْباتِ القَدَرِ، ويَقُولُونَ: العَبْدُ لَيْسَ لَهُ اخْتِيارٌ ولا إرادَةٌ ولا فِعْلٌ، وإنَّما هُوَ فِعْلُ اللهِ فِيهِ، فَهُوَ كالرِّيشَةِ يُحَرِّكُها الهَواءُ، وكالمَيِّتِ بِيَدِ الغاسِلِ مُجْبَرٌ لَيْسَ لَهُ اخْتِيارٌ، هؤُلاءِ يُسَمَّونَ المُجْبِرَةَ، غَلَوا في إثْباتِ القَدَرِ - والعِياذُ باللهِ - حَتَّى سَلَبُوا العَبْدَ مِن اخْتِيارِهِ وأفْعالِهِ وجَعَلُوهُ مُجْبَرًا عَلى أفْعالِهِ، لا يُصَلِّي باخْتِيارِهِ، ولا يَزْنِي باخْتِيارِهِ، ولا يُزَكِّي باخْتِيارِهِ، ولا يَأْخُذُ الرِّبا باخْتِيارِهِ، وإنَّما هُوَ مُجْبَرٌ كُلُّ واحِدٍ عِنْدَهُم مُجْبَرٌ، هَذا قَوْلُ الجَبْرِيَّةِ.

قَوْلُهُ: **(المُرْجِئَةُ)** هَذا في بابِ الإيْمانِ، والإيْمانُ وهُوَ - كَما عَرَّفَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَماعَةِ -: قَوْلٌ باللِّسانِ واعْتِقادٌ بالقَلْبِ وعَمَلٌ بالجَوارِحِ، يَزِيدُ بالطَّاعَةِ ويَنْقُصُ بالمَعْصِيَةِ.

---

(١) رواهُ مُسلمٌ في صَحيحِهِ (رقم٨) عن عمر بن الخطاب ﷺ.

المُرْجِئَةُ يَقُولُونَ: الأعمالُ لا تدخلُ في الإيمانِ. فإذا كان مُعتقِدًا بِقلبِه ولَو تَرَكَ جَميعَ الأعْمالِ، لَوْ ما صَلَّى، ولا صَامَ، ولا فَعَلَ أيَّ شَيْءٍ، يَدْخُلُ الجَنَّةَ، والإيمَانُ لا يَزيدُ ولا يَنْقُصُ عِنْدَهُم؛ لأَنَّهُ فِي القَلْبِ، فَإِيمَانُ أبي بَكْرٍ وَإيمَانُ أفْسَقِ النَّاسِ عِنْدَهُم سَوَاءٌ؛ لأَنَّهُ فِي القَلْبِ.

قَوْلُهُ: **(الشِّيعَةُ)** هُمُ الَّذِيْنَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَهْلَ البَيْتِ، وَيَتَشَيَّعُونَ لِعَلِيٍّ وَذُرِّيَّتِهِ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ ظُلِمُوا حَقَّهُمْ، وَأَنَّ الخِلافَةَ كَانَتْ لِعَلِيٍّ بَعْدَ الرَّسُولِ، وَأَنَّ عَلِيًّا هُوَ وَصِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَّ الصَّحَابَةَ سَلَبُوهَا مِنْهُ وَغَصَبُوهَا مِنْهُ فَهُمْ ظَلَمَةٌ وَطَواغِيتُ، هَذَا اعْتِقَادُهُمْ وَالعِيَاذُ بِاللهِ.

قَوْلُهُ: **(والخَوَارِجُ)** هُمُ الَّذِيْنَ يَخْرُجُونَ عَلَى وَلِيِّ الأَمْرِ بِالسَّيْفِ، إذَا حَصَلَ مِنْهُ خَطَأٌ لا يَصِلُ إِلَى حَدِّ الكُفْرِ، وَيَشُقُّونَ عَصَا الطَّاعَةِ وَيُكَفِّرُونَ المُسْلِمِيْنَ بِالكَبَائِرِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ، فَمَذْهَبُهُمْ يَتَكَوَّنُ مِنْ شَيْئَيْنِ:

الأَوَّلُ: الخُرُوجُ عَلَى وُلاةِ أَمْرِ المُسْلِمِيْنَ، وَشَقُّ عَصَا الطَّاعَةِ.

الثَّانِي: تَكْفِيرُ مُرْتَكِبِ الكَبَائِرِ الَّتِي دُونَ الشِّرْكِ، يَحْكُمُونَ عَلَى الزَّانِي بِأَنَّهُ كَافِرٌ، وَعَلَى السَّارِقِ بِأَنَّهُ كَافِرٌ، وَعَلَى آكِلِ الرِّبَا بِأَنَّهُ كَافِرٌ، هكَذَا مَذْهَبُ الخَوَارِجِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الغُلُوِّ وَالتَّشَدُّدِ وَالعِيَاذُ بِاللهِ، وَيَحْمِلُونَ السَّيْفَ عَلَى المُسْلِمِيْنَ، قَالَ ﷺ: **«يُقَاتِلُونَ أَهْلَ الإِيْمَانِ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ»**[1] مَا عُهِدَ فِي التَّارِيخِ أَنَّ الخَوَارِجَ قَاتَلُوا الكُفَّارَ أَبداً، وَإِنَّمَا يُقَاتِلُونَ المُؤْمِنِيْنَ دَائِمًا وَأَبدًا.

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ في صَحِيحِهِ(١٢١٩/٣رقم٣١٦٦)، وَمُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(٧٤١/٢رقم١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: فَمَنْ قَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْبَاقِينَ إِلاَّ بِخَيْرٍ وَدَعَا لَهُمْ، فَقَدْ خَرَجَ مِنَ التَّشَيُّعِ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(فَمَنْ قَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيًّا عَلَى جَمِيعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْبَاقِينَ إِلاَّ بِخَيْرٍ وَدَعَا لَهُمْ)** هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ خِلافاً لِلشِّيعَةِ، فَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يُقَدِّمُونَ: أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ عَلِيًّا ﷺ، وَالشِّيعَةُ يَقُولُونَ: عَلِيٌّ هُوَ الْخَلِيفَةُ بَعْدَ الرَّسُولِ، وَخِلافَةُ الثَّلاثَةِ بَاطِلَةٌ، وَيُكَفِّرُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ.

قَوْلُهُ: **(ولم يَتَكَلَّمْ فِي الْبَاقِينَ)** مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ **(إِلاَّ بِخَيْرٍ)** وَثَنَاءٍ عَلَيْهِمْ ﷺ، **(وَدَعَا لَهُمْ)** بَدَلَ أَنْ يَلْعَنَهُمْ كَمَا تَلْعَنُهُمُ الشِّيعَةُ، أَوْ يَذُمَّهُمْ كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ النَّاسِ؛ يَذُمُّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي الصَّحَابَةِ، مَعَ أَنَّ الْوَاجِبَ الْعَكْسُ، الْوَاجِبُ الثَّنَاءُ عَلَيْهِمْ وَمَدْحُهُمْ، وَعَدَمُ الدُّخُولِ فِي حَقِّهِمْ وَتَخْطِئَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ؛ لأَنَّ اللهَ رَضِيَ عَنْهُمْ وَمَدَحَهُمْ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ، وَالرَّسُولُ ﷺ مَدَحَهُمْ وَرَضِيَ عَنْهُمْ، وَالَّذِي يَتَكَلَّمُ فِي الصَّحَابَةِ أَوْ فِي أَحَدٍ مِنْهُمْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الضَّلالِ وَيَكُونُ مُخَالِفًا للهِ وَلِرَسُولِهِ فِي حَقِّ الصَّحَابَةِ، فَلا يَجُوزُ أَبَداً الدُّخُولُ فِي حَقِّ الصَّحَابَةِ لا فِي أَفْرَادِهِمْ وَلا فِي جَمَاعَتِهِمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ؛ لِمَا لَهُمْ مِنَ الْمِيزَةِ

على الأُمَّةِ، فهُمْ خيْرُ القرونِ، وأفضَلُ القُرونِ بشَهادَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قالَ: **«خَيْرُكُمْ قَرْنِي»**[1] يَعْنِي القَرْنَ الَّذِي فِيهِ الرَّسُولُ ﷺ فَهُمْ خَيْرُ القُرُونِ، **(ولَمْ يَتكَلَّمْ فِي البَاقِينَ)** لا في أَفْرادِهِمْ ولا في مَجْمُوعِهِمْ **(إلا بخَيْرٍ)**.

قَوْلُهُ: **(فَقَدْ خَرَجَ مِنَ التَّشَيُّعِ أَوَّلِهِ وآخِرِهِ)** مَنْ قَدَّمَ الخُلَفَاءَ الأَرْبَعَةَ عَلَى تَرْتِيبِهِمْ، وأَثْنَى عَلَى بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ فَهَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَفِيهِ البَرَاءَةُ مِنَ التَّشَيُّعِ.

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ في صَحِيحِهِ(رقم٣٤٥٠)، ومُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(رقم ٢٥٣٥) من حَدِيثِ عِمْرَان بن الحُصَيْن ﷺ.

وَمَنْ قَالَ: الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الإِرْجَاءِ أَوَّلِهِ وآخِرِهِ.

وَمَنْ قَالَ: الصَّلاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وفَاجِرٍ، والجِهَادُ مَعَ كُلِّ خَلِيفَةٍ، وَلَمْ يَرَ الخُرُوجَ عَلَى السُّلْطَانِ بالسَّيْفِ، وَدَعَا لَهُمْ بالصَّلاحِ، فَقَدْ خَرَجَ مِنْ قَوْلِ الخَوارِجِ أَوَّلِهِ وآخِرِهِ.

وَمَنْ قَالَ: المَقَادِيرُ كُلُّهَا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، خَيْرُهَا وَشَرُّهَا، يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ، ويَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَقَدْ خَرَجَ مِنْ قَوْلِ القَدَرِيَّةِ أَوَّلِهِ وآخِرِهِ، وَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ قَالَ: الإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الإِرْجَاءِ أَوَّلِهِ وآخِرِهِ)** لَمَّا ذَكَرَ أَنَّ المُرجِئَةَ مِنْ أُصُولِ الفِرَقِ الضَّالَّةِ بَيَّنَ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ وَأَنَّهُ ضِدُّ مَذْهَبِهِمْ، لأَنَّ أَهْلَ السنة يَرَوْنَ أَنَّ الإِيمَانَ قَوْلٌ وعَمَلٌ واعْتِقَادٌ وَأَنَّهُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الأَدِلَّةُ مِنْ كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ بخِلافِ مَذْهَبِ المُرْجِئَةِ الَّذِينَ يَرَوْنَ أَنَّ العَمَلَ لَيْسَ دَاخِلاً في حَقِيقَةِ الإِيمَانِ.

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ قَالَ: الصَّلاةُ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وفَاجِرٍ، والجِهَادُ مَعَ كُلِّ خَلِيفَةٍ، وَلَمْ يَرَ الخُرُوجَ عَلَى السُّلْطَانِ بالسَّيْفِ، وَدَعَا لَهُمْ بالصَّلاحِ)** هَذَا بَرِيءٌ مِنْ فِرْقَةِ الخَوَارِجِ؛ لأَنَّهُ ذَكَرَ الفِرَقَ الأَرْبَعَ، فَمَنِ التَزَمَ بالسَّمْعِ

والطَّاعة لوليِّ أمرِ المسلمين، ولمْ يخرجْ عليهِ بسببِ خطإٍ أخطأ فيه وهو دُونَ الكُفرِ، أوْ معْصيةٍ وقعَ فيها وهيَ دُونَ الكفرِ فهذا مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ، وهو الصَّلاةُ خلفَ الأُمراءِ من المُسلمينَ، والجهادُ معهُم في سبيلِ اللهِ، والدُّعاءُ لهُم بالصَّلاحِ والتَّوفيقِ هذا مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ مع ولاةِ الأُمورِ، فمنْ خالفَ في شيْءٍ من ذلكَ فعندهُ نزعةٌ من نزعةِ أهلِ الضَّلالِ، من نزعةِ الخوارجِ.

(والجهادُ معَ كُلِّ خليفةٍ) إذا أمرَ بالجهادِ فإنَّهُ يجبُ الجهادُ معهُ.

فهذا هُو الواجبُ: السَّمعُ والطَّاعةُ، والصَّلاةُ خلفهُم، والجهادُ معهُم، وعدمُ الخُروجِ عليهم بالقتالِ كما تفعلُ الخوارجُ، فهذا مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في ولاةِ الأُمورِ، عكسَ ما تقولُهُ الخوارجُ والمُعتزلةُ.

قولُهُ: **(ومَنْ قالَ: المقاديرُ كُلُّها مِنَ اللهِ عزَّ وجلَّ، خيرُها وشرُّها، يُضِلُّ مَنْ يشاءُ، ويهدِي مَنْ يشاءُ فقدْ خرجَ مِنْ قولِ القدريَّةِ أوَّلِهِ وآخرِهِ)** كُلُّ شيْءٍ يحدُثُ فهوَ منْ قدرِ اللهِ: الكُفرُ والإيمانُ، والمعصيةُ والطَّاعةُ، والفقرُ والغنى، والمرضُ والصِّحَّةُ، وغيرُ ذلكَ، كُلُّ ما يجري في الكونِ فإنَّهُ بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ، لا يخرجُ شيْءٌ عنْ قضاءِ اللهِ وقدرِهِ، هذا مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ خلافًا للقدريَّةِ بقسميْها: النُّفاةِ والمُجبِرةِ.

(يُضِلُّ منْ يشاءُ) ولا يُضِلُّ إلَّا منِ ارتكبَ سببَ الضَّلالةِ، فاللهُ يُضلُّهُ، قالَ تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]، ولمْ يأتِ في القرآنِ إهلاكٌ أوْ إضلالٌ أوْ عذابٌ إلَّا ويذكرُ سببهُ منْ قبلِ العبدِ، وأنَّ اللهَ

قَدَّرَهُ عَلَيْهِ بِسَبَبٍ مِنَ العَبْدِ؛ وَلِذَلِكَ نَقُولُ: يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ بِعَدْلِهِ، يُقِيمُ العَدْلَ عَلَى أَهْلِ الضَّلَالِ، وَلا يَجْعَلُهُمْ مِثْلَ أَهْلِ الهُدَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم: ٣٥، ٣٦]، وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ بِفَضْلِهِ. سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى..

[١٦٢] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَبِدْعَةٌ ظَهَرَتْ هِيَ كُفْرٌ بِاللهِ العَظِيمِ، وَمَنْ قَالَ بِهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِاللهِ لا شَكَّ فِيهِ، مَنْ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ، وَيَقُولُ: عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ حَيٌّ، وَسَيَرْجِعُ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ، وَجَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ، وَمُوسَى بنُ جَعْفَرٍ، وَيَتَكَلَّمُونَ فِي الإِمَامَةِ، وَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الغَيْبَ، فَاحْذَرْهُمْ فَإِنَّهُمْ كُفَّارٌ بِاللهِ العَظِيمِ، وَمَنْ قَالَ بِهَذَا القَوْلِ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(مَنْ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ)** هَذَا عِنْدَ الشِّيعَةِ، فَهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ الأَمْوَاتَ مِنَ الأَئِمَّةِ مِنْ أَهْلِ البَيْتِ يَرْجِعُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَيَقُومُونَ بِالعَدْلِ، وَيُخْرِجُونَ عُمَرَ وَأَبَا بَكْرٍ وَالصَّحَابَةَ مِنْ قُبُورِهِمْ وَيُحَرِّقُونَهُمْ.

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ قَالَ بِهَا فَهُوَ كَافِرٌ بِاللهِ لا شَكَّ فِيهِ)** الَّذِي يَقُولُ بِالرَّجْعَةِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ لاشَكَّ أَنَّهُ كَافِرٌ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

قَوْلُهُ: **(وَيَقُولُ: عَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ حَيٌّ)** الغلاة مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُونَ: عَلِيٌّ لَمْ يَمُتْ وَهُوَ فِي السَّحَابِ وَيَعْبُدُونَهُ.

قَوْلُهُ: **(وَمُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍّ)** بن الحُسَيْنِ البَاقِرُ، **(وَجَعْفَرُ بنُ مُحَمَّدٍ)** بن عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ وَهُوَ جَعْفَرٌ الصَّادِقُ، **(وَمُوسَى بنُ جَعْفَرٍ)** الكَاظِمُ ابنُ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ؛ وَلِذَلِكَ الرَّافِضَةُ يُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ بـ(المُوسَوِيَّةِ) وَ(المُوسَوِيِّ) نِسْبَةً إِلَى مُوسَى الكَاظِمِ.

قَوْلُهُ: **(وَيَتَكَلَّمُونَ فِي الإِمَامَةِ، وَأَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الغَيْبَ)** يَعْتَقِدُونَ فِي أَئِمَّتِهِمْ أَنَّهُمْ يَعْلَمُونَ الغَيْبَ، وَأَنَّهُمْ يَشْرَعُونَ مَا شَاؤُوا، وَيَنْسَخُونَ مَا شَاؤُوا مِنَ الشَّرْعِ؛ لأَنَّ اللهَ فَوَّضَهُمْ بِهَذَا.

(وَأَنَّهُمْ) أَي: الأَئِمَّةَ **(يَعْلَمُونَ الغَيْبَ)** وَهَلْ أَحَدٌ يَعْلَمُ الغَيْبَ إِلاَّ اللهُ؟.

قَوْلُهُ: **(فَاحْذَرْهُم فَإِنَّهُم كُفَّارٌ بِاللهِ العَظِيمِ)** مَنِ ادَّعَى عِلْمَ الغَيْبِ أَوْ أَنَّ أَحَدًا يَعْلَمُ الغَيْبَ إِلاَّ مَنْ عَلَّمَهُ اللهُ مِنْ رُسُلِهِ فَهُوَ كَافِرٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧] هَذَا خَاصٌّ بِالرُّسُلِ، لأَجْلِ مَصْلَحَةِ الأُمَّةِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ، وَلِيَكُونَ مُعْجِزَةً لَهُمْ، أَمَّا غَيرُ الرُّسُلِ فَلا أَحَدَ يُطْلِعُهُ اللهُ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الغَيْبِ.

[١٦٣] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ طُعْمَةُ بنُ عَمْرٍو، وسُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ - رَحِمَهُمَا اللهُ -: «مَنْ وَقَفَ عِنْدَ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، فَهُوَ شِيعِيٌّ، لا يُعَدَّلُ، وَلا يُكَلَّمُ، وَلا يُجَالَسُ، وَمَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ - ﷺ - فَهُوَ رَافِضِيٌّ، قَدْ رَفَضَ آثَارَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَنْ قَدَّمَ الأَرْبَعَةَ عَلَى جَمِيعِهِمْ، وَتَرَحَّمَ عَلَى البَاقِينَ وَكَفَّ عَنْ زَلَلِهِمْ، فَهُوَ عَلَى طَرِيقِ الاسْتِقَامَةِ وَالهُدَى فِي هَذَا البَابِ».

الشَّرْحُ:

مَنْ تَوَقَّفَ فِي شَأْنِ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، وَقَالَ: إِنَّ الخِلافَةَ لِعَلِيٍّ وَلَيْسَتْ لِعُثْمَانَ فَهُوَ شِيعِيٌّ، فَكَيْفَ بِالَّذِي يَقُولُ: إِنَّ الخِلافَةَ لَيْسَتْ لأَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ بَلْ هِيَ لِعَلِيٍّ وَهُوَ الوَصِيُّ؟!.

قَوْلُهُ: **(لا يُعَدَّلُ، وَلا يُكَلَّمُ، وَلا يُجَالَسُ)** فَهُوَ شِيعِيٌّ يُتَبَرَّأُ مِنْهُ **(لا يُعَدَّلُ)** يَعْنِي: لا يُحْكَمُ بِعَدَالَتِهِ، **(وَلا يُكَلَّمُ)** تَكْلِيمَ إِكْرَامٍ وانْبِسَاطٍ وَمُوَافَقَةٍ، **(وَلا يُجَالَسُ)**؛ لأَنَّ ضَرَرَهُ يَنْتَشِرُ عَلَى مَنْ جَالَسَهُ؛ لأَنَّ دُعَاةَ الضَّلالِ يُؤَثِّرُونَ عَلَى جُلَسَائِهِمْ وَمَنْ صَحِبَهُمْ.

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ - ﷺ - فَهُوَ رَافِضِيٌّ)** يَعْنِي فِي الخِلافَةِ، أَمَّا مَسْأَلَةُ الأَفْضَلِيَّةِ أَيُّهُمَا أَفْضَلُ؟ فَهِيَ مَسْأَلَةُ نِزَاعٍ بَيْنَ العُلَمَاءِ، بَعْضُهُمْ يُفَضِّلُ عَلِيًّا، وبَعْضُهُمْ يُفَضِّلُ عُثْمَانَ، أَمَّا الخِلافَةُ فَمَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا

عَلَى عُثْمَانَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الضَّلالِ ؛ لأَنَّ الصَّحَابَةَ وفِيهِم عليٌّ نَفْسُهُ أَجْمَعُوا عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ رضي الله عنه.

قَوْلُهُ: **(قَدْ رَفَضَ آثَارَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** سُمُّوا بِالرَّافِضَةِ؛ لأَنَّهُمْ قَالُوا لِزَيدِ بنِ عَلِيٍّ: مَا تَقُولُ فِي أَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ؟ قَالَ: أُحِبُّهُمْ وَأَتَوَلاهُمْ؛ لأَنَّهُمَا وَزِيرَا جَدِّي رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالُوا: إذًا نَرْفُضُكَ، فَرَفَضُوهُ فَسُمُّوا بِالرَّافِضَةِ؛ لأَنَّهُمْ رَفَضُوا زَيدَ بنَ عَلِيٍّ.

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ قَدَّمَ الأَرْبَعَةَ عَلَى جَمِيعِهِمْ)** أَيْ: جَمِيعِ الصَّحَابَةِ **(وَتَرَحَّمَ عَلَى البَاقِينَ)** مِنَ الصَّحَابَةِ كَمَا قَالَ فِي أَوَّلِ الكَلامِ.

قَوْلُهُ: **(وَكَفَّ عَنْ زَلَلِهِمْ)** كَفَّ عَمَّا يَصْدُرُ مِنْ بَعْضِهِمْ مِنْ أَخْطَاءٍ؛ لأَنَّهُمْ لَيْسُوا مَعْصُومِينَ فِي أَفْرَادِهِمْ، فَقَدْ يَقَعُ بَعْضُ الأَخْطَاءِ مِنْ بَعْضِهِمْ، وَلَكِنْ لَهُمْ مِنَ الفَضَائِلِ، وَلَهُمْ مِنَ الإِيمَانِ مَا يُغَطِّي خَطَأَهُمْ، وَلَهُمْ مِنَ الصُّحْبَةِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَا يُغَطِّي مَا قَدْ يَقَعُ مِنَ الخَطَإِ اليَسِيرِ.

[١٦٤] **وَالسُّنَّةُ أَنْ تَشْهَدَ أَنَّ الْعَشَرَةَ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لا شَكَّ فِيهِ.**

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: (فَهُوَ عَلَى طَرِيقِ الاسْتِقَامَةِ وَالهُدَى فِي هَذَا البَابِ) مِن اعْتَقَدَ فِي الصَّحَابَةِ بِهَذَا فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الهُدَى، قَدَّمَ مَنْ قَدَّمَهُ اللهُ مِنْهُمْ، وَتَرَضَّى عَنِ البَاقِينَ وَلَمْ يَلْتَمِسْ لَهُمُ الأَخْطَاءَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ؛ لأَنَّ هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ فِي صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: **(وَالسُّنَّةُ أَنْ تَشْهَدَ أَنَّ الْعَشَرَةَ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ)** السُّنَّةُ أَنْ تَشْهَدَ لِمَنْ شَهِدَ الرَّسُولُ ﷺ لَهُ بِالجَنَّةِ وَهُمُ العَشَرَةُ: الخُلَفَاءُ الأَرْبَعَةُ، وَطَلْحَةُ، والزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدُ بنُ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ نُفَيْلٍ ابنُ عَمِّ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، وأَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ، وَعَبْدُالرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ ﷺ، هَؤُلاءِ هُمُ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِالجَنَّةِ، فَنَحْنُ نَشْهَدُ لَهُمْ بِالجَنَّةِ، بِشَهَادَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: **(لا شَكَّ فِيهِ)** مَنْ شَكَّ أَنَّ وَاحِدًا مِنْ هَؤُلاءِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَإِنَّهُ يَكُونُ كَافِرًا، مَا بَالُكَ بِالَّذِي يَلْعَنُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَيَصِفُهُمْ بِأَنَّهُمْ أَصْنَامٌ؟!

❀ ❀ ❀

[١٦٥] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَلا تُفْرِدْ بِالصَّلاةِ عَلَى أَحَدٍ إِلاَّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَى آلِهِ فَقَطْ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَلا تُفْرِدْ بِالصَّلاةِ عَلَى أَحَدٍ إِلاَّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَى آلِهِ فَقَطْ)** الصَّلاةُ فِي اللُّغَةِ: هِيَ الدُّعَاءُ، وَأَمَّا الصَّلاةُ فِي الشَّرْعِ: فَهِيَ العِبَادَةُ المُبْتَدَأَةُ بِالتَّكْبِيرِ، وَالمُخْتَتَمَةُ بِالتَّسْلِيمِ لِمَا تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنْ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ وَجُلُوسٍ وَقِرَاءَةٍ لِلْقُرآنِ وَتَكْبِيرٍ وَتَسْبِيحٍ فَهِيَ أَعْمَالٌ وَأَقْوَالٌ مُفْتَتَحَةٌ بِالتَّكْبِيرِ مُخْتَتَمَةٌ بِالتَّسْلِيمِ، هَذِهِ هِيَ الصَّلاةُ فِي الشَّرْعِ.

فَإِذَا جُمِعَ بَيْنَ الآلِ وَالأَصْحَابِ، فَالآلُ: هُمُ القَرَابَةُ لِلرَّسُولِ ﷺ، وَالأَصْحَابُ: جَمْعُ صَحَابِيٍّ وَقَدْ لا يَكُونُ مِنْ قَرَابَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَقَدْ يَكُونُ.

وَإِذَا أُفْرِدَ الآلُ دَخَلَ فِيهِمُ الصَّحَابَةُ؛ لأَنَّ الآلَ يُطْلَقُ إِطْلاقَيْنِ:

- إِطْلاقٌ يُرَادُ بِهِ القَرَابَةُ، وَهُمُ الَّذِينَ تَحْرُمُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ.
- وَإِطْلاقٌ يُرَادُ بِهِ أَتْبَاعُهُ، فَإِنَّ الأَتْبَاعَ يُقَالُ لَهُمْ: (آلٌ) مِثْلُ (آلِ فِرْعَوْنَ) يَعْنِي: أَتْبَاعَ فِرْعَوْنَ، وَ(آلُ مُحَمَّدٍ) أَتْبَاعُ مُحَمَّدٍ ﷺ.

أَمَّا الصَّلاةُ عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ مُنْفَرِدًا كَالصَّحَابِيِّ وَحْدَهُ أَوِ المُسْلِمِ وَحْدَهُ فَهَذَا يَجُوزُ مَا لَمْ يُتَّخَذْ شِعَارًا، تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى فُلانٍ فَهَذَا جَائِزٌ مَا لَمْ يُتَّخَذْ شِعَارًا كَمَا هُوَ عِنْدَ الرَّافِضَةِ، وَأَمَّا الصَّلاةُ عَلَى غَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ بَعْضَ الأَحْيَانِ فَلا بَأْسَ بِذَلِكَ، فَقَدْ قَالَ ﷺ: **«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى**

آلِ أبِي أوْفَى»[1]، وَاللهُ ـ جَلَّ وَعَلا ـ أَمَرَهُ بِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾أي: ادْعُو لَهُمْ ﴿ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣].

قَوْلُهُ: **(وَعَلَى آلِهِ فَقَط)** آلَهُ: المُرَادُ بِهِمْ أَتْبَاعُهُ.

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ(٥٤٤/٢رقم١٤٢٦)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(٧٥٦/٢رقم١٠٧٨) عن عبدالله بن أبي أوفى.

[١٦٦] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وتَعْلَمُ أنَّ عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ ﷺ قُتِلَ مَظْلُوماً، وَمَنْ قَتَلَهُ كَانَ ظَالِماً.

[١٦٧] فَمَنْ أَقَرَّ بِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ وَآمَنَ بِهِ وَاتَّخَذَهُ إِمَاماً، وَلَمْ يَشُكَّ فِي حَرْفٍ مِنْهُ، وَلَمْ يَجْحَدْ حَرْفاً وَاحِداً؛ فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَجَمَاعَةٍ، كَامِلٌ قَدِ اكْتَمَلَتْ فِيهِ الجَمَاعَةُ، وَمَنْ جَحَدَ حَرْفاً مِمَّا فِي هَذَا الكِتَابِ، أَوْ شَكَّ فِي حَرْفٍ مِنْهُ، أَوْ شَكَّ وَوَقَفَ، فَهُوَ صَاحِبُ هَوًى.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وتَعْلَمُ أنَّ عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ ﷺ قُتِلَ مَظْلُوماً)** هَذَا سَبَقَ بَيَانُهُ[(١)].

قَوْلُهُ: **(فَمَنْ أَقَرَّ بِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ وَآمَنَ بِهِ وَاتَّخَذَهُ إِمَاماً، وَلَمْ يَشُكَّ فِي حَرْفٍ مِنْهُ، وَلَمْ يَجْحَدْ حَرْفاً وَاحِداً؛ فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَجَمَاعَةٍ)** مَا ذُكِرَ فِي هَذَا الكِتَابِ هُوَ اعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ، فَلَمْ يَقُلْ: مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ مَا قُلْتُ وَإِنَّمَا قَالَ: مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ مَا فِي هَذَا الكِتَابِ وَهُوَ أُصُولُ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، فَلا مَأْخَذَ عَلَيْهِ فِي هَذَا الكَلامِ كَمَا ظَنَّهُ بَعْضُ القُرَّاءِ؛ لأَنَّهُ دَوَّنَ فِي هَذَا الكِتَابِ أُصُولَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، فَمَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِنْهَا أَوْ أَنْكَرَهَا فَهُوَ ضَالٌّ لاشَكَّ.

---

(١) انظر: (٣٤٥/١-٣٤٧).

قوْلُهُ: **(فَهُوَ صَاحِبُ سُنَّةٍ وَجَمَاعَةٍ، كَامِلٌ قَدِ اكْتَمَلَتْ فِيهِ الجَمَاعَةُ)**؛ لأنَّهُ اعْتَقَدَ ما عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ والجَماعَةِ مِمَّا ذُكِرَ في هَذا الكِتابِ، وَإِذا اعْتَقَدَ اعْتِقَادَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَةِ صَارَ مِنْهُمْ، وَمَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِنِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَةِ صَارَ مِنَ المُبْتَدِعَةِ.

[١٦٨] قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَمَنْ جَحَدَ أَوْ شَكَّ فِي حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ فِي شَيْءٍ جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لَقِيَ اللهَ تَعَالَى مُكَذِّبًا، فَاتَّقِ اللهَ وَاحْذَرْ وَتَعَاهَدْ إِيمَانَكَ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ جَحَدَ أَوْ شَكَّ فِي حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ فِي شَيْءٍ جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** مَنْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَلَوْ فِي حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَهُوَ كَافِرٌ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الثَّابِتِ عَنْهُ، كَأَنْ يَقُولَ: وَلَوْ صَحَّ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الرَّسُولِ، وَلَكِنْ أَنَا لَا أَعْتَقِدُ مَا فِيهِ، أَوْ أَشُكُّ أَوْ أَتَوَقَّفُ فَهُوَ مُكَذِّبٌ لِلرَّسُولِ ﷺ؛ لِأَنَّ الْوَاجِبَ التَّصْدِيقُ الْجَازِمُ لِكَلَامِ اللهِ وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ وَأَنْ لَا يَتَرَدَّدَ الْإِنْسَانُ أَوْ يَتَوَقَّفَ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ يُؤْمِنُ بِالْقُرْآنِ كُلِّهِ، وَيُؤْمِنُ بِمَا صَحَّ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ كُلِّهِ عَلَى مَا جَاءَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ لَا يَشُكُّ أَوْ يَتَوَقَّفُ فِي ذَلِكَ، هَذَا سَبِيلُ أَهْلِ الْإِيمَانِ: التَّصْدِيقُ بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ وَبِمَا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَوْلُهُ: **(فَاتَّقِ اللهَ وَاحْذَرْ وَتَعَاهَدْ إِيمَانَكَ)** أَيْ: اتَّقِ اللهَ أَنْ يَقَعَ فِي نَفْسِكَ شَكٌّ فِي كَلَامِ اللهِ، أَوْ شَكٌّ فِي كَلَامِ الرَّسُولِ ﷺ، أَوْ شَكٌّ فِي اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، تَفَقَّدْ إِيمَانَكَ عَنْ أَنْ يَقَعَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

[١٦٩] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَمِنَ السُّنَّةِ أَنْ لا تُطِيعَ أَحَداً في مَعْصِيَةِ اللهِ، ولا الوالِدَيْنِ والخَلْقَ أَجْمَعِينَ، لا طَاعَةَ لِبَشَرٍ في مَعْصِيَةِ اللهِ، ولا يُحِبُّ عَلَيْهِ أَحَداً، واكْرَهْ ذلِكَ كُلَّهُ للهِ تَبارَكَ وتَعالَى.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(ومِنَ السُّنَّةِ أَنْ لا تُطِيعَ أَحَداً في مَعْصِيَةِ اللهِ)** هَذَا أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَةِ أَخْذاً مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: **«لا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ في مَعْصِيَةِ الخَالِقِ»**[1]، وقَالَ - عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ -: **«إِنَّمَا الطَّاعَةُ بِالمَعْرُوفِ»**[2] فَمَنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةِ اللهِ فَلا تُطِعْهُ في هذِهِ المَعْصِيَةِ ولَوْ كَانَ أَبَاكَ أَوْ أُمَّكَ أَوْ أَقْرَبَ النَّاسِ إِلَيْكَ أَوْ هُوَ وَلِيُّ أَمْرٍ أَوْ سُلْطَانٍ لا تُطِعْهُ في المَعْصِيَةِ، قَالَ تَعَالَى في اليَهُودِ والنَّصارَى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[التوبة:٣١] لَمَّا أَطَاعُوهُمْ في المَعْصِيَةِ.

قَوْلُهُ: **(ولا الوالِدَيْنِ والخَلْقَ أَجْمَعِينَ)** قَالَ تَعَالَى في الوالِدَيْنِ: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ

(١) رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ في المُسْنَدِ(٤/٤٣٢، ٥/٦٦)، والطَّبَرَانِيُّ في المُعْجَمِ الكَبِيرِ(١٨/١٨٥)، والقضاعي في مسند الشهاب(٢/٥٥)، وَغَيْرُهُمْ واللفظ للطَّبَرَانِيِّ، والقضاعي، ولفظ أَحْمَدَ: **«لا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ في مَعْصِيَةِ اللهِ»**، وأصله في الصحيحين من حديث علي ﷺ وَهُوَ الآتي.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ في صَحِيحِهِ(٤/١٥٧٧رقم٤٠٨٥)، وَمُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(٣/١٤٦٩رقم١٨٤٠) من حديث علي ﷺ، ولفظ مُسْلِمٍ: **«لا طَاعَةَ في مَعْصِيَةِ اللهِ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ في المَعْرُوفِ»**

أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ﴾ [لقمان: ١٤، ١٥]، قال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِن جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٨]، فلا طاعةَ لِمَخْلُوقٍ في مَعْصِيَةِ الخَالِقِ مَهْمَا كَانَ هَذَا المَخْلُوقُ، ولَوْ كَانَ أقْرَبَ النَّاسِ إِلَيْكَ كَالوالِدَيْنِ فَكَيْفَ بِغَيْرِهِمَا.

قَوْلُهُ: **(ولا يُحِبُّ عَلَيْهِ أحَداً، وَاكْرَهْ ذلِكَ كُلَّهُ للهِ تَبارَكَ وتَعَالى)**

أي: لا تُحِبُّ المَعْصِيَةَ أوْ تُحِبُّ مَنْ أمَرَ بِهَا بَلْ تَكْرَهُ ذلِكَ، تَكْرَهُ المَعْصِيَةَ وَتَكْرَهُ أهْلَهَا، تَكْرَهُ المَعَاصِي وَتَكْرَهُ أهْلَهَا، وَمَنْ أمَرَ بِهَا، وذلِكَ لِقَوْلِهِ ﷺ: **«مَنْ رَأَى مِنْكُم مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ»**[1] فَتَكْرَهُ المَعَاصِي وَتَكْرَهُ أهْلَهَا، هَذَا مِنَ الإيمَانِ.

❀ ❀ ❀

(١) رواهُ مُسلِمٌ في صَحِيحِهِ(١/ ٦٩رقم٤٩) عن أبي سعيد الخدري ﷺ.

[١٧٠] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَالإِيمَانُ بِأَنَّ التَّوْبَةَ فَرِيضَةٌ عَلَى العِبَادِ، أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ كَبِيرِ المَعَاصِي وَصَغِيرِهَا.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَالإِيمَانُ بِأَنَّ التَّوْبَةَ فَرِيضَةٌ عَلَى العِبَادِ)** يَجِبُ الإِيمَانُ بِأَنَّ التَّوْبَةَ فَرْضٌ، التَّوْبَةُ مِنَ الذُّنُوبِ فَرْضٌ، قَالَ اللهُ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١]، وَقَالَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ﴾ [التحريم: ٨]، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [الحجرات: ١١]، فَيَجِبُ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يَتُوبَ مِنْ ذُنُوبِهِ وَسَيِّئَاتِهِ وَلَا يَسْتَمِرَّ عَلَيْهَا أَوْ يُصِرَّ عَلَيْهَا أَوْ يَتَسَاهَلَ بِهَا وَيَقُولُ: هَذِهِ سَهْلَةٌ، لَا يَتَسَاهَلُ بِهَا فَهِيَ مِنَ المَعَاصِي، بَلْ يُبَادِرُ بِالتَّوْبَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ ﴾ [آل عمران: ١٣٥، ١٣٦]، فَأَثْنَى اللهُ عَلَيْهِمْ وَوَعَدَهُمْ، قَالَ ـ جَلَّ وَعَلَا ـ: ﴿ إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ

ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٔنَ ﴾ [النساء: ١٧، ١٨] إذا حضَرَ المَوْتُ لا تُقْبلُ التَّوْبَةُ، وإِنْ كَانَ الإِنْسَانُ لا يَزَالُ حَيًّا فلا تُقْبلُ تَوْبَتُهُ عِنْدَ حُضُورِ المَوْتِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُبَادِرَ بالتَّوْبَةِ، ولا يُؤَجِّلُهَا فَوْرَ مَا يُخطِئ يَتُوبُ إلى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، والإِنْسَانُ لَيْسَ مَعْصُومًا يَقَعُ مِنْهُ خَطأٌ، يَقَعُ مِنْهُ تَقْصِيرٌ، يَقَعُ مِنْهُ ذَنْبٌ، ولكِنَّ اللهَ - جَلَّ وَعَلا - بِرَحْمَتِهِ فَتَحَ بَابَ التَّوْبَةِ، فَتَحَ لَكَ بَابَ التَّوْبَةِ، وَدَعَاكَ إِلَيْهَا، وَوَعَدَكَ أَنْ يَغْفِرَ لَكَ إِذَا صَدَقْتَ فِي تَوْبَتِكَ، حَتَّى الكَافِرِ إِذَا تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال: ٣٨] مِنَ الكُفْرِ والشِّرْكِ وَقَتْلِ النُّفُوسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، إِذَا تَابُوا تَابَ اللهُ عَلَيْهِم، وفي الحديث: **«التَّوْبَةُ تَجُبُّ مَا قَبْلَهَا»**(١)، فَالْمُسْلِمُ بِحَاجَةٍ إِلَى التَّوْبَةِ، وكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَغْفِرُ اللهَ وَيَتُوبُ إِلَيْهِ فِي اليَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ، قَالَ ﷺ: **«أَيُّهَا النَّاسُ، تُوبُوا إِلَى اللهِ فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَى اللهِ فِي اليَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»**(٢) وَيُحْصِي لَهُ أَصْحَابُهُ فِي

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ، ويغني عنه ما رَوَاهُ مُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ عن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال: **«أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الإِسْلَامَ يَهْدِمُ ما كان قَبْلَهُ وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ ما كان قَبْلَهَا وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ ما كان قَبْلَهُ»**، وكذلك حديث: **«التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لا ذَنْبَ لَهُ»** رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ **(١٤١٩/٢رقم٤٢٥٠) عن عبدالله بن مسعود به.**

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ في صَحِيحِهِ(٢٣٢٤/٥رقم٥٩٤٨) عن أبي هُرَيْرَةَ قال: سمعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«واللهِ إني لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إليه في الْيَوْمِ أَكْثَرَ من سَبْعِينَ مَرَّةً»**، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ في صَحِيحِهِ(٢٠٧٥/٤رقم٢٧٠٢) عن الأَغَرِّ المزني قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا أَيُّهَا الناس تُوبُوا إلى اللهِ فَإِنِّي أَتُوبُ في الْيَوْمِ إليه مِائَةَ مَرَّةٍ»**.

المجلس «أستغفرُ الله، أستغفِرُ الله» أكثر مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ[1] عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلامُ، وَهُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَيْفَ بِغَيْرِهِ؟ فَنَحْنُ بِحَاجَةٍ إِلَى التَّوْبَةِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، والإِنْسانُ لَيْسَ مَعْصُومًا يَقَعُ مِنْهُ ذُنُوبٌ، وَيَقَعُ مِنْهُ تَقْصِيرٌ، وَيَقَعُ مِنْهُ خَطأٌ، فَهُوَ بِحَاجَةٍ إِلَى التَّوْبَةِ، وَالحَمْدُ للهِ أَنَّ اللهَ فَتَحَ لَنَا بَابَ التَّوْبَةِ وَوَعَدَنَا أَنْ يَقْبَلَ مِنَّا وَأَنْ يَمْحُوَ ذُنُوبَنَا.

❀ ❀ ❀

(١) رواهُ أبو داود في سننه(٢/٨٥رقم٢٥٢٦)، والترمذي في سننه(٥/٤٩٤رقم٣٤٣٤)، وابن ماجه(٢/١٢٥٣رقم٣٨١٤)، والنسائي في الكبرى(٦/١١٩رقم١٠٢٩٢)، وابن حبان في صحيحه(٣/ ٢٠٦رقم٩٢٧) وغيرهم عن عبدالله بن عُمَرَ قال: كَانَ يُعَدُّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ في المَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ من قَبْلِ أَنْ يَقُومَ: «رَبِّ اغفر لي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ التَّوَّابُ الغَفُورُ» واللفظ للترمذي. وقال: حسن صحيح غريب.

[١٧١] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالجَنَّةِ؛ فَهُوَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، وَضَلَالَةٍ، شَاكٌّ فِيمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

الشَّرْحُ:

قَوْلُهُ: **(وَمَنْ لَمْ يَشْهَدْ لِمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالجَنَّةِ؛ فَهُوَ صَاحِبُ بِدْعَةٍ، وَضَلَالَةٍ)** الشَّهَادَةُ بِالجَنَّةِ أَوْ بِالنَّارِ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ فِيهِ تَفْصِيلٌ:

فَمَنْ شَهِدَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجَنَّةٍ أَوْ نَارٍ شَهِدْنَا لَهُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لا ﴿يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝﴾ [النجم: ٣ - ٤].

أَمَّا مَنْ لَمْ يَأْتِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ فِي الجَنَّةِ أَوْ أَنَّهُ فِي النَّارِ، فَنَحْنُ لا نَشْهَدُ بِجَنَّةٍ أَوْ بِنَارٍ لِأَحَدٍ، بَلْ نَرْجُو لِلْمُحْسِنِ وَنَخَافُ عَلَى المُسِيءِ، هَذَا مِنْ حَيْثُ الأَفْرَادُ.

أَمَّا مِنْ حَيْثُ العُمُومُ فَنَحْنُ نَعْتَقِدُ أَنَّ المُؤْمِنِينَ فِي الجَنَّةِ، وَأَنَّ الكُفَّارَ كُلَّهُمْ فِي النَّارِ، مِنْ حَيْثُ العُمُومُ، أَمَّا مِنْ حَيْثُ الأَفْرَادِ فَلابُدَّ مِنَ التَّفْصِيلِ فَنَحْنُ لا نَجْزِمُ لِأَحَدٍ بِجَنَّةٍ أَوْ نَارٍ إِلَّا بِدَلِيلٍ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَقَدْ شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُنَاسٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ فِي الجَنَّةِ فَنَحْنُ نَقْطَعُ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ بِأَعْيَانِهِمْ وَأَشْخَاصِهِمْ وَهُمْ: العَشَرَةُ المَشْهُودُ لَهُمْ بِالجَنَّةِ، الخُلَفَاءُ الأَرْبَعَةُ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ

الجَرَّاح، وعَبْدُالرَّحْمَنِ بن عَوفٍ ﷺ، هؤُلاءِ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَنَحْنُ نُؤمِنُ بِذَلِكَ، وَنَقْطَعُ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ بِأَعْيَانِهِمْ، ونُؤمِنُ بِأَنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ في الجَنَّةِ الَّذِينَ مَاتُوا عَلَى الصُّحْبَةِ وَلَمْ يَرْتَدُّوا أَنَّهُمْ في الجَنَّةِ؛ لأَنَّ اللهَ - جَلَّ وَعَلا - قَالَ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفتح:١٨]، وقَالَ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ [التوبة:١٠٠]، فَصَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ في الجَنَّةِ بِشَهَادَةِ اللهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وخُصَّ مِنْهُمُ العَشَرَةُ، وَأَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ وَأَهْلُ بَدْرٍ الَّذِينَ وَرَدَ لَهُمْ فَضْلٌ خَاصٌّ، والَّذِينَ آمَنُوا وَأَنْفَقُوا قَبْلَ فَتْحِ مَكَّةَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا، فَالَّذِينَ أَسْلَمُوا قَبْلَ الفَتْحِ هؤُلاءِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، الصَّحَابَةُ يَتَفَاضَلُونَ بِلا شَكٍّ، ولكِنْ كُلُّهُمْ ﷺ وَأَرْضَاهُمْ ولا أَحَدَ يَطْعَنُ في صَحَابِيٍّ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إلاَّ أَهْلُ الأَهْوَاءِ وَأَهْلُ البِدَعِ مِنَ الخَوارِجِ والرَّافِضَةِ وَغَيْرِهِمْ، فَالَّذِي يَطْعَنُ في الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ: أَبي بَكْرٍ، وعُمَرَ، وعُثْمانَ ﷺ، وَيَصِفُهُمْ بِالظُّلْمِ، وَيَصِفُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ بِأَنَّهُمَا صَنَمَا قُرَيْشٍ وَأَنَّهُمَا الجِبْتُ وَالطَّاغُوتُ، هَذَا أَعْظَمُ ضَلالاً مِنَ اليَهُودِ والنَّصَارَى، اليَهُودُ والنَّصَارَى لا يَقُولُونَ هَذَا في صَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُمْ يَهُودٌ وَنَصَارَى، وهؤُلاءِ يَدَّعُونَ الإِسْلامَ وَيَقُولُونَ هَذِهِ المَقَالَةَ

الشِّيْعَةَ، وَلَو قِيلَ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى: مَنْ خَيْرُكُمْ؟ قَالُوا: أَصْحَابُ مُوسَى، وَلَوْ قِيلَ لِلنَّصَارَى: مَنْ خَيْرُكُمْ؟ قَالُوا: أَصْحَابُ عِيسَى، وَهَؤُلاءِ لَوْ قِيلَ لَهُم: مِنْ شَرُّكُمْ؟ قَالُوا: صَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَسأَلُ اللهَ العَافِيَةَ، **فَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ خَطِيْرَةٌ جِدًّا.**

[١٧٢] قَالَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ مَالِكُ بنُ أَنَسٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «مَنْ لَزِمَ السُّنَّةَ وَسَلِمَ مِنْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ مَاتَ، كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَإِنْ كَانَ لَهُ تَقْصِيرٌ فِي العَمَلِ».

وَقَالَ بِشْرُ بنُ الحَارِثِ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «السُّنَّةُ هِيَ الإِسْلَامُ، وَالإِسْلَامُ هُوَ السُّنَّةُ».

وَقَالَ فُضَيلُ بنُ عِيَاضٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «إِذَا رَأَيْتَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فَكَأَنَّمَا أَرَى رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ البِدَعِ فَكَأَنَّمَا أَرَى رَجُلاً مِنَ المُنَافِقِينَ».

وَقَالَ يُونُسُ بنُ عُبَيْدٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «العَجَبُ مِمَّنْ يَدْعُو اليَوْمَ إِلَى السُّنَّةِ، وَأَعْجَبُ مِنْهُ المُجِيبُ إِلَى السُّنَّةِ»(١).

الشَّرْحُ:

١ - قَوْلُ الإِمَامِ مَالِكِ بنِ أَنَسٍ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ السُّنَّةَ وَسَلِمَ مِنْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ مَاتَ، كَانَ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ» مَنْ لَزِمَ السُّنَّةَ: أَيْ: سُنَّةَ الرَّسُولِ ﷺ عِلْمًا وَعَمَلاً وَاعْتِقَادًا وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ، وَسَلِمَ مِنْهُ صَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ يَطْعَنْ فِيهِم أَوْ فِي

(١) رَوَاهُ أَبُو نعيم في حلية الأولياء(٣/٢١)، وابن بطة في الإبانة(رقم٢٠)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة(رقم٢١- ٢٣).

أحدٍ منهم صار مع النبيين والصدِّيقين والشهداء والصالحين؛ لأنه مطيعٌ لله ورسوله، قال تعالى: ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء: ٦٩].

وقوله: **(وَسَلِمَ مِنْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ)** فلم ينتقصهم ويطعن فيهم، والله - جلَّ وعلا - قال: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ ﴾ يعني: الصحابة المهاجرين والأنصار ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠]؛ ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في العقيدة الواسطية: «ومن أصول أهل السُّنَّة والجماعة: سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله ﷺ»[1] وذكر هذه الآية: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ﴾ هذه سلامة الألسن ﴿ وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا ﴾ هذه سلامة القلوب لأصحاب رسول الله ﷺ.

(١) العقيدة الواسطية (ص/٤٠).

قَوْلُهُ : «**وإِنْ كَانَ لَهُ تَقْصِيرٌ فِي العَمَلِ**» وإِنْ حصَلَ عِنْدَهُ تَقْصِيرٌ في العَمَلِ فَإِنَّ اللهَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨].

٢- قَوْلُ بِشْرِ بنِ الحَارِثِ - رَحِمَهُ اللهُ - : «**السُّنَّةُ هِيَ الإِسْلامُ، والإِسْلامُ هُوَ السُّنَّةُ**» العِبَارَةُ هَذِهِ سَبَقَتْ في أَوَّلِ الكِتَابِ(١).

٣- قَوْلُ فُضَيلِ بنِ عِيَاضٍ - رَحِمَهُ اللهُ - : «**إِذَا رَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فَكَأَنَّمَا أَرَى رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ**» ؛ لأَنَّهُ تَابِعٌ لَهُمْ، لأَنَّ مَنْ تَبِعَهُمْ صَارَ مِنْهُمْ، وَهُوَ كَمَا قَالَ مَالِكٌ - رَحِمَهُ اللهُ - : «أُولَئِكَ مَعَ الَّذِيْنَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم» فَمَنِ اتَّبَعَهُمْ صَارَ مِنْهُمْ.

قَالَ: «**وَإِذَا رَأَيْتُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ البِدَعِ فَكَأَنَّمَا أَرَى رَجُلاً مِنَ المُنَافِقِيْنَ**» إِذَا رَأَيْتَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ البِدَعِ والأَهْوَاءِ المُخَالِفِيْنَ لأَهْلِ السُّنَّةِ فَكَأَنَّمَا رَأَيْتَ رَجُلاً مِنَ المُنَافِقِيْنَ الَّذِيْنَ كَانُوا يَدَّعُونَ الإِسْلامَ في الظَّاهِرِ وَهُمْ كُفَّارٌ في البَاطِنِ يُرِيدُونَ المُخَادَعَةَ، فَأَهْلُ الأَهْوَاءِ، وَأَهْلُ البِدَعِ فِيهِم شَبَهٌ مِنَ المُنَافِقِيْنَ؛ لأَنَّهُمْ يُظْهِرُونَ الإِسْلامَ ولَكِنَّهُمْ يَبْتَدِعُونَ ولا يَتَّبِعُونَ السُّنَّةَ، هَذِهِ صِفَةُ المُنَافِقِيْنَ.

٤- قَوْلُ يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ - رَحِمَهُ اللهُ - : «**العَجَبُ مِمَّنْ يَدْعُو اليَوْمَ إِلَى السُّنَّةِ، وَأَعْجَبُ مِنْهُ المُجِيبُ إِلَى السُّنَّةِ**» صَارَتِ السُّنَّةُ غَرِيبَةً، غَرِيبٌ

(١) انظر ما سبق (١/٥٠).

مَنْ يَدْعُو إِلَيهَا، وَأَغْرَبُ مِنْهُ مَنْ يَعْمَلُ بِهَا، فَلاشَكَّ أَنَّهُ يَأْتِي أَزْمَانٌ تَكُونُ السُّنَّةُ غَرِيبَةً فِي أَهْلِهَا، وَكُلَّمَا تَأَخَّرَ الزَّمَانُ صَارَتِ السُّنَّةُ غَرِيبَةً، وَأَهْلُ السُّنَّةِ غُرَبَاءَ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: **«بَدَأَ الإِسْلامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»** قَالُوا: مَنِ الغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: **«الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ»**، وَفِي رِوَايَةٍ: **«يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ»**[1]

هَؤُلاءِ هُمُ الغُرَبَاءُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ فَهُمْ يَتَمَسَّكُونَ بِالسُّنَّةِ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى مَا نَالَهُمْ مِنَ الأَذَى، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الغُرْبَةِ بَيْنَ النَّاسِ؛ لأَنَّ الَّذِينَ يُخَالِفُونَهُمْ كَثِيرُونَ، فَهُمْ يَعِيشُونَ فِي غُرْبَةٍ بَيْنَ النَّاسِ.

(١) سبق تخريجه(١/٣٥٣).

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَكَانَ ابنُ عَوْنٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ يَقُولُ عِنْدَ المَوْتِ: «السُّنَّةَ، السُّنَّةَ، وَإِيَّاكُمْ وَالبِدَعَ» حَتَّى مَاتَ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى ـ: «مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَرُئِيَ فِي المَنَامِ، فَقَالَ: قُولُوا لأَبِي عَبْدِاللهِ: عَلَيْكَ بِالسُّنَّةِ فَإِنَّ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي رَبِّي ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَنِ السُّنَّةِ».

وَقَالَ أَبو العَالِيَةِ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: «مَنْ مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ مَسْتُوراً فَهُوَ صِدِّيقٌ، الاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ».

الشَّرْحُ:

١- قَوْلُ ابنِ عَوْنٍ: **«السُّنَّةَ، السُّنَّةَ»** أي: الزَمُوا السُّنَّةَ، مَنْصُوبٌ عَلَى الإِغْرَاءِ، أي: الزَمُوا السُّنَّةَ وَتَمَسَّكُوا بِهَا.

قَوْلُهُ: **«وَإِيَّاكُم»** تَحْذِيرٌ، **«وَالبِدَعَ»** مَا خَالَفَ السُّنَّةَ، أَوْصَى بِهَذَا عِنْدَ المَوْتِ، مِنْ بَابِ النُّصْحِ لِلأُمَّةِ.

٢- قَوْلُ الإِمَامِ أَحْمَدَ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: **«مَاتَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي، فَرُئِيَ فِي المَنَامِ، فَقَالَ: قُولُوا لأَبِي عَبْدِاللهِ: عَلَيْكَ بِالسُّنَّةِ، فَإِنَّ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي رَبِّي ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَنِ السُّنَّةِ»** هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ الإِمَامِ أَحْمَدَ إِمَامِ أَهْلِ السُّنَّةِ، الصَّابِرِ عَلَى المِحْنَةِ رَحِمَهُ اللهُ، مَاتَ فَرُئِيَ فِي المَنَامِ، فَأَوْصَى مَنْ رَآهُ أَنْ يُبَلِّغَ الإِمَامَ أَحْمَدَ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ، بِأَنْ يَتَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ،

وَيقولُ: **«إِنَّ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي رَبِّي عَنِ السُّنَّةِ»** فَهَذا فِيهِ الحَثُّ عَلَى التَّمَسُّكِ بالسُّنَّةِ، والصَّبْرِ عَلَيْهَا.

٣- قَوْلُ أَبِي العَالِيَةِ - رَحِمَهُ اللهُ -: **«مَنْ مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ مَسْتُوراً فَهُوَ صِدِّيقٌ»** الصِّدِّيقُ: هُوَ كَثِيرُ الصِّدْقِ وَهُوَ فِي المَرْتَبَةِ الَّتِي تَلِي النَّبِيِّينَ، فَمَقَامُ الصِّدِّيقِيَّةِ مَقَامٌ رَفِيعٌ، وَالمُرَادُ بِذَلِكَ مُلاَزَمَةُ الصِّدْقِ فِي أَقْوالِهِ وأَعْمالِهِ، وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ هُوَ الصِّدِّيقُ فَقَالَ: **«لا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ»**[1] يَصْدُقُ هُوَ فِي نَفْسِهِ، وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ فِيمَا يَقُولُهُ النَّاسُ، وَلا يُشِيعُ كُلَّ مَا سَمِعَ، وَكُلَّ مَا قِيلَ، بَلْ يَتَثَبَّتُ، وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ؛ لأَنَّهُ هُوَ صَادِقٌ فِي نَفْسِهِ فَلا يُخْبِرُ وَلا يَقُولُ إِلاَّ مَا هُوَ صِدْقٌ، هَذَا هُوَ الصِّدِّيقُ.

قَوْلُهُ: **«مَاتَ عَلَى السُّنَّةِ»** أَيْ: مُتَمَسِّكاً بِالإِسْلامِ، وَالمُرَادُ بِالسُّنَّةِ الإِسْلامُ، وَالإِسْلامُ هُوَ السُّنَّةُ، مَنْ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ «مَسْتُوراً» لَمْ يَتَبَيَّنْ مِنْهُ شَيْءٌ يُخَالِفُ فَإِنَّهُ يَمُوتُ صِدِّيقاً.

قَوْلُهُ: **«الاعْتِصَامُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ»** أَي: التَّمَسُّكُ بِالسُّنَّةِ نَجَاةٌ مِنَ الفِتَنِ، وَمِنَ العَذَابِ؛ وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: **«فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُم فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ»**[2]، اللهُ - جَلَّ وَعَلا

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ(٥/٢٢٦١رقم٥٧٤٣)، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ(٤/٢٠١٣رقم٢٦٠٧) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) جزء مِنْ حديثِ العِرْبَاضِ بن سارية رضي الله عنه وَقَدْ سَبَقَ تَخْرِيجُهُ(١/٤٢).

ـ يقول: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾[آل عمران: ١٠٣]، وقال ـ جلَّ وعلا ـ: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ﴾[الأنعام: ١٥٣]، هذه وصيَّةُ الله ووصيَّةُ رسوله ﷺ وهي التَّمسُّكُ بالسُّنَّةِ والاعتِصامُ بها.

❁ ❁ ❁

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ -: «مَنْ أَصْغَى بِأُذُنِهِ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ خَرَجَ مِنْ عِصْمَةِ اللهِ، وَوُكِلَ إِلَيْهَا»[1]، يَعْنِي إِلَى الْبِدَعِ.

وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ - رَحِمَهُ اللهُ -: «أَوْحَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى مُوسَى بنِ عِمْرَانَ - عَلَيْهِ السَّلامُ -: لا تُجَالِسْ أَهْلَ الْبِدَعِ، فَإِنْ جَالَسْتَهُمْ فَحَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ مِمَّا يَقُولُونَ أُكِبَّتْ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»[2].

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ - رَحِمَهُ اللهُ -: «مَنْ جَالَسَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ لَمْ يُعْطَ الْحِكْمَةَ»[3].

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: «لا تَجْلِسْ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكَ اللَّعْنَةُ»[4].

---

(١) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء(٢٦/٧، ٣٤)، وابن بطة في الإبانة(رقم٤٤٤).

(٢) رواه الآجري في الشريعة(٤٤٢/١رقم١٢٢)، وابن بطة في الإبانة(٤٣٤/٢رقم٥٥٦)، وابن البخاري في مشيخته(١٧٥/١رقم٢١) عن خصيف بن عبدالرحمن الجزري قال: «أوحى الله تعالى إلى موسى بن عمران عليه السلام لا تجالس أهل البدع وأهل الأهواء فيقع في قلبك شيء فيرديك، فيدخلك النار»، وروى ابن بطة(رقم٣٦٣)، والبيهقي في شعب الإيمان(٦٠/٧) عن عطاء. قال: «أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام: لا تجالس أهل الأهواء، فإنهم يحدثون في قلبك ما لم يكن فيه».

(٣) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة(رقم٢٦٣، ١١٤٩)، وابن بطة في الإبانة(رقم٤٣٩)، والبيهقي في شعب الإيمان(٦٤/٧).

(٤) رواه اللالكائي(رقم٢٦٢)، وابن بطة في الإبانة(رقم٤٤١، ٤٥١)، والهروي في ذم الكلام(٢٣١/٤رقم١٠٥٠).

وَقَالَ الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ: «مَنْ أَحَبَّ صَاحِبَ بِدْعَةٍ؛ أَحْبَطَ اللهُ عَمَلَهُ، وَأَخْرَجَ نُورَ الإِسْلَامِ مِنْ قَلْبِهِ»[1].

وَقَالَ الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ: «مَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ فِي طَرِيقٍ، فَجُزْ فِي طَرِيقٍ غَيْرِهِ»[2].

الشَّرْحُ:

١- قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ -: **«مَنْ أَصْغَى بِأُذُنِهِ إِلَى صَاحِبِ بِدْعَةٍ خَرَجَ مِنْ عِصْمَةِ اللهِ»** سَبَقَ لَنَا الحَدِيثُ عَنِ الفِرَارِ مِنْ أَهْلِ البِدَعِ، وَعَدَمِ مُجَالَسَتِهِمْ وَمُصَاحَبَتِهِمْ[3]، فَمَنْ صَاحَبَهُمْ وَأَصْغَى إِلَى أَقْوَالِهِمْ وَلَمْ يُنْكِرْهَا؛ هَلَكَ مَعَهُمْ، فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تُصْغِيَ إِلَى أَهْلِ البِدَعِ، وَتَسْتَمِعَ لَهُمْ وَتَقُولَ: أَنَا مُؤْمِنٌ قَوِيُّ الإِيمَانِ وَعَارِفٌ بِالعَقِيدَةِ وَلَا يُؤَثِّرُونَ عَلَيَّ، هَذَا غُرُورٌ، قَدْ يُفْتَنُ الإِنْسَانُ، فَالبُعْدُ عَنْهُمْ وَعَدَمُ سَمَاعِ أَقْوَالِهِمُ البَاطِلَةِ عِصْمَةٌ، أَمَّا إِذَا أَصْغَيْتَ لَهُم فَإِنَّكَ حَرِيٌّ أَنْ تُفْتَنَ مَعَهُمْ.

(١) رَوَاهُ أبو نعيم في الحلية(١٠٣/٨)، واللالكائي(رقم٢٦٣)، وابن بطة في الإبانة(رقم٤٤٠)، والهروي في ذم الكلام(١٦٧/٤رقم٩٤٧)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس(ص/١٦).

(٢) رَوَاهُ أبو نعيم في الحلية(١٠٣/٨)، وابن بطة في الإبانة(رقم٤٩٣)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس(ص/١٦).

(٣) انظر ما سبق(٢٩/٢- ٣٠- ١٨٢- ١٨٤- ١٨٥).

قَوْلُهُ: **«ووُكِلَ إِلَيْهَا، يَعْنِي إِلَى البِدَعِ»**؛ لأَنَّ مَنِ اعْتَصَمَ بِاللهِ عَصَمَهُ اللهُ، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى البِدَعِ فَإِنَّهُ حَرِيٌّ أَنْ يُفْتَنَ بِهَا، وَيُوكَلَ إِلَيْهَا، يَخْرُجُ مِنْ عِصْمَةِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

٢- قَوْلُ دَاوُدَ بنِ أَبِي هِنْدٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: **«أَوْحَى اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى مُوسَى بنِ عِمْرَانَ ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ: لا تُجَالِسْ أَهْلَ البِدَعِ، فَإِنْ جَالَسْتَهُمْ فَحَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ مِمَّا يَقُولُونَ أَكْبَبْتُكَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ. هَذَا** مَرْوِيٌّ عَنْ مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلامُ ـ. **«أَنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيْهِ: لا تُجَالِسْ أَهْلَ البِدَعِ»** هَذَا وَهُوَ كَلِيمُ اللهِ يَنْهَاهُ اللهُ عَنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ البِدَعِ وَالمُخَالِفِينَ؛ لأَنَّهُ حَرِيٌّ إِذَا جَالَسَهُمْ أَنْ يَتَأَثَّرَ بِهِمْ فَكَيْفَ بِغَيْرِهِ؟

قَوْلُهُ: **«فَحَاكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ مِمَّا يَقُولُونَ»** هَذَا هُوَ الخَطَرُ، أَنَّكَ إِذَا جَالَسْتَهُمْ وَسَمِعْتَ كَلامَهُمْ فَإِنَّهُ يَحِيكُ فِي نَفْسِكَ أَوْ قَدْ يَحِيكُ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ مِنْهُ، وَلا تَعْتَمِدْ عَلَى قُوَّةِ إِيمَانِكَ أَوْ عِلْمِكَ؛ لأَنَّ عِنْدَهُمْ زَيْفٌ، وَعِنْدَهُمْ تَزْوِيرٌ، وَعِنْدَهُمْ كَلامٌ مَعْسُولٌ، وَعِنْدَهُمْ أَسَالِيبُ، فَعَلَيْكَ أَنْ تَحْذَرَ مِنْهُم، ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾ فَاحْذَرْهُم ﴿هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾[المنافقون: ٤]، فَلا تَتَسَاهَلْ مَعَ أَهْلِ البِدَعِ، تَسْتَمِعُ لَهُم، أَوْ تَجْلِسُ إِلَيْهِم.

٣- قَوْلُ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ: **«مَنْ جَالَسَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ لَمْ يُعْطَ الحِكْمَةَ»** أي: حُرِمَ مِنَ الحِكْمَةِ، وَالحِكْمَةُ: هِيَ الفِقْهُ فِي دِينِ اللهِ، فَالَّذِي يُجَالِسُ أَهْلَ البِدَعِ يُحْرَمُ مِنَ الفِقْهِ فِي دِينِ اللهِ عُقُوبَةً لَهُ.

٤- قَوْلُ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ: **«لا تَجْلِسْ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكَ اللَّعْنَةُ»**؛ لأَنَّ صَاحِبَ البِدْعَةِ يَنْزِلُ عَلَيْهِ العَذَابُ وَالغَضَبُ وَالزَّيْغُ، فَيُخْشَى أَنْ يُصِيبَكَ شَيْءٌ مِمَّا أَصَابَهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ - جَلَّ وَعَلا -: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام:٦٨]، وَقَالَ تَعَالَى للمُؤْمِنِينَ: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَٰفِقِينَ وَالْكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾[النساء:١٤٠]، وَهَذَا فِيهِ التَّحْذِيرُ مِنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِ الضَّلالِ وَأَهْلِ الأَهْوَاءِ وَمُجَالَسَتِهِم وَمُصَاحَبَتِهِمْ وَالاسْتِمَاعِ إِلَى كَلامِهِمْ أَوْ قِرَاءَةِ كُتُبِهِمْ، عَلَيْكَ بِالابْتِعَادِ عَنْ هَذِهِ الأُمُورِ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ، الَّذِي يَعْمَلُ هَذَا الآنَ يَقُولُونَ عَنْهُ مُنْغَلِقٌ وَمُتَحَجِّرٌ، وَعِنْدَهُ شَكٌّ فِي النَّاسِ إِلَى آخِرِ مَا يَقُولُونَ.

٥- قَوْلُ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ: **«مَنْ أَحَبَّ صَاحِبَ بِدْعَةٍ»** فَحَرِيٌّ أَنْ يُحْبِطَ اللهُ عَمَلَهُ، هَذَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ خُصُوصًا إِذَا كَانَتِ البِدْعَةُ مُكَفِّرَةً، فَإِنَّهُ قَدْ يَسْتَحْسِنُ كَلامَهُمْ وَشِرْكَهُمْ وَكُفْرَهُمْ، فَيَحْبَطُ عَمَلُهُ، وَهَذَا مِنْ بَابِ التَّحْذِيرِ، فَالإِنْسَانُ لا يُعْجَبُ بِنَفْسِهِ، أَوْ يَظُنُّ أَنَّهُ لا يَتَأَثَّرُ؛ لا، فَالإِنْسَانُ بَشَرٌ.

٦ - قَوْلُ الفُضَيْلِ بن عِيَاضٍ ـ رَحِمَهُ اللهُ ـ : **«مَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ فِي طَرِيقٍ، فَجُزْ فِي طَرِيقٍ غَيْرِهِ»** حَتَّى فِي الطَّرِيقِ، إِذَا رَأَيْتَهُ فِي طَرِيقٍ لا تَذْهَبْ مَعَهُ، ولا تُصَاحِبْهُمْ فِي الطَّرِيقِ وَفِي السَّفَرِ، يُؤَثِّرُونَ عَلَيْكَ، فَأَيْنَ الَّذِينَ يَذْهَبُونَ مَعَ المُبْتَدِعَةِ وَيُصَاحِبُونَهُمْ بِحُجَّةِ الدَّعْوَةِ؟!

قَالَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ: وَقَالَ الْفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ: «مَنْ عَظَّمَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الإِسْلَامِ، وَمَنْ تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ مُبْتَدِعٍ فَقَدِ اسْتَخَفَّ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ مِنْ مُبْتَدِعٍ فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا، وَمَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ مُبْتَدِعٍ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطٍ مِنَ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ»(1).

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ -رَحِمَهُ اللهُ-: «مَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ وَرِثَهُ الْعَمَى»(2).

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ: «آكُلُ مَعَ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ وَلَا آكُلُ مَعَ مُبْتَدِعٍ، وَأُحِبُّ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حِصْنٌ مِنْ حَدِيدٍ»(3).

وَقَالَ الْفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ: «إِذَا عَلِمَ اللهُ مِنَ الرَّجُلِ أَنَّهُ مُبْغِضٌ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ؛ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ قَلَّ عَمَلُهُ، وَلَا يَكُنْ صَاحِبُ سُنَّةٍ يُمَالِئُ صَاحِبَ بِدْعَةٍ إِلَّا نِفَاقاً، وَمَنْ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْ صَاحِبِ بِدْعَةٍ، مَلَأَ اللهُ قَلْبَهُ إِيمَاناً، وَمَنِ انْتَهَرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ آمَنَهُ اللهُ يَوْمَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَمَنْ أَهَانَ

(1) رَوَاهُ بِنَحْوِهِ: أبو نعيم في حلية الأولياء(٨/١٣٠)، وأبو الفتوح الطائي في الأربعين (ص/٨٦- ٨٧)، وابن الجوزي في تلبيس إبليس(ص/١٦)

(2) رَوَاهُ الدينوري في المجالسة(١/٤١٣- ٤١٤رقم١١٣) واللالكائي(١/١٣٩رقم٢٧٣)، وأبو الفتوح الطائي في الأربعين(ص/٨٦- ٨٧).

(3) رَوَاهُ أبو نعيم في الحلية(٨/١٠٣)، واللالكائي(٤/٦٣٨رقم١١٤٩)، وابن بطة في الإبانة(رقم ٤٧٠) ببعضه، والهروي في ذم الكلام(٤/٢٣٠-٢٣١رقم١٠٤٨).

صَاحِبَ بِدْعَةٍ، رَفَعَهُ اللهُ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، فَلَا تَكُنْ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فِي اللهِ أَبَداً»[1].

انْتَهَى وَاللهُ أَعْلَمُ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

الشَّرْحُ:

١- قَوْلُ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللهُ: **«مَنْ عَظَّمَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هَدْمِ الإِسْلامِ»**؛ لأَنَّ البِدْعَةَ ضِدُّ الإِسْلامِ، فَإِذَا شَجَّعْتَ المُبْتَدِعَ فَقَدْ أَعَنْتَ عَلَى هَدْمِ الإِسْلامِ، لأَنَّ الإِسْلامَ هُوَ السُّنَّةُ، وَالسُّنَّةُ هِيَ الإِسْلامُ، كَمَا سَبَقَ[2]، فَالوَاجِبُ عَلَى الإِنْسَانِ أَنْ لا يُعَظِّمَ أَهْلَ البِدَعِ، وَلا يَمْدَحُهُمْ، وَلا يُثْنِي عَلَيْهِمْ، وَالآنَ - كَمَا تَسْمَعُونَ - مِنْ مَدْحِ الكُفَّارِ وَاليَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ وَأَنَّهُمْ أَصْحَابُ التَّقَدُّمِ وَالرُّقِيِّ

---

(١) رواه ابن بطة في الإبانة(رقم٤٤٢) بلفظ: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف، ولا يمكن أن يكون صاحب سنة يمالئ صاحب بدعة إلا من النفاق»، وَرَوَاهُ أبو نعيم في الحلية(١٠٣/٨) بلفظ: «لأن آكل عند اليهودي والنصراني أحب إلي من أن آكل عن صاحب بدعة، فإني إذا أكلت عندهما لا يقتدى بي، وإذا أكلت عند صاحب بدعة اقتدى بي الناس، أحب أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصن من حديد، وعمل قليل في سنة خير من عمل صاحب بدعة، ومن جلس مع صاحب بدعة لم يعط الحكمة، ومن جلس إلى صاحب بدعة فاحذره، وَصَاحِبَ بِدْعَةٍ لا تَأْمَنْهُ على دينك، ولا تشاوره في أمرك، ولا تجلس إِلَيْهِ، فمن جلس إليه ورثه الله عز وجل العمى، وإذا علم الله من رجل أنه مبغض لصاحب بدعة رجوت أن يغفر الله لَهُ وإن قَلَّ عمله، فإني أرجو لَهُ، لأن صاحب السنة يعرض كل خير، وصاحب البدعة لا يرتفع له إلى الله عمل وإن كثر عمله».

(٢) انْظُرْ مَا سَبَقَ(٥٠/١)

وَالْحَضَارَةِ وَأَنَّنَا مُتَخَلِّفُونَ وَمُتَأَخِّرُونَ، إِلَى آخِرِ مَا يَقُولُونَ، هَذَا مِنْ أَشَدِّ النِّفَاقِ وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

قَوْلُهُ: **«وَمَنْ تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ مُبْتَدِعٍ، فَقَدِ اسْتَخَفَّ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»**؛ لأَنَّ الْمُبْتَدِعَ مُخَالِفٌ لِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ، فَإِذَا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ مُنْبَسِطًا مَعَهُ فَإِنَّهُ يَكُونُ قَدْ خَالَفَ مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ هَجْرِهِمْ وَبُغْضِهِمْ وَالابْتِعَادِ عَنْهُم وَعَدَمِ الرِّضَى عَنْهُمْ، لأَنَّ الابْتِسَامَ يَدُلُّ عَلَى الرِّضَى وَالانْبِسَاطِ مَعَهُم.

قَوْلُهُ: **«وَمَنْ زَوَّجَ كَرِيمَتَهُ مِنْ مُبْتَدِعٍ فَقَدْ قَطَعَ رَحِمَهَا»** الْوَاجِبُ عَلَى مَنْ عِنْدَهُ مُولِيَةٌ: بِنْتٌ أَوْ أُخْتٌ أَوْ مَنْ يَتَوَلَّى عَقْدَ نِكَاحِهَا أَنْ يَخْتَارَ لَهَا الْكُفْءَ الصَّالِحَ قَالَ ﷺ: **«إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ فَزَوِّجُوهُ، إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ»**(١)، فَإِذَا لَمْ تَتَحَرَّ لِمُولِيَتِكَ الْمَرْضِيَّ فِي دِينِهِ وَأَمَانَتِهِ يَحْصُلُ فَسَادٌ كَبِيرٌ، حَيْثُ يَتَزَوَّجُهَا وَاحِدٌ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ أَوْ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ فَتَضِلُّ مَعَهُ، وَتَكُونُ أَنْتَ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ.

قَالَ: **«وَمَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ مُبْتَدِعٍ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطٍ مِنَ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ»** إِذَا مَاتُوا لا تُصَاحِبْ جَنَائِزَهُمْ؛ لأَنَّهُم يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الْغَضَبُ وَالْعَذَابُ وَيُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ.

---

(١) رَوَاهُ ابن معين في تاريخه(٣/٤٠)، والبُخَارِيّ في الكنى(١/٢٦رقم٢٠٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني(٢/٣٥١)، والتِّرْمِذِيّ في سُنَنِهِ(٣/٣٩٥رقم١٠٨٥)، والدولابي في الكنى(١/ ٧٠رقم١٥٩)، قَالَ التِّرْمِذِيّ: «حَدِيثٌ حسن غريب».

٢- قَوْلُ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ: «**مَنْ جَلَسَ مَعَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ وَرِثَهُ العَمَى**» يَعْنِي العَمَى فِي البَصِيرَةِ، وَعَمَى القَلْبِ.

٣- قَوْلُ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ: «**آكُلُ مَعَ يَهُودِيٍّ وَنَصْرَانِيٍّ وَلا آكُلُ مَعَ مُبْتَدِعٍ**»؛ لأَنَّ اليَهُودِيَّ وَالنَّصْرَانِيَّ مَعْرُوفٌ أَنَّهُ صَاحِبُ دِينٍ وَمِلَّةٍ دِينِيَّةٍ مُخَالِفَةٍ لِدِينِنَا، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، أَمَّا المُبْتَدِعُ فَإِنَّهُ يَدَّعِي الإِسْلامَ، أَمَّا اليَهُودِيُّ أَوِ النَّصْرَانِيُّ فَلا يَدَّعِي الإِسْلامَ، وتعرِفُ أَنَّهُ يَهُودِيٌّ أَوْ نَصْرَانِيٌّ، لَكِنِ المُشْكِلَةُ فِيمَنْ يَدَّعِي الإِسْلامَ، وَتَثِقُ بِهِ، وَتَجْلِسُ مَعَهُ فَيَجُرُّكَ إِلَى الشَّرِّ، وَخَطَرُهُ أَشَدُّ مِنْ خَطَرِ العَدُوِّ المُصَرِّحِ بِالعَدَاوَةِ.

قَوْلُهُ: «**وَأُحِبُّ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حِصْنٌ مِنْ حَدِيدٍ**» يَعْنِي: يَمْنَعُ الاخْتِلاطَ بِهِ.

٤- قَوْلُ الفُضَيْلِ: «**إِذَا عَلِمَ اللهُ مِنَ الرَّجُلِ أَنَّهُ مُبْغِضٌ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ، غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ قَلَّ عَمَلُهُ**»؛ لأَنَّ هَذَا مِنَ الوَلاءِ وَالبَرَاءِ؛ الوَلاءُ لأَهْلِ الإِيمَانِ، وَالبَرَاءُ مِنْ أَعْدَاءِ اللهِ، هَذَا أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ العَقِيدَةِ.

قَوْلُهُ: «**وَلا يَكُنْ صَاحِبُ سُنَّةٍ يُمَالِئُ صَاحِبَ بِدْعَةٍ إِلاَّ نِفَاقًا**» إِذَا مَالأَ صَاحِبُ السُّنَّةِ صَاحِبَ البِدْعَةِ فَهَذَا نَوْعٌ مِنَ النِّفَاقِ.

قَوْلُهُ: «**وَمَنْ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْ صَاحِبِ بِدْعَةٍ، مَلأَ اللهُ قَلْبَهُ إِيمَانًا**»؛ لأَنَّ هَذَا مِنَ البَرَاءِ.

قَوْلُهُ: «**وَمَنِ انْتَهَرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ آمَنَهُ اللهُ يَوْمَ الفَزَعِ الأَكْبَرِ**» مَنِ انْتَهَرَهُ بِالكَلامِ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ - جَلَّ وَعَلا - يُجَازِيهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، يَوْمَ

الفرَع الأكبر بالجزاء الحسن؛ لأنَّهُ أنكرَ المُنكرَ، أمَّا إذا أثنى عليْهِ ومدَحهُ فإنَّ هَذا مِنَ النِّفاقِ، ومِنْ مُوالاةِ أعداءِ اللهِ.

قَوْلُهُ: **«ومَنْ أهَانَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ، رَفَعَهُ اللهُ في الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ»** الواجِبُ عَدَمُ إكْرامِ أهْلِ البِدَعِ بالمَجْلِسِ أوْ بالمَدْحِ أوْ بِغيْرِ ذلِكَ مِنْ أنْواعِ الإكْرامِ، الواجِبُ إهانَتُهُمْ؛ لأنَّ اللهَ أهانَهُمْ، وهَذَا أيْضًا مِنَ الوَلاءِ والبَراءِ.

قَوْلُهُ: **«فَلا تَكُنْ صَاحِبَ بِدْعَةٍ في اللهِ أبدًا»** عَلَيْكَ مُجانَبَةَ البِدَعِ ولا تَتَساهَلْ فِيهَا أبَدًا، مِنْ أجْلِ أنْ تُحافِظَ عَلَى دِينِكَ وعَلَى سُنَّةِ نَبِيِّكَ.

الخاتمة

قد استفدنا من هذا الكتاب وما فيه من أصول أهل السُّنَّة والجماعة ومن الوصايا النافعة والمفيدة فجزى الله مؤلفه خير الجزاء ونفعنا بما قرأنا وسمعنا، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه.

قال القائم على إخراج هذا التعليق: نسأل الله - جلَّ وعلا - أن يجزي شيخنا/ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله خير الجزاء، وأن يجعله إمام هدى ورشاد، وأن يعز به دينه، ويصلح به من سمعه، وأن يغفر له ولوالديه وذريته وأهل بيته.

انتهى هذا التعليق المبارك في يوم الأحد الموافق للرابع عشر من شهر صفر لعام ألف وأربعمائة وثمان وعشرين من الهجرة النبوية المباركة.

- الإصابة في تمييز أسماء الصحابة تأليف: الحافظ أحمد بن علي العسقلاني ط.دار الجيل- بيروت ط١ ١٤١٢هـ
- إصلاح المال. تأليف: أبو بكر بن أبي الدُّنْيَا. تحقيق: محمد عبد القادر عطا.ط/ مؤسسة الكتب الثقافية.ط١عام١٤١٤هـ
- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، تأليف: أحمد بن الحسين البيهقي، دار النشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت - ١٤٠١ ، الطبعة: الأولى، تحقيق: أحمد عصام الكاتب.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، تأليف: أبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، دار النشر: دار الجيل - بيروت - ١٩٧٣ ، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد.
- الأنساب، تأليف: أبي سعيد عبد الكريم بن محمد ابن منصور التميمي السمعاني، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد الله عمر البارودي
- البداية والنهاية تأليف: محمد بن إسماعيل بن كثير ط/ دار الكتب العلمية بيروت ط٦.
- البدع والنهي عنها تأليف: محمد بن وضاح القرطبي ط/دار الرائد العربي- بيروت ط٢ عام١٤٠٢هـ
- بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. ط/مكتبة العلوم والحكم ط١عام١٤٠٨هـ تحقيق: الدويش.
- تاريخ الإسلام تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي تحقيق: عمر تدمري ط/عالم الكتب- بيروت ط١
- تاريخ بغداد تأليف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي دار الكتب العلمية بيروت ط١
- التاريخ الكبير تأليف: محمد بن إسماعيل البخاري ط/دار الفكر- بيروت.
- تاريخ المدينة المنورة تأليف: ابن شبة. تحقيق: فهيم محمد شلتوت.ط١عام ١٤٠٣
- تاريخ مدينة دمشق تأليف: هبة الله أبي القاسم ابن عساكر ط/دار الفكر- بيروت ط١

- تاريخ واسط، تأليف: اسلم بن سهل الرزاز الواسطي، المعروف بـ"بحشل" دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: كوركيس عواد.
- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تأليف: يحيى بن معين أبو زكريا، دار النشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة - ١٣٩٩ - ١٩٧٩، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف
- الترغيب والترهيب تأليف: أبي القاسم إسماعيل بن محمد للأصبهاني تحقيق: محمد السعيد زغلول ط/مؤسسة الخدمات الطباعية- بيروت.
- الترغيب والترهيب تأليف: عبد العظيم المنذري تحقيق: إبراهيم شمس الدين ط/دار الكتب العلمية بيروت ط ١ ١٤١٧هـ.
- تغليق التعليق على صحيح البخاري، تأليف: الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي. ط.المكتب الإسلامي، دار عمار- بيروت، عمان- الأردن. ط١ عام ١٤٠٥هـ.
- تفسير ابن أبي حاتم تأليف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ط/دار الفكر- بيروت ط١
- تفسير البغوي المسمى: معالم التنزيل تأليف: أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البَغَوِيّ. ط.دار طيبة- الرياض.
- تفسير الطبري تأليف: محمد بن جرير الطبري ط/دار الفكر- بيروت
- تفسير القرآن العظيم، تأليف: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبو الفداء، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤٠١
- تقريب التهذيب تأليف: الحافظ أحمد ابن حجر العسقلاني.ط.دار الرشيد - سوريا - ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عوامة
- تلبيس إبليس تأليف: أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي. تحقيق: السيد الجميلي ط/دار الكتاب العربي- بيروت ط٣
- التمهيد لما تضمنه الموطأ من المعاني والأسانيد تأليف: الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري تحقيق: جماعة من الباحثين والمحققين ط/وزارة الأوقاف المغربية ١٣٨٧هـ

- تنقيح تحقيق أحاديث التعليق ، تأليف : شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أيمن صالح شعبان
- تهذيب الآثار تأليف : أبي جعفر محمد بن جرير الطبري تحقيق: محمود شاكر ط/مطبعة المدني- مصر عام١٤٠٢هـ.
- توضيح المقاصد وتصحيح القواعد في شرح قصيدة الإمام ابن القيم، تأليف: أحمد بن إبراهيم بن عيسى، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٦، الطبعة: الثالثة، تحقيق: زهير الشاويش
- جامع بيان العلم وفضله ، تأليف : الحافظ يوسف بن عبد البر النمري، تحقيق: أبي الأشبال حسن بن مندوه الزهيري. ط.دار ابن الجوزي
- الجامع لمعمر بن راشد ملحق مع مصنف عبد الرزاق تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ط/المكتب الإسلامي -بيروت ط٢عام١٤٠٣هـ.
- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ، دار النشر : دار الكتب العلمية - بيروت
- الحجة في بيان المحجة، قوام السنة الأصبهاني. تحقيق: د.محمد بن الشيخ ربيع المدخلي،ومحمد أبو رحيم.ط/دار الراية.ط١عام ١٤١١هـ.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء تأليف: أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ط/دار الكتاب العربي- بيروت ط٤عام١٤٠٥هـ.
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور تأليف: جلال الدين السيوطي ط/دار الفكر - بيروت ط٢ ١٤٠٩هـ.
- درء تعارض العقل والنقل، تأليف: تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م. ، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرَّحمن
- ذم الكلام وأهله، تأليف: شيخ الإسلام الحافظ أبي إسماعيل عبدالله بن محمد الأنصاري الهروي. تحقيق: عبدالله بن عثمان الأنصاري.ط.مكتبة الغرباء- المدينة.
- ذم الهوى ، تأليف : أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن الجوزي - ١٩٦٢، تحقيق: مصطفى عبد الواحد

- ذيل تاريخ بغداد، تأليف: محب الدين أبي عبد الله محمد بن محمود بن الحسن المعروف بابن النجار البغدادي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت
- الرد على الجهمية. تأليف: عثمان بن سعيد الدارمي. تحقيق: بدر البدر.
- الرد عَلَى الزنادقة والجهمية. تأليف: الإمامُ أحمد بن حنبل الشيباني. تحقيق: محمد حسن راشد. ط/المطبعة السلفية - القاهرة.عام١٣٩٣هـ.
- الروض المربع شرح زاد المستقنع، تأليف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، دار النشر: مكتبة الرياض الحديثة - الرياض - ١٣٩٠
- رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، تأليف: العلامة أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ط/دار الفكر- بيروت. ط٣عام١٤٢١هـ.
- زاد المعاد في هدي خير العباد تأليف: العلامة شيخ الإسلام محمد ابن قيم الجوزية. تحقيق: عبد القادر وشعيب الأرناؤوط طبع/مؤسسة الرسالة- بيروت.
- الزهد، تأليف: عبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ط/: دار الكتب العلمية- بيروت.
- الزهد، تأليف: وكيع بن الجراح. تحقيق: عَبْدُالرَّحْمَٰن الفريوائي.ط/مكتبة الدار- المدينة.ط١عام١٤٠٤هـ.
- السنة، تأليف: عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: د. محمد سعيد القحطاني. ط/ دار ابن القيم- الدمام. ط١ عام١٤٠٦هـ.
- السنة تأليف: أبي بكر أحمد بن عمرو بن عاصم بن أبي عاصم الشيباني تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ط/ المكتب الإسلامي- بيروت ط١ عام١٤١٠هـ. وتحقيق د.باسم فيصل الجوابرة. ط.دار الصميعي- الرياض.
- السنة. تأليف: الإمام محمد بن نصر المروزي. تحقيق: د.عبدالله البصيلي.
- سنن أبي داود تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني تحقيق: محيي الدين عبد الحميد ط/ دار الفكر- بيروت.
- سنن الترمذي تأليف: أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي تحقيق: أحمد شاكر وآخرين ط/دار إحياء التراث- بيروت (بدون تاريخ).
- سنن الدارقطني، تأليف: الحافظ علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني. ط/دار المعرفة - بيروت عام ١٣٨٦هـ

- سنن الدارمي تأليف: الحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي تحقيق: خالد السبع العلمي وفواز زمرلي ط/دار الكتاب العربي - بيروت ط١عام١٤٠٧هـ.
- سنن سعيد بن منصور، تأليف: سعيد بن منصور، ط. دار العصيمي - الرياض - ١٤١٤، ط١ تحقيق: د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد.
- السنن الكبرى للبيهقي تأليف: أبي بكر محمد بن الحسين البيهقي ط/مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - الهند ط١عام١٣٤٤هـ تصوير دار الفكر.
- السنن الكبرى للنسائي تأليف: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي تحقيق: د.عبد الغفار البنداري وسيد كسروي ط/دار الكتب العلمية بيروت ط ١عام١٤١١هـ.
- سنن ابن ماجه، تأليف: الحافظ محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط/دار الفكر - بيروت.
- سير أعلام النبلاء تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين ط/مؤسسة الرسالة- بيروت ط٩عام١٤١٣هـ.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، تأليف: هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبي القاسم، دار النشر: دار طيبة - الرياض - ١٤٠٢، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان
- شرح السنة تأليف: محيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي تحقيق: شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش ط/المكتب الإسلامي- بيروت ط٢عام١٤٠٣هـ.
- شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: ابن أبي العز الحنفي، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩١، الطبعة: الرابعة، وتحقيق: شعيب الأرناؤوط.ط/مؤسسة الرسالة.
- شرح الكافية الشافية لابن مالك. تأليف: جمال الدين بن مالك. تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود. ط/دار الكتب العلمية .ط١عام٢٠٠٠
- شرح مشكل الآثار تأليف: أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي تحقيق: شعيب الأرناؤوط ط/مؤسسة الرسالة- بيروت ط١ عام ١٤١٥هـ.

- شرح معاني الآثار تأليف: أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي تحقيق: محمد زهري النجار. ط/دار الكتب العلمية بيروت ط۱ عام۱۳۹۹هـ.
- شرف أصحاب الحديث تأليف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم ط/مكتبة ابن تيمية- القاهرة ط۱.
- شعب الإيمان تأليف: أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي تحقيق: محمد بسيوني زغلول ط/دار الكتب العلمية بيروت ط۱عام۱٤۱۰هـ.
- صحيح البخاري تأليف: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري تحقيق: د. مصطفى البغا ط/دار ابن كثير- اليمامة- بيروت ط۳عام۱٤۰۷هـ.
- صحيح ابن حبان للحافظ محمد بن حبان البستي، ترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ط. مؤسسة الرسالة بيروت ط۱عام ۱٤۱٤
- صحيح ابن خزيمة تأليف: إمام الأئمة الحافظ محمد بن إسحاق ابن خزيمة السلمي النيسابوري تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي ط/المكتب الإسلامي- بيروت ط۱عام۱۳۹۰هـ
- صحيح مسلم تأليف: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ط/دار إحياء التراث العربي- بيروت(بدون تاريخ).
- الصمت وآداب اللسان، تأليف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ۱٤۱۰، الطبعة: الأولى، تحقيق: أبو إسحاق الحويني
- طبقات الحنابلة تأليف: القاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى ط/دار المعرفة- بيروت (بدون تاريخ).
- الطبقات الكبرى تأليف: الحافظ محمد بن سعد الزهري تحقيق: إحسان عباس ط/دار صادر- بيروت (بدون تاريخ).
- عقيدة السلف أصحاب الحديث. تأليف: شيخ الإسلام أبي إسماعيل عبدالرحمن بن إسماعيل الصابوني. تحقيق: بدر البدر. ط.الدار السلفية- الكويت.
- العقيدة الواسطية، تأليف: شيخُ الإسْلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني. تحقيق: محمد بن عبد العزيز بن مانع.ط/ الرئاسة العامة لإدارات البحوث والإفتاء- الرياض.ط۲عام۱٤۱۲هـ

- علل الترمذي الكبير تأليف: الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي –ترتيب أبي طالب القاضي تحقيق: صبحي السامرائي وزملائه ط/عالم الكتب- بيروت ط١ عام١٤٠٩هـ.
- علل الحديث تأليف: الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن أدريس الرازي المعروف بابن أبي حاتم تحقيق: محب الدين الخطيب ط/دار المعرفة بيروت عام١٤٠٥هـ.
- العلل للدارقطني تأليف: علي بن عمر الدارقطني تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي ط/دار طيبة- الرياض ط١ عام١٤٠٥
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت
- فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ- جمع وترتيب وتحقيق محمد بن عبد الرحمن بن قاسم . مطبعة الحكومة- مكة المكرمة عام١٣٩٩هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري تأليف: الحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب تصوير/دار المعرفة –بيروت عام١٣٧٩هـ.
- فتنة مقتل عثمان‌رضي الله عنه. تأليف: د. مُحَمَّد بن عبدالله الغبان.ط/مكتبة العبيكان- الرياض.
- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، تأليف: عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور، ط: دار الآفاق الجديدة – بيروت.ط٢عام١٩٧٧م
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، تأليف: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، دار النشر: مكتبة الخانجي – القاهرة.
- الفقيه و المتفقه، تأليف: أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية - ١٤٢١هـ، الطبعة: الثانية، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي.
- الكامل في التاريخ، تأليف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ، الطبعة: ط٢، تحقيق: عبد الله القاضي.

- الكامل في ضعفاء الرجال تأليف: الحافظ أحمد بن عدي الجرجاني تحقيق: يحيى غزاوي ط/دار الفكر - بيروت ط٣ عام١٤٠٩هـ.
- كتاب الأم تأليف: الإمام المجدد محمد بن إدريس الشافعي الأم. ط/دار المعرفة - بيروت. ط٢عام ١٣٩٣هـ.
- كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد تأليف: شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب التميمي ط/دار الإفتاء- الرياض.
- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل. تأليف: إمام الأئمة الحافظ محمد بن إسحاق ابن خزيمة السلمي النيسابوري تحقيق: د. عبدالعزيز الشهوان. ط/مكتبة الرشد- الرياض.
- كتاب الشريعة. تأليف: أبي بكر محمد بن الحسين الآجري. تحقيق. د.عبدالله الدميجي. ط.دار الوطن. ط٢. عام ١٤٢٠هـ
- كتاب العظمة. تأليف: الحافظ عبد الله بن محمد بن حيان الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ. تحقيق: رضاء الله بن مُحَمَّد المباركفوري. ط/دار العاصمة- الرياض ط١ عام١٤٠٨هـ.
- كتاب القدر، تأليف: الحافظ أبي بكر جعفر بن محمد الفريابي. تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور. ط/أضواء السلف - السعودية. ط١عام١٤١٨هـ.
- كتاب المجروحين من المحدثين تأليف: أبي حاتم محمد بن حبان البستي تحقيق: محمود إبراهيم زايد ط/دار الوعي- حلب ط١ عام١٣٩٦هـ.
- كشف الأستار عن زوائد البزار تأليف: نور الدين علي الهيثمي تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ط/مؤسسة الرسالة- بيروت ط١.
- الكنى والأسماء، تأليف: أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي ط/ دار ابن حزم - بيروت/ لبنان. ط١عام ١٤٢١ هـ.
- لسان الميزان تأليف: الحافظ ابن حجر العسقلاني ط/ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - ١٤٠٦ - ١٩٨٦، الطبعة: الثالثة، تحقيق: دائرة المعرف النظامية - الهند.
- المبدع في شرح المقنع، تأليف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي أبو إسحاق، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠٠

- المجالسة وجواهر العلم، تأليف: أبو بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي. تحقيق: مشهور حسن سلمان.ط/دار ابن حزم.ط١عام١٤١٩هـ.
- مجمع الزوائد تأليف: نور الدين علي الهيثمي ط/دار الكتاب العربي- بيروت ط٣عام١٤٠٢هـ.
- مجموع الفتاوى تأليف: شيخ الإسلام ابن تيمية جمع العلامة عبد الرحمن بن قاسم ط/دار الإفتاء- الرياض.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين تأليف: محمد بن أبي بكر الزرعي المعروف بابن القيم تحقيق: محمد حامد فقي ط/دار الكتاب العربي- بيروت ط٢ عام١٣٩٣هـ.
- المدخل إلى السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي أبي بكر، دار النشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت - ١٤٠٤، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي.
- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، تأليف: أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهراني الأصبهاني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي
- المستدرك على الصحيحين، تأليف: محمد بن عبدالله أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا
- مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، تأليف: عبد الله بن أحمد بن حنبل، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٤٠١هـ ١٩٨١م، ط١. تحقيق: زهير الشاويش
- مسند أبي يعلى تأليف: أبي يعلى أحمد بن علي الموصلي تحقيق: حسين سليم أسد ط/دار المأمون للتراث- دمشق ط١ عام١٤٠٤هـ.
- مسند أحمد تأليف: الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ط/بولاق (بدون تاريخ).

- مسند الحارث ابن أبي أسامة طبع منه : بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث تأليف: نور الدين علي الهيثمي تحقيق: د.حسين أحمد الباكري ط/الجامعة الإسلامية – المدينة ط١ عام١٤١٣هـ.
- المسند للشاشي، تأليف: أبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - ١٤١٠، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله.
- مسند الإمام الشافعي تأليف: الإمام محمد بن إدريس القرشي. ط/دار الكتب العلمية بيروت.
- مسند الشاميين، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٥ - ١٩٨٤، الطبعة: الأولى، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي.
- مسند الشهاب تأليف: محمد بن سلامة القضاعي تحقيق: الشيخ حمدي السلفي ط/مؤسسة الرسالة- بيروت ط٢عام١٤٠٧
- مسند أبي داود الطيالسي، تأليف: سليمان بن داود أبي داود الفارسي البصري الطيالسي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت
- مسند البزار المسمى البحر الزخار تأليف: أبي بكر أحمد بن عمرو البزار تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله ط/مؤسسة علوم القرآن مع مكتبة العلوم والحكم. بيروت- المدينة ط١ عام١٤٠٩هـ.
- المسند، تأليف: عبدالله بن الزبير أبي بكر الحميدي، دار النشر: دار الكتب العلمية ، مكتبة المتنبي - بيروت ، القاهرة، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- مشيخة ابن البخاري، تأليف: جمال الدين أحمد بن محمد بن عبد الله الظاهري الحنفي، دار النشر: دار عالم الفؤاد - مكة / السعودية - ١٤١٩ هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عوض عتقي سعد الحازمي.
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه تأليف: الحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيري تحقيق: كمال الحوت الحبشي ط/دار الجنان- بيروت ط١ عام١٤٠٦هـ.
- مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي ط/المكتب الإسلامي ط٢عام١٤٠٣هـ

- مصنف ابن أبي شيبة، تأليف: الحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت. ط/مكتبة التاج.
- المعجم الأوسط تأليف: سليمان بن أحمد الطبراني تحقيق: طارق عوض الله ورملائه. ط/دار الحرمين -القاهرة ط١عام١٤١٥هـ.
- معجم البلدان تأليف: ياقوت الحموي تأليف: دار الفكر- بيروت
- معجم السفر، تأليف: أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني، دار النشر: المكتبة التجارية - مكة المكرمة، تحقيق: عبد الله عمر البارودي
- معجم الشيوخ لابن الأعرابي. تحقيق أحمد البلوشي، ط/مكتبة الكوثر. ط١عام١٤١٢هـ. تحقيق: زياد منصور. ط/
- معجم الشيوخ، تأليف: محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي أبو الحسين، دار النشر: مؤسسة الرسالة، دار الإيمان - بيروت، طرابلس - ١٤٠٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري.
- المعجم الصغير للطبراني تأليف: الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبرانيتحقيق: محمد شكور أمرير ط/المكتب الإسلامي- دار عمار بيروت- عمان ط١عام١٤٠٥هـ.
- المعجم الكبير تأليف: الحافظ أحمد بن سليمان الطبراني تحقيق: حمدي السلفي ط/دار إحياء التراث العربي
- معرفة علوم الحديث، تأليف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري. تحقيق: السيد معظم حسين.ط/دار الكتب العلمية -بيروت.ط٢عام١٣٩٧هـ.
- المغني عن حمل الأسفار، تأليف: الحافظ أبي الفضل العراقي، تحقيق: أشرف عبد المقصود. ط/مكتبة طبرية- الرياض. ط١ عام ١٤١٥هـ.
- منار السبيل في شرح الدليل، تأليف: إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض - ١٤٠٥، الطبعة: الثانية، تحقيق: عصام القلعجي.
- المنتخب من المسند لعبد بن حميد الكشي تحقيق: مصطفى بن العدوي شلباية ط/دار الأرقم- الكويت ودار ابن حجر- مكة المكرمة ط١ عام ١٤٠٥- ١٤٠٨هـ.

- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تأليف: العلامة عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي. ط/دار صادر- بيروت. ط١ عام١٣٥٨هـ
- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية تأليف: شيخ الإسلام ابن تيمية. تحقيق: د.محمد رشاد سالم ط/جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ط١ عام١٤٠٦هـ.
- الموطأ. تأليف: الإمام مالك بن أنس الأصبحي رواية: يحيى بن يحيى الليثي تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. طبع/ دار إحياء التراث العربي- مصر.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي تحقيق: علي محمد البجاوي ط/دار الفكر- بيروت
- النبوات، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، دار النشر: المطبعة السلفية - القاهرة - ١٣٨٦
- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني. مَعَ شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، تأليف: نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري الهروي المعروف "بملا على القاري"، دار النشر: دار الأرقم - لبنان / بيروت تحقيق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم.
- الوافي بالوفيات، تأليف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار النشر: دار إحياء التراث - بيروت - ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى

فهرس الموضوعات

الموضـــــوع	الصفحة

الموضـــــوع	الصفحة